رابطة معتقلي و مفقودي سجن صيدنايا
Association of Detainees & The Missing in Sednaya Prison

Women Now For Development
النساء الآن للتنمية

GLOBAL SURVIVORS FUND
A GLOBAL FUND FOR SURVIVORS OF CONFLICT-RELATED SEXUAL VIOLENCE

سوريا
دراسة حول فرص تعويض الناجيات والناجين من العنف الجنسي المرتبط بالنزاع

سوريا

رابطة معتقلي و مفقودي سجن صيدنايا
Association of Detainees & The Missing in Sednaya Prison

Women Now For Development
النساء الآن للتنمية

GLOBAL SURVIVORS FUND
A GLOBAL FUND FOR SURVIVORS OF CONFLICT-RELATED SEXUAL VIOLENCE

سوريا
فرص تعويض دراسة حول
من العنف الناجيات والناجين
الجنسي المرتبط بالنزاع

أمل نصّار

سوريا

جدول المحتويات

ملخص تنفيذي ٥

أولاً: الخلفية والمنهجية ٨

١. نبذة عن المشروع وشركائه والمؤلفة، وشكر وتقدير ٨
١,١ نبذة عن المشروع ٨
٢,١ نبذة عن شركاء المشروع ٨
٣,١ نبذة عن المؤلفة ٩
٤,١ شكر وتقدير ٩

٢. المنهجية ١٠
١,٢ الهدف من دراسة تعويضات سوريا ١٠
٢,٢ الأهداف الخاصة لدراسة تعويضات سوريا ١٠
٣,٢ منهجية الدراسة ١٠
٤,٢ قيود الدراسة ١٢

ثانياً: المقدمة ١٤

ثالثاً: العنف الجنسي المرتبط بالصراع ١٥

١. سياق الصراع في سوريا ١٥

٢. العنف الجنسي المرتبط بالصراع في سوريا ١٨
١,٢ الأسباب الجذرية والأبعاد الجنسانية للعنف الجنسي ١٩
٢,٢ حجم ونطاق وأشكال ونمط العنف الجنسي المرتبط بالصراع ٢١
٣,٢ العنف الجنسي الذي يمارسه النظام السوري والجهات الحكومية ٢٥
٤,٢ العنف الجنسي الذي ترتكبه الجماعات المسلحة غير الحكومية والمنظمات الإرهابية ٢٨

٣. تحديد الضحايا وتعريفهم ٣٢

٤. تحديد وتعريف الجناة ٣٣

رابعاً: تصورات واحتياجات الناجيات والناجين وأولوياتهم والمخاطر التي تواجههم ٣٥

١. تأثير العنف الجنسي المرتبط بالصراع على الضحايا والأسر والمجتمعات ٣٦
١,١ التأثيرات على الناجيات ٣٦
٢,١ التأثيرات على الناجين الذكور ٤٠

٢. احتياجات الناجين-ات الحالية ٤٢

٣. أهلية الناجين-ات وتصوراتهم-ن عن التعويضات ٤٤

٤. توقعات الناجين بشأن التعويضات والتدابير التعويضية المؤقتة ٤٥

٥. تحديات الإجراءات التعويضية المؤقتة ٤٦

خامساً: الحصول على المساعدة أو الإغاثة المؤقتة ٤٨

سادساً: طرق التعويضات ٥١

١. الالتزامات الدولية حيال حقوق الإنسان، والأطر القانونية والسياساتية للتعويضات ٥١

٢. الأطر القانونية والسياساتية المحلية ذات الصلة بالانتصاف والتعويض ٥٤

٣. الأطر القانونية والسياساتية المحلية المتعلقة بالعنف الجنسي المرتبط بالصراع ٥٥

٤. التحقيقات والمحاكمات الدولية وفي دول أخرى ٥٨

١,٤ نظرة عامة على القضايا والتحقيقات التي تغطي العنف الجنسي المرتبط بالصراع في سوريا ٥٩

٢,٤ تعويض الناجيات والناجين المشاركين في قضايا أمام محاكم أوروبا ٦٠

٣,٤ سبل التعويض في محكمة العدل الدولية ٦١

سابعاً: نحو تعويضات شاملة ومعالجة مسألة التعويضات ٦٤

ثامناً: التوصيات ٦٧

تاسعاً: خاتمة ٧٠

الملحق الأول: لمحة ديمغرافية عن الناجيات والناجين المشاركين ٧١

الملحق الثاني: أطراف الصراع في الجمهورية العربية السورية التي أدرجها الأمين العام كمشتبه في ارتكابها أو كمسؤولة عن أنماط الاغتصاب أو غيره من أشكال العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح المدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن، من كانون الأول ٢٠١١ إلى كانون الأول ٢٠٢٠ ٧٣

الملحق الثالث: قاموس المصطلحات ٧٦

المصادر والمراجع ٨١

دمشق، سوريا، ٢٠١٩
© أدوبي ستوك

ملخص تنفيذي

في عام ٢٠١١، شرع النظام السوري في قمع الاحتجاجات السلمية التي خرجت للمطالبة بالحقوق الاقتصادية والقانونية والسياسية الأساسية والإصلاحات في سوريا، وواصل اعتقال واحتجاز الآلاف وتعريض السكان لعدد لا يحصى من انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي.[١] سرعان ما تحولت الانتفاضة إلى صراع مسلح متشعب أفضى إلى صراعات مسلحة وطنية ودولية تشمل عدداً متزايداً من الجهات المسلحة. واليوم، ما زال الصراع مستمراً، وما زال النظام السوري يتجاهل تطلعات الشعب السوري ومطالباته بالديمقراطية وسيادة القانون.

في وقت مبكر من الانتفاضة، استخدم النظام السوري وميليشياته جرائم العنف الجنسي في إطار سياسة تهدف إلى ترهيب وتهديد وإذلال ومعاقبة جماعات وأفراد المعارضة، أو أولئك الذين يُنظر إليهم كمعارضة.[٢] كما ارتكبت العديد من الجماعات المسلحة غير الحكومية عنفاً جنسياً على أسس الاستغلال أو الطائفية أو الانتقام. علاوة على ذلك، ارتكبت المنظمات المصنفة إرهابيةً من قبل الأمم المتحدة جرائم العنف الجنسي لفرض أيديولوجياتها التي تشجع بطبيعتها على الاضطهاد على أساس النوع الاجتماعي وغيره من الأسس المتداخلة، ولاسيما استهداف الأقليات الدينية والعرقية.[٣] ونتيجة لاستمرار الصراع، يتواصل ارتكاب العنف الجنسي المرتبط بالصراع في جميع أنحاء سوريا.

تسلط هذه الدراسة الضوء على الآثار الجسدية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية المدمرة التي يعاني منها الناجون-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع، والتي يمتد بعضها إلى العائلات والمجتمع الأوسع. تتفاقم هذه التجارب وتتشابك بشكل وثيق مع سلسلة من أشكال العنف المتعددة التي يعاني منها الناجون والناجيات داخل سوريا وخارجها، فضلاً عن الصراع المستمر والنزوح.

وصف الناجون والناجيات المشاركات في الدراسة الآثار الخطيرة، وطويلة الأمد في كثير من الأحيان، للعنف الجنسي المرتبط بالصراع نظرتهم إلى ذواتهم وتقديرها؛ والصحة الجسدية والإنجابية والنفسية؛ وتعطيل خطط الحياة، بما في ذلك التعليم والتوظيف و/أو الآثار المترتبة على العلاقات مع الأسرة والمجتمع. تهيمن وصمة العار والاستبعاد الاجتماعي على تجارب الناجين والناجيات، وتؤثر بشكل خاص على النساء والفتيات، لكنها تطال أيضاً الرجال والفتيان. يعاني الناجون-ات من الخوف والقلق وانعدام الاستقرار في الحياة اليومية، ويكافح الكثير منهم للوصول إلى التدابير التي من شأنها تلبية احتياجاتهم-ن العاجلة، بما في ذلك الدعم النفسي الكافي والمساعدة الطبية، والتمكين من خلال الفرص الاقتصادية والتعليمية والمساعدة القانونية.

ترتبط تعويضات الناجين-ات بالعدالة، وتشمل كلاً من الرعاية النفسية والطبية؛ والتعويضات المالية؛ وإيصال أصواتهم ومعاملتهم باحترام وكرامة دون لوم أو وصم. كما تشمل التعويضات إنهاء العنف الجنسي المستمر، ولاسيما ضد أولئك الذين ما زالوا رهن الاحتجاز التعسفي، فضلاً عن ضمان المساءلة والتحول السياسي. ونظراً إلى أن نظام الأسد ما زال في السلطة، يعتقد العديد من المشاركين-ات في الدراسة أن معالجة موضوع التعويض مستحيلة، وذلك لأن النظام هو السبب الجذري للانتهاكات والجرائم التي عانى منها الناجون-ات وغيرهم.

شدد المشاركون-ات في الدراسة على أن الأنواع المحددة للتعويضات المطلوبة تختلف من ناجٍ إلى آخر. وعلى الرغم من أن الناجيات والناجين قد يتشاركون في مطالب معينة، ينبغي تجنب معاملتهم كمجموعة متجانسة. والأهم من ذلك أن معظم المشاركات والمشاركين اعتبروا التعويضات حقاً قانونياً، ولكن أولئك الذين لم يكونوا على يقين مما إذا كانت فعلاً حقاً قانونياً، أفادوا أنها يجب أن تكون كذلك.

وكما توضح الدراسة، ما زالت العدالة والتعويض في سوريا بعيدي المنال، لأن الجهات المسؤولة لم تعترف بعدُ بمسؤوليتها عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع. وجدت لجنة التحقيق الدولية المستقلة التابعة للأمم المتحدة بشأن الصراع في سوريا (لجنة التحقيق في

١ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، تقرير اللجنة الدولية المستقلة للتحقيق في الجمهورية السورية، وثيقة الأمم المتحدة A/HRC/S-١٧-٢/Add.١ (٢٣ تشرين الثاني ٢٠١١) الفقرة ٢٧ https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/documentation آخر زيارة في ٢٤ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٢ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق في سوريا، "فقدت كرامتي": العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرة ١ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣.pdf آخر زيارة في ٨ آب ٢٠٢٢.

٣ المرجع نفسه ١٤-١٩.

سوريا) أن أطراف النزاع غير راغبين أو غير قادرين على تطبيق المساءلة وسبل الانتصاف التي تتسم بالكفاءة، بما في ذلك تقديم التعويضات لضحايا الصراع.[٤]

غير أن دولاً أخرى بادرت إلى رفع قضايا تتعلق بالعنف الجنسي في سوريا أمام محاكمها الوطنية، كما حدث في ألمانيا أو أمام محكمة العدل الدولية. كما شرعت هولندا وكندا في محاولات لمحاسبة سوريا أمام محكمة العدل الدولية على انتهاكها اتفاقية مناهضة التعذيب وغيرها من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. قد تشكِّل هذه العمليات مقياساً للرضا وتؤدي، حسب الولاية القضائية، إلى منح تعويضات مالية أو أشكال أخرى من التعويض. لكن، وعلى الرغم من أهميتها، تعدُّ هذه العمليات طويلة ومعقدة و/أو لا تغطي سوى نسبة متناهية الصغر من ضحايا العنف الجنسي المرتبط بالصراع في سوريا، كما أنها لا تهدف إلى تلبية الاحتياجات الفورية والعاجلة لضحايا العنف الجنسي المرتبط بالصراع.

من غير المرجح أن تتحقق التعويضات الكاملة والشاملة في المستقبل، إلا أن هذه الدراسة تؤكد على أهمية التوعية، ولاسيما بين الناجين-ات، فيما يتعلق بالحق في الانتصاف والتعويض. أعرب العديد من المشاركين-ات في الدراسة عن الرغبة في الاعتراف بهم-ن والاستماع إليهم-ن وإشراكهم-ن في المطالبة بحقوقهم-ن. وتحقيقاً لهذه الغاية، تؤكد الدراسة على أهمية تعزيز دور الناجين والناجيات وإيصال أصواتهم ودعم نشاطهم. يعدُّ ميثاق الحقيقة والعدالة الذي طورته خمس جمعيات للضحايا دليلاً على رؤى الضحايا الواضحة والأساسية لما تشمله العدالة، والذي يتضمن تقديم التعويضات ووضع حد للجرائم المستمرة، بما في ذلك العنف الجنسي. وينبغي لجميع الجهات الفاعلة التي تعمل على الصراع السوري أو تشارك فيه مناصرة هذه الرؤية وتنفيذها.

أخيراً، والأهم من ذلك، ذكر المشاركون-ات في الدراسة ضرورة تدخُّل الجهات الفاعلة الأخرى، ولا سيما المجتمع الدولي، لمعالجة مسألة عدم الاعتراف بالناجين والناجيات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع، وباحتياجاتهم الملحة التي لا يمكن أن تنتظر برنامج تعويضات في المستقبل، والاعتراف بتجارب الوصم المستمرة التي يواجهها الناجون-ات. كما شددوا على أن وضع تدابير تعويضية مؤقتة لهذا الغرض لا يلغي مسؤولية الدولة السورية وغيرها من الجهات المسؤولة عن تقديم تعويضات كاملة.

التوصيات الرئيسية

يجب على جميع أطراف الصراع:

- الوقف الفوري لارتكاب الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والجرائم بموجب القانون الدولي، بما في ذلك العنف الجنسي، وذلك من خلال تدابير المنع والاستجابة بما يتماشى مع القانون والمعايير الدولية؛
- الإفراج عن جميع المحتجزين-ات تعسفياً أو بشكل غير قانوني، ومنع الانتهاكات المتعلقة بالاحتجاز، بما في ذلك العنف الجنسي؛
- التعاون مع المنظمات الدولية، بما في ذلك السماح بوصول المساعدات الإنسانية دون عوائق في جميع أنحاء البلاد لضمان تقديم الخدمات ورفع الحصار عن المدنيين.

يجب على الحكومة السورية:

- الامتثال لالتزامات القانون الإنساني الدولي والأعراف الدولية وقانون حقوق الإنسان، بما في ذلك ما يتعلق بحق الضحايا في الانتصاف والتعويض المناسب والفاعل؛
- تنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة التحقيق التابعة للأمم المتحدة بشأن سوريا وغيرها من كيانات الأمم المتحدة، بما في ذلك توصيات الأمين العام للأمم المتحدة في التقرير السنوي عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع.

يجب على المجتمع الدولي والمانحين:

- التعاون مع منظمات المجتمع المدني السوري بغية إنشاء صندوق أو برنامج دولي لتوفير تدابير تعويض مؤقتة. يجب أن تكون هذه التدابير ذات قيمة مادية ورمزية لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك الناجين من العنف الجنسي المرتبط بالصراع. يمكن أن تكون المائدة المستديرة التي تجمع الأطراف المعنية، بمن فيهم الناجون-ات، خطوة أولى نحو إنشاء مثل هذا الصندوق أو البرنامج؛
- النظر في إعادة توظيف أصول الجناة كطريقة لتمويل صندوق

٤ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية"، الدورة السادسة والأربعون، ٢٢ شباط - ١٩ آذار ٢٠٢١، A/HRC/٤٦/٥٥ (١١ آذار ٢٠٢١) الفقرة ٩٨ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١/٠٥٩/٧٣/PDF/٢١٠٥٩٧٣pdf.G آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

أو برنامج لتوفير تدابير تعويض مؤقتة. في هذا الصدد، يمكن أن تشكّل الإجراءات المتعلقة بمصادرة الأصول غير المشروعة لرفعت الأسد في فرنسا فرصة فريدة لتمويل تدابير التعويض العاجلة للناجين؛

- معالجة النقص في التعويضات للناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع عن طريق تمويل ودعم وتعزيز تدابير التعويض المؤقتة من قبل الجهات غير المسؤولة التي تستجيب لاحتياجات الناجين-ات العاجلة وتوقعاتهم-ن الخاصة بالتعويضات، وذلك على النحو الذي يحدده الناجون-ات؛
- حيثما تسري الولاية القضائية، يجب التحقيق مع مرتكبي العنف الجنسي في الصراع السوري ومقاضاتهم في قضايا جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية أو إبادة جماعية أو تعذيب. كما يجب اتخاذ تدابير لضمان إتاحة المعلومات الأساسية عن المحاكمات للسوريين-ات، بما في ذلك الناجين-ات غير المشاركين-ات في القضية؛
- تسهيل المشاركة الهادفة للناجين-ات من العنف الجنسي بشكل استباقي في جميع عمليات السلام والمحادثات السياسية ذات الصلة، وتنفيذ ميثاق الحقيقة والعدالة الذي رسمته خمس جمعيات سورية للناجين-ات والضحايا وعائلاتهم.

أولاً: الخلفية والمنهجية

١. نبذة عن المشروع وشركائه والمؤلفة، وشكر وتقدير

١,١ نبذة عن المشروع

أجرى الصندوق العالمي للناجين، بالتعاون مع منظمة النساء الآن للتنمية ورابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، دراسة لتحديد احتياجات تعويضات الناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع في سوريا، وكذلك فرص تقديم تعويضات للناجين-ات من خلال الإجراءات القضائية والإدارية (الدراسة).

تستعرض هذه الدراسة وتحلل تصورات الناجين-ات وتوقعاتهم-ن بشأن التعويضات، وتقدم توصيات عملية وملموسة ومحددة السياق لصانعي السياسات والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة على المستويين الوطني والدولي لتمهيد الطريق لبرامج التعويض المستقبلية، مع اتخاذ تدابير للاستجابة لاحتياجات الضحايا الحالية. كما تسعى هذه الدراسة إلى تحديد ما إذا كان الناجون-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع قد تلقوا أي شكل من أشكال المساعدة و/أو التعويض من خلال البرامج الحكومية أو من مبادرات المجتمع المدني؛ وفي حالة تلقيهم هذه المساعدات/التعويضات، ما هي الدروس التي يمكن تعلمها من تلك التجارب لتوجيه تصميم وتقديم التعويضات الشاملة التي تركز على الناجين والناجيات في المستقبل، بما في ذلك التنفيذ المحتمل لتدابير التعويض المؤقتة من الصندوق العالمي للناجين والجهات الفاعلة الأخرى؟ كما تهدف هذه الدراسة إلى تعزيز فهم ووعي الناجيات والناجين بحقهم في التعويض وتشكيل زخم إضافي لتقديم تعويضات هادفة تركز على الناجين-ات لضحايا العنف الجنسي المرتبط بالصراع في سوريا.

تعد دراسة التعويضات في سوريا جزءاً من دراسة عالمية حول التعويضات ("دراسة التعويضات العالمية") التي أطلقها الصندوق العالمي للناجين عام ٢٠٢٠، والتي تركز على حالة وفرص التعويضات للناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع في أكثر من ٢٥ دولة.[٥] يتم إجراء هذه الدراسة متعددة الجهات الفاعلة بالتعاون مع أكثر من ٤٠ شريكاً محلياً ودولياً، بما في ذلك شبكات ومجموعات ومنظمات الناجين. وتسعى الدراسة إلى تقديم توصيات لمزيد من الإجراءات بناءً على احتياجات وتطلعات الضحايا، فضلاً عن تحديد الدعم المحتمل المتاح بين الجهات الفاعلة الرئيسية والعمل الملموس لتعزيز الوصول إلى التعويضات للناجين-ات من العنف الجنسي والإنجابي المرتبط بالصراع في جميع أنحاء العالم.

٢,١ نبذة عن شركاء المشروع

الصندوق العالمي للناجين هو منظمة تأسست في تشرين الأول ٢٠١٩ من قبل الدكتور دينيس موكويجي ونادية مراد، الحائزان على جائزة نوبل للسلام لعام ٢٠١٨. تتمثل مهمة الصندوق في تعزيز الوصول إلى التعويضات للناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع في جميع أنحاء العالم، وبالتالي الاستجابة للفجوة والمشكلات التي طالما تحدث عنها الناجون-ات. يعمل الصندوق العالمي للناجين على توفير تدابير تعويضية مؤقتة في الحالات التي تكون فيها الدول أو الأطراف الأخرى غير قادرة أو غير راغبة في الوفاء بمسؤولياتها، كما يحث الصندوق الجهات المسؤولة وكذلك المجتمع الدولي على تطوير برامج التعويضات، ويوجه الدول والمجتمع المدني عبر توفير الخبرة والدعم الفني لتصميم برامج التعويض المناسبة. يتمحور نهج الصندوق حول الناجين، وهذا حجر الزاوية في عمله. مزيد من المعلومات على الموقع الإلكتروني: https://www.globalsurvivorsfund.org

رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا: تأسست عام ٢٠١٧ كرابطة للناجين-ات والضحايا وعائلاتهم-ن تسعى إلى كشف الحقيقة وتحقيق العدالة للمعتقلين-ات في سوريا بسبب الآراء أو الأنشطة السياسية. تعمل الرابطة على كشف مصير المفقودين-ات والمختفين-ات قسرياً في سجن صيدنايا وسوريا بشكل عام، إضافة إلى توثيق الأرقام والمواقع الجغرافية وتاريخ الاختفاء والجهة التي يعتقد أنها مسؤولة عن اعتقال المعتقلين-ات والمختفين-ات في سجن صيدنايا

٥ لمزيد من المعلومات حول دراسة التعويضات الدولية، وللاطلاع على الدراسات التي أجريت في دول أخرى، انظر: https://www.globalsurvivorsfund.org/guide.

وغيرها من الانتهاكات المتعلقة بالاحتجاز. كما تقدم المشورة والدعم المعنوي لأسر المفقودين-ات والمعتقلين-ات، وتعمل على إيصال أصواتهم وتسليط الضوء على معاناتهم باستخدام وسائل متنوعة. كما يقدم مركز الأسرة في الرابطة خدمات إعادة التأهيل التي تركز على الصحة النفسية للناجيات والناجين من التعذيب أو الحرب أو العنف أو غيرها من انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم المتعلقة بالصراع، وتدعو الرابطة عبر أنشطتها إلى الاعتراف بالضرر الذي لحق بالمحتجزين وتحديده، والبحث عن الحقيقة، والمساءلة، والكشف عن مصير المفقودين-ات، وضمان تعويض الضحايا والناجين-ات من انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني. مزيد من المعلومات على الموقع الإلكتروني: https://www.admsp.org

Women Now For Development
النساء الآن للتنمية

النساء الآن للتنمية هي منظمة سورية غير حكومية تأسست عام ٢٠١٢. أطلقت المنظمة برامج تقودها نساء سوريات لحماية النساء والأطفال من مختلف الخلفيات الاجتماعية والاقتصادية وتمكين النساء من إيجاد أصواتهن السياسية والمشاركة في بناء سوريا جديدة مسالمة تحترم وتحمي المساواة في الحقوق لجميع مواطنيها. يمثل الدفاع عن حقوق المرأة وإيصال أصوات النساء المحليات جوهر عمل منظمة النساء الآن، وهو جزء لا يتجزأ من مهمتها المتمثلة في تمكين النساء والفتيات السوريات بشكل عام. تدعم منظمة "نساء الآن للتنمية" وتساهم في الحركات الموجهة نحو التغيير الاجتماعي التقدمي والسلمي. مزيد من المعلومات على الموقع الإلكتروني: https://women-now.org

٣,١ نبذة عن المؤلفة

أمل نصار هي خبيرة في العدالة الدولية تتمتع بخبرة واسعة في توثيق الجرائم المتعلقة بالصراع، بما في ذلك العنف الجنسي والجرائم ضد الأطفال، فضلاً عن خبرتها في التوصل إلى العدالة والتعويضات. كما أنها خبيرة في قائمة الاستجابة السريعة للعدالة، وهي شبكة من المتخصصين في مجال العدالة الجنائية تساعد في التحقيق في الجرائم الدولية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وتحليلها والإبلاغ عنها. تعمل أمل حالياً مستشارة مع وكالات الأمم المتحدة والمجتمع المدني والمنظمات الدولية، بما في ذلك الصندوق العالمي للناجين. عملت أمل سابقاً مع عدد من منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك التحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية، والاتحاد الدولي لحقوق الإنسان، وتابعت بشكل وثيق عمل المحكمة الجنائية الدولية، ولاسيما ما يتعلق بحقوق الضحايا.

٤,١ شكر وتقدير

تُعرب منظمة النساء الآن للتنمية، ورابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، والصندوق العالمي للناجين، عن شكرها لجميع الناجين-ات على شجاعتهم-ن وتصميمهم-ن على المشاركة في هذه الدراسة، فبفضل ذلك تمكّنا من ضمان تماشي نتائج الدراسة مع الواقع الذي يعيشه المتضررون-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع.

كما نتوجه بالشكر إلى السيدة منى زين الدين، مديرة البرامج السابقة في منظمة النساء الآن للتنمية، على مساهمتها في صياغة أقسام هذه الدراسة. تتوجه المؤلفة والصندوق العالمي للناجين بالشكر إلى ميرنا أبو العز وجوليا تيترو بروفينشر، المساعدتين البحثيتين؛ وإليزابيث ستورلي، المتدربة في الصندوق العالمي للناجين وطالبة الماجستير في مجال العدالة الانتقالية في أكاديمية جنيف، ولذلك لدعمهن في البحث والصياغة. كما نود أن نشكر فيشنو فاراتراجان، مسؤول الأبحاث في الصندوق العالمي للناجين، على دعمه في عرض نتائج الدراسة. خضعت الدراسة لمدخلات ومراجعة من دياب سري ورياض أفلار من رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، وماريا العبدة من منظمة النساء الآن للتنمية. كما نشكر كلاً من ليلاس البنّي، وعلا الجندي، وعلا مروة، وسهى الراوي من منظمة النساء الآن للتنمية على جهودهن التنسيقية. وتعرب المؤلفة عن تقديرها العميق للخبرة والتوجيهات التي تلقتها من كل من إستر دينجيمانز، وداني فان دير ستراتين بونثوز، وديليا سانشيز ديل أنجيل من فريق الصندوق العالمي للناجين.

ونعرب عن امتناننا أيضاً لمراجعة الخبراء والمساهمة في هذه الدراسة التي بذلها كل من المركز السوري للعدالة والمساءلة؛ ومركز ضحايا التعذيب؛ ولين أ.، الناشطة النسوية والناشطة في مجال العدالة الاجتماعية؛ وفيرونيكا بيلنتاني من برنامج التطوير القانوني السوري؛ وألكسندرا ليلي كاثر، مستشارة العدل الدولية؛ وحبيب نصار، مدير السياسات والبحوث في منظمة "مراقبة الإفلات من العقاب".

كما نشكر السيدة إسلام العقيل من مركز ضحايا التعذيب لإرشادها القيم ودعمها لضمان إجراء استطلاع تصورات الناجين-ات لمراجعة التعويضات في دراسة سوريا بطريقة تراعي الصدمات، بما في ذلك ضمان أن تكون لغة أدوات البحث مراعية للصدمات وللفوارق بين الجنسين؛ فضلاً عن الدعم والمشاركة بشكل كامل في مجموعات التركيز؛ إضافة إلى تقديم المشورة الفردية أو الجماعية للناجيات والناجين المشاركين في الدراسة.

٢. المنهجية

١,٢ الهدف من دراسة تعويضات سوريا

تحدد هذه الدراسة السبل الحالية للوصول إلى تعويضات عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع المتاحة في سوريا، وكذلك على المستوى الدولي أو في دول أخرى؛ وتحديد الفجوات بين احتياجات الناجين-ات وحقوقهم-ن وإمكانية الحصول عليها؛ والخطوات اللازمة للاستجابة لفجوة التعويضات وتمهيد الطريق للتعويضات الشاملة في المستقبل.

٢,٢ الأهداف الخاصة لدراسة تعويضات سوريا

١. تقديم نظرة عامة، بالحد ممكن، حول نطاق ومدى العنف الجنسي المرتكب منذ بداية الانتفاضة السورية عام ٢٠١١.

٢. تحديد وتقييم الأطر القانونية والإدارية السارية لمنح تعويضات للناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع.

٣. تحديد وتحليل وجهات نظر الناجين-ات واحتياجاتهم-ن وتوقعاتهم-ن فيما يتعلق بالتعويض وتدابير التعويض المؤقتة.

٤. تحديد الفجوات بين الوصول الحالي إلى التعويضات واحتياجات الناجين-ات؛

٥. تحديد الفرص لتمهيد الطريق للتعويضات الشاملة في سوريا والاستجابة للاحتياجات العاجلة للناجين-ات.

٦. تقديم توصيات سياقية لضمان تقديم تعويضات مؤقتة أو تدابير تعويضية مؤقتة للناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع في سوريا.

٣,٢ منهجية الدراسة

أُجريت دراسة تعويضات سوريا باستخدام طرائق بحثية متنوعة كماً ونوعاً. أجرت المؤلفة والشركاء مقابلات شبه منظمة، ونظموا حلقتي نقاش، وعملوا على جمع وتحليل الخصائص الديموغرافية للناجين-ات. كما أجرت المؤلفة بحثاً مكتبياً مكثفاً للبيانات الأولية والثانوية.

أُجريت الدراسة على مراحل مختلفة. أولاً، أُجريت مراجعة مكتبية للتقارير والدراسات والأدبيات الأخرى من منظمات حقوق الإنسان والمنظمات الدولية حول حجم ونطاق وتأثير العنف الجنسي المرتبط بالصراع في النزاع السوري، وتأثيره على وصول الناجين-ات إلى الانتصاف، بما في ذلك الحصول على التعويضات. بعد ذلك، أُجريت مقابلات مع ممثلين رئيسيين لمنظمات المجتمع المدني السورية والدولية، وجمعيات الضحايا، وشركات المحاماة، والمنظمات الدولية. بعد المرحلة الأولى، اتصلنا بالمنظمات المذكورة أعلاه لمناقشة هدف الدراسة. وبعد تطوير اتفاقيات الشراكة، عملت المؤلفة مع الشركاء لتكييف أدوات جمع البيانات في الصندوق العالمي للناجين مع السياق السوري، وتحديد حجم وتكوين عينة الناجين-ات المشاركين-ات، والموقع الجغرافي (المواقع)، والإعداد لهذا العمل.

شارك ما مجموعه ٤٠ ناجياً وناجية في هذه الدراسة (انظر الملحق الأول للحصول على تفاصيل حول الخصائص الديموغرافية للمشاركين الناجين). شارك ٢٢ ناجياً-ة من أصل ٤٠ في مقابلات شبه منظمة أدارها باحثون-ات من المنظمات الشريكة إلى جانب المؤلفة في تركيا ولبنان وسوريا[٦] وأوروبا. بينما شارك بقية الناجين-ات (١٨ ناجياً وناجية) في مجموعات التركيز في تركيا بدعم وتسهيل من رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا والصندوق العالمي للناجين، وذلك بدعم من مركز ضحايا التعذيب. لأغراض الحماية، لم نجرِ مقابلات مع الأطفال في هذه الدراسة.

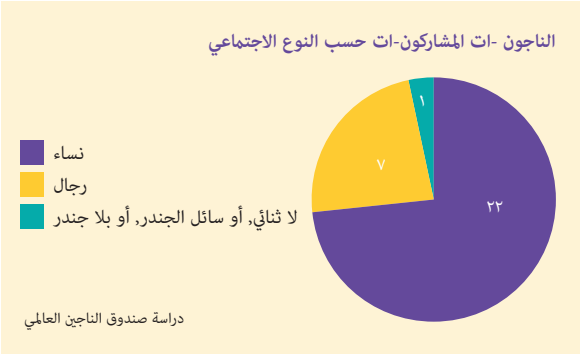

٦ اتبعت المقابلات التي أجريت في سوريا تقييمات شاملة للمخاطر والأمن من قبل شركاء الصندوق العالمي للناجين لضمان ألا تتسبب المشاركة في الدراسة بأي ضرر أو مخاطر على أمن المشاركين-ات.

مواقع عقد مجموعات التركيز و المقابلات شبه المنظمة

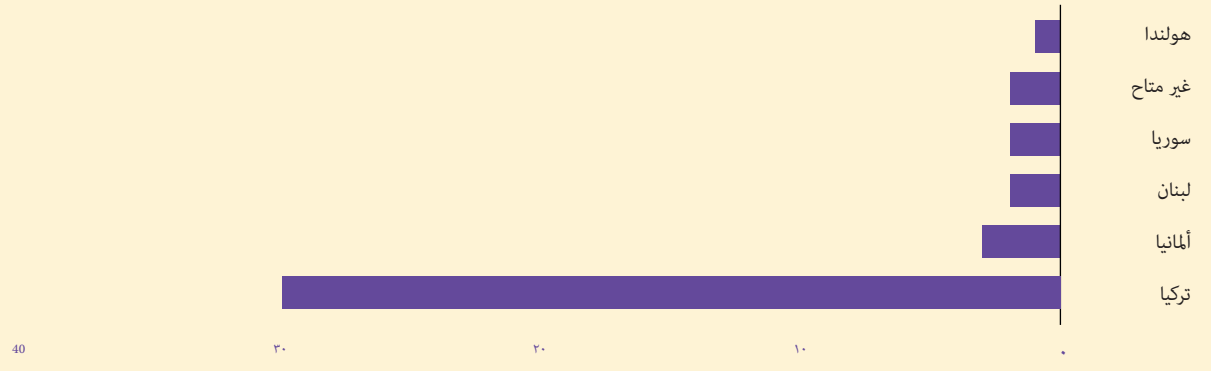

العدد النهائي = ٤٠

دراسة صندوق الناجين العالمي

الجناة في جرائم العنف الجنسي المترتبط بالصراع حسب إفادة المشاركين-ات

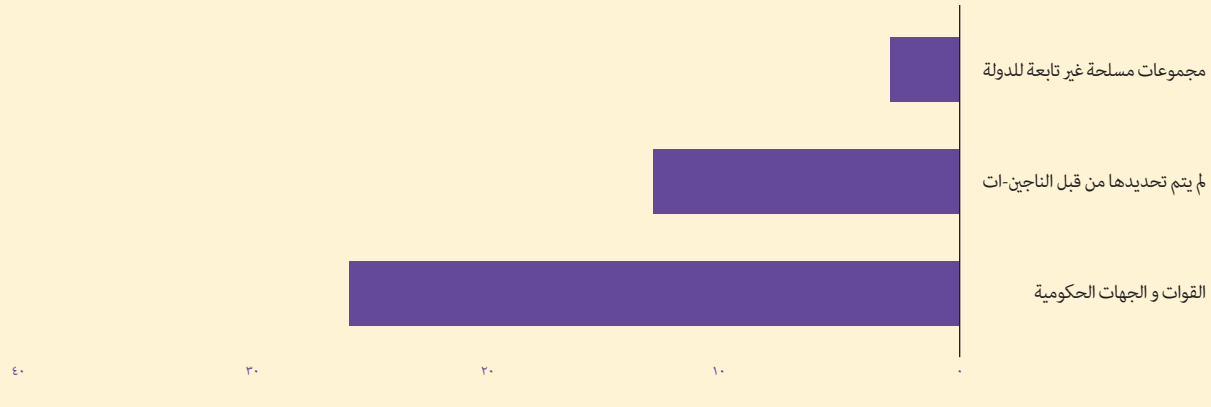

العدد النهائي = ٤٠

دراسة صندوق الناجين العالمي

المواقع الجغرافية التي وقع فيها العنف الجنسي المرتبط بالصراع

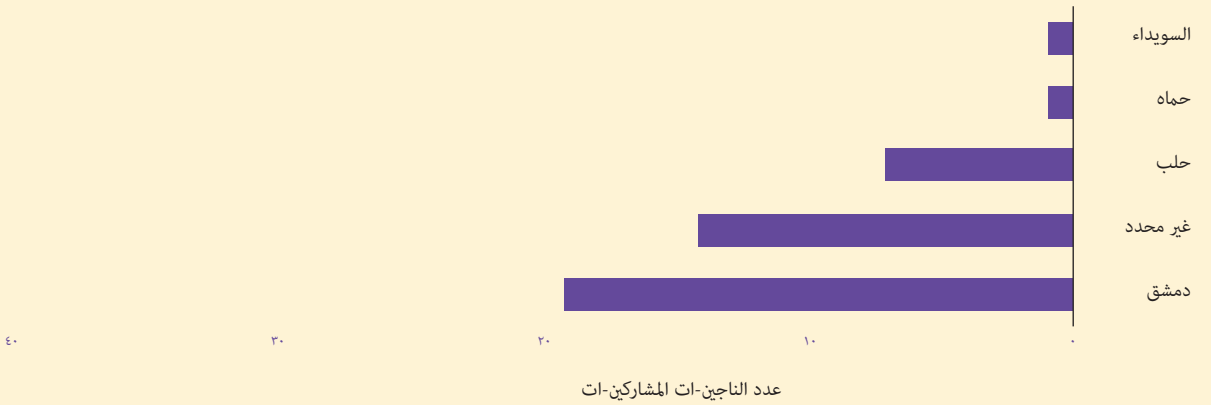

العدد النهائي = ٤٠

دراسة صندوق الناجين العالمي

عانى المشاركون والمشاركات من الناجين من العنف الجنسي المرتبط بالصراع في فترات زمنية مختلفة من الصراع المسلح في جميع أنحاء سوريا. حمَّل معظم الناجين-ات النظام السوري والجهات الفاعلة فيه المسؤولية عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع؛ كما أشاروا إلى العديد من الجماعات المسلحة غير الحكومية، بما في ذلك جبهة النصرة والجيش السوري الحر.

أجاب الناجون-ات المشاركون-ات في المقابلات شبه المنظمة ومجموعات التركيز على استبيان موحد طوّره الصندوق العالمي للناجين تم تكييفه مع السياق السوري عبر التشاور مع شركاء الدراسة والناجين-ات. أدى تحليل المعلومات التي جُمعت في مراجعة تصورات الناجين بشأن جبر الضرر إلى تقديم معلومات نقدية لهذه الدراسة، ولاسيما القسم الرابع. وتم تطوير توصيات الدراسة بالاشتراك مع مجموعة من الناجيات والناجين الذين شاركوا سابقاً في المقابلات شبه المنظمة ومجموعات التركيز.

كانت أسئلة البحث تهدف إلى فهم تجارب الناجين-ات والأضرار التي لحقت بهم-ن نتيجة العنف الجنسي المرتبط بالصراع، وتقييم فهمهم-ن وتوقعاتهم-ن للتعويضات. أُجريت المقابلات باتباع نهج "عدم الإضرار"، وبما يتماشى مع المبادئ الرئيسية المنصوص عليها في "مدونة مراد"،[٧] وهي مدونة قواعد سلوك عالمية تلخص المعايير الدنيا الحالية لضمان جمع المعلومات من الناجين من العنف الجنسي المرتبط بالصراع بطريقة آمنة وأخلاقية وتتسم بالكفاءة. عند صياغة الأسئلة، نظر الباحثون-ات في السياقات الجنسانية والثقافية لتقليل الضرر أو المخاطر الإضافية التي يتعرض لها المشاركون-ات، وتلبية متطلبات الموافقة المستنيرة، والتزام مناهج جمع البيانات التي تراعي الناجين-ات.

تم إجراء البحث بطريقة تراعي الصدمات وتتوسم تأثيراً تعويضياً متأصلاً. عُرض على جميع الناجين-ات مشاركة طبيب نفسي في إجراء المقابلات. قدَّم الأطباء النفسيون الدعم للناجين-ات، وقدموا نصائح للمحاورين-ات بشأن كيفية التعامل مع المشاركين-ات إذا تسبَّب النقاش بعودة مشاعر الصدمة من جديد. اتخذ المحاورون-ات في مجموعات التركيز وجامعو-ات البيانات خطوات لحماية خصوصية وسرية المشاركين والمشاركات في المناقشة، مثل إخفاء الهوية أو استخدام أسماء مستعارة وإقامة مجموعات التركيز في أماكن آمنة وخاصة. تم تنظيم أنشطة إضافية حول مجموعات التركيز لتمكين الناجين-ات من التواصل والتعبير عن تضامنهم. لأسباب أمنية، واحتراماً للموافقة المستنيرة للمشاركين-ات، يستند الاقتباس الحرفي لشهادات الناجين-ات إلى التعليمات في أثناء نسخ المعلومات وتحليلها.

تم نسخ جميع البيانات التي جُمعت في المقابلات ومجموعات التركيز وتحميلها على خادم آمن. عولجت معلومات الملف الشخصي الديموغرافي باستخدام برنامج KoBo، كما تم استخدامه لفهم عينة الناجين-ات المشاركين-ات في هذه الدراسة، ولإنشاء الرسوم البيانية وتحليل الأنماط بين ملفات تعريف الناجين-ات واحتياجاتهم-ن وتوقعاتهم-ن. تم استخدام برنامج RStudio لإنشاء رسوم بيانية للمعلومات الديموغرافية.

٤,٢ قيود الدراسة

واجهت الدراسة بعض القيود؛ فنظراً إلى استمرار الصراع، قد لا تعكس الدراسة الأحداث الأخيرة أو الأحدث واتجاهات العنف الجنسي بشكل كامل، أو قد يكون نقاشها وتحليلها محدوداً، لذلك لا يمكن أن تنعكس احتياجات الناجين-ات من هذه الحوادث بشكل كافٍ في الدراسة. ونتيجة جائحة كوفيد-١٩ والقيود ذات الصلة، تم إلغاء مجموعات التركيز التي تم التخطيط لها في لبنان وألمانيا. لم تشهد الدراسة مشاركة الناجيات والناجين المقيمين في الأردن، فضلاً عن مشاركة محدودة من لبنان، وهما دولتان تستضيفان عدداً كبيراً من السكان السوريين. وبالتالي، لم يتم استكشاف آراء واحتياجات الناجين-ات في دول الإقامة هذه بشكل كافٍ. كما شهدت الدراسة مشاركة محدودة للناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع المرتكبة خارج سياق الاحتجاز التعسفي. أخيراً، لا يمكن استكشاف الموضوعات الناشئة عن هذا البحث، مثل تأثير العنف الجنسي المرتبط بالصراع على الصحة الإنجابية، وهي موضوعات تستحق بحثاً مخصصاً لها.

٧ مدونة قواعد السلوك العالمية لجمع واستخدام المعلومات حول العنف الجنسي المنهجي والمرتبط بالصراع (مدونة مراد) (١٣ نيسان ٢٠٢٢) www.muradcode.com/murad-code آخر زيارة في ١٦ أيار ٢٠٢٢.

مناقشة مجموعة تركيز مع ناجيات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع، مرسين، تركيا، آذار ٢٠٢١
© رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا

ثانياً: المقدمة

على الرغم من الالتزام العالمي بالقضاء على العنف الجنسي المرتبط بالصراع والحظر الواضح للعنف الجنسي بموجب القانون الدولي، إلا أنه ما زال سمة من سمات معظم الصراعات المسلحة اليوم.[٨] ومنذ انطلاق الانتفاضة السورية عام ٢٠١١، والتي تحولت لاحقاً إلى صراعات مسلحة متعددة ومتداخلة وعنيفة على المستويين الوطني والدولي، ارتكبت جميع أطراف الصراع تقريباً العنف الجنسي المرتبط بالصراع، على الرغم من أن حكومة الأسد (النظام السوري) هي المسؤولة عن الغالبية العظمى من هذه الجرائم.[٩] وما زال الصراع المسلح في سوريا وارتكاب العنف الجنسي المرتبط بالصراع مستمرين وبعيدين عن الحل.

يواجه الناجون-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع مجموعة من التأثيرات الجسدية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية، والتي يمتد الكثير منها إلى العائلات والمجتمع الأوسع. تهيمن أشكال الوصم الشديدة والاستبعاد الاجتماعي على تجربة الناجين-ات، وتتفاقم آثار العنف الجنسي المرتبط بالصراع بسبب النزاع المستمر والنزوح وعدم التمكين واستمرار العنف الذي يعاني منه الناجون-ات داخل سوريا أو في الدول التي لجأوا إليها. كما يفتقر المشهد إلى العدالة والتعويض عن أضرار الناجين-ات بسبب عدم الاعتراف بالمسؤولية عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع والمساءلة عنه من قبل الجهات المسؤولة.

تستعرض هذه الدراسة ما هو معروف عن حجم ونطاق وطبيعة العنف الجنسي المرتبط بالصراع في سوريا منذ عام ٢٠١١. بفضل الإشراك المباشر والمنهجي للناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع منذ عام ٢٠١١، توفر الدراسة رؤى مستنيرة حول آثار العنف الجنسي المرتبط بالصراع على الناجين-ات واحتياجاتهم-ن وتوقعاتهم-ن فيما يتعلق بالحصول على التعويضات، على الرغم من عدم وجود سبل انتصاف لتعويض الأضرار التي تعرضوا لها. تبحث الدراسة في الأطر التشريعية والسياساتية المتعلقة بالتعويضات في سوريا، فضلاً عن الأطر ذات الصلة على المستوى الدولي وفي الدول الأخرى. كما تقدم توصيات إلى مجموعة من الأطراف المعنية بشأن المضي قدماً، ولاسيما بسبب عدم رغبة الحكومة السورية في الاعتراف بهذه الأضرار أو إصلاحها.

تتضمن هذه الدراسة ثمانية أقسام. يقدم القسم الأول خلفية ومنهجية البحث، كما يقدم تعريفاً بشركاء الدراسة. أما القسم الثاني، أي خريطة الطريق هذه، فيعرض الأقسام المتبقية من هذا التقرير. بينما يحاول القسم الثالث من الدراسة توثيق الأحداث واسعة النطاق للعنف الجنسي المرتبط بالصراع في سوريا ومقاطعتها مع أنواع أخرى من الانتهاكات والجرائم التي شهدها الصراع السوري، كما يلقي الضوء على ما هو معروف عن الضحايا والناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع والجناة المفترضين. أما القسم الرابع فيتضمن نتائج استعراض تصورات الناجين-ات بشأن التعويضات عبر تحديد كيفية تعريف الناجين-ات للتعويضات، وتبيُّن الجهة التي يحمّلونها المسؤولية. كما يحدد هذا القسم الاحتياجات والأولويات الحالية للناجين-ات للتعويضات على النحو الذي حدده الناجون-ات، إضافة إلى ما يعده الناجون-ات مخاطر على تنفيذ برامج التعويض والمساعدة والدعم. يقدم القسم الخامس لمحة موجزة عن برامج المساعدة والإغاثة المؤقتة ذات الصلة بالعنف الجنسي المرتبط بالصراع، بينما يستكشف القسم السادس السبل القائمة والمحتملة، المحلية منها والدولية، وغيرها من السبل الانتصاف والتعويض فيما يتعلق بالعنف الجنسي المرتبط بالصراع وتنفيذها. ويتناول القسم السابع الإجراءات الممكنة لتزويد الناجين-ات بتدابير تعويضية مؤقتة دون المساس بمسؤولية الحكومة السورية عن تقديم تعويضات كاملة. يتم تقديم مجموعة من التوصيات لمجموعة من أصحاب المصلحة في القسم الثامن.

٨ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع S/٢٠٢٢/٢٧٢ (٢٩ آذار ٢٠٢٢) https://reliefweb.int/sites/pdf.reliefweb.int/files/resources/N٢٢٢٩٣٧١ آخر زيارة في ١٦ أيار ٢٠٢٢.

٩ انظر مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق في سوريا، "فقدت كرامتي": العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) https://www.ohchr.org/sites/default/pdf.٣-CRP-٣٧-files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC آخر زيارة في ٨ آب ٢٠٢٢.

ثالثاً: العنف الجنسي المرتبط بالصراع

١. سياق الصراع في سوريا

انقضى أكثر من عقد من الزمن منذ أن قاد النظام السوري بلاده إلى إحدى أحلك الفترات في تاريخها، والتي تفاقمت لاحقاً على أيدي أطراف الصراع الأخرى. منذ عام ٢٠١١، أصبحت سوريا مسرحاً لعدد من أكثر الجرائم خطورة وتوثيقاً بموجب القانون الدولي.[١٠] كما توصف بأنها إحدى أسوأ الأزمات الإنسانية في القرن الحادي والعشرين.[١١] وعلى الرغم من اختلاف حجمه ونطاقه نظراً إلى استعادة النظام السوري السيطرة على مساحات شاسعة من الأراضي التي خرجت عن سيطرته سابقاً، إلا أن الصراع ما زال مستمراً، ويتجه في أفضل الأحوال إلى حالة "لا حرب ولا سلام".[١٢]

مرت الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني الدولي التي ارتكبتها أطراف الصراع دون عقاب. لقد أدى تأثير الحرب المتواصلة من أكثر من عشر سنوات إلى تدمير السوريين في سوريا وخارجها. ووفقاً لقرار مجلس الأمن رقم ٢٢٥٤ لعام ٢٠١٥، فإن انتقالاً سياسياً يقوده السوريون ويمسكون بزمامه، هو السبيل إلى حل الصراع في سوريا.[١٣] نظم المبعوث الأممي الخاص لسوريا عدداً من جولات من المفاوضات في إطار عملية جنيف السياسية، وشهد إنشاء لجنة دستورية مكلفة بإعداد وصياغة إصلاح دستوري.[١٤] لكن بعد ثماني جلسات للجنة الدستورية السورية، أشار المبعوث الخاص إلى "بطء العمل" واستمرار الخلاف على الرغم من إحراز بعض التقدم.[١٥]

تعود جذور الصراع السوري عام ٢٠١١ إلى عقود من الاستبداد والقمع السياسي والتهميش الاقتصادي والاجتماعي، وقد حفزته موجة الاحتجاجات والانتفاضات المؤيدة للديمقراطية، المعروفة باسم "الربيع العربي"، التي اندلعت في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بدءاً من عامي ٢٠١٠ و٢٠١١؛ إذ ألهمت المظاهرات التي أدت إلى سقوط قادة الأنظمة الاستبدادية في تونس ومصر شعوب دول أخرى في المنطقة، بما في ذلك سوريا، للخروج والمطالبة بالديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون.

في آذار ٢٠١١، خرج السوريون-ات في مظاهرات سلمية للمطالبة بحقوق وإصلاحات اقتصادية وقانونية وسياسية أساسية، وواجهت تلك المظاهرات قمعاً شديداً من قوات الدولة التي ردت على الاحتجاجات بعنف متصاعد.[١٦] بين آذار وتشرين الثاني ٢٠١١، قُدّر عدد المدنيين-ات القتلى على أيدي قوات الدولة بما لا يقل عن ٣٥٠٠ مدني.[١٧] وتعدُّ حادثتا وفاة ثامر الشرعي (١٤ عاماً) وحمزة علي الخطيب (١٣ عاماً) تحت التعذيب بعد الاعتقالات المرتبطة بالتظاهرات، من اللحظات الرئيسية التي شكلت نقطة التحول في الانتفاضة السورية؛[١٨] فعندما أُعيدت جثتاهما المشوهتان إلى

١٠ انظر تقارير لجنة التحقيق الدولية في سوريا المكلفة بالتحقيق في جميع الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان المرتكبة منذ آذار ٢٠١١ في الجمهورية العربية السورية. تمتد الولاية الحالية للجنة إلى ٣١ آذار ٢٠٢٣ https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/independent-international-commission آخر زيارة في ١٥ تشرين الأول ٢٠٢٢.

١١ مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، حالة الطوارئ في سوريا (٢٠١٢) https://www.unhcr.org/syria-emergency.html آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

١٢ أنطونيو غوتيريش، "ملاحظات إلى الجمعية العامة بشأن الوضع في سوريا"، الأمين العام للأمم المتحدة (٣٠ آذار ٢٠٢١) https://www.un.org/sg/en/content/sg/speeches/٢٠٢١-٠٣-٣٠/remarks-general-assembly-situation-syria آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

١٣ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "القرار ٢٢٥٤ (٢٠١٥)" S/RES/٢٢٥٤ (١٨ كانون الأول ٢٠١٥) https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N١٥/٤٤٣/٣٤/pdf/N١٥٤٤٣٣٤.pdf?OpenElement آخر زيارة في ٢٤ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

١٤ انظر اللجنة الدستورية، مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى سوريا https://specialenvoysyria.unmissions.org/constitutional-committee-٠ آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

١٥ مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى سوريا، بيان صحفي لمبعوث الأمم المتحدة الخاص إلى سوريا السيد غير و. بيدرسن في ختام الدورة الثامنة للهيئة المصغرة للجنة الدستورية السورية (٣ كانون الثاني ٢٠٢٢) https://specialenvoysyria.unmissions.org/united-nations-special-envoy-syria-mr-geir-o-pedersen-statement-conclusion-eighth-session-small-body آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

١٦ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، تقرير اللجنة الدولية المستقلة للتحقيق في الجمهورية السورية، وثيقة الأمم المتحدة A/HRC/S-١٧-٢/Add.١ (٢٣ تشرين الثاني ٢٠١١) الفقرة ٢٧ https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/documentation آخر زيارة في ٢٤ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

١٧ المرجع نفسه، الفقرة ٢٨.

١٨ المرجع نفسه، الفقرة ٦٢.

عائلتيهما، اجتاحت البلاد موجة احتجاجات واسعة،[١٩] أعقبتها عمليات عسكرية قادها النظام السوري أدت إلى اعتقالات جماعية واحتجاز تعسفي للآلاف من المتظاهرين-ات والمعارضين-ات والمتعاطفين-ات، سواء كانوا كذلك فعلاً أو اتُّهموا ظلماً، ثم أدت في وقت لاحق إلى قتلهم-ن أو اختفائهم-ن القسري، إضافة إلى عدد لا يحصى من الانتهاكات الأخرى، بما في ذلك العنف الجنسي ضدهم-ن وضد المدنيين على نطاق أوسع.[٢٠]

بعد سقوط قادة الأنظمة الاستبدادية في تونس ومصر، كتبت مجموعة من أطفال المدارس عبارة "إجاك الدور يا دكتور" على الجدار، في إشارة إلى مهنة الأسد السابقة كطبيب عيون. أدى ذلك إلى اعتقال الأطفال وتعذيبهم وقتل بعضهم، وقد كان هذا الحادث شرارة لتظاهرات حاشدة في جميع أنحاء سوريا.[٢١]

أدان المدنيون على نطاق واسع القمع العنيف الذي مارسه النظام السوري ضد الاحتجاجات السلمية، وجاء ذلك بالتوازي مع تشكيل هيئات إقليمية ودولية لتقصي الحقائق، ما أدى إلى توثيق انتهاكات حقوق الإنسان والإبلاغ المكثف عنها في الأشهر الأولى من الانتفاضة.[٢٢] إلا أن ذلك لم يمنع تدهور الوضع على الأرض. وفي آب ٢٠١٢، صنّفت لجنة التحقيق في سوريا النزاع بكونه صراعاً مسلحاً غير دولي.[٢٣]

> "إن ضراوة الصراع ومدته، إضافة إلى القدرات التنظيمية المتزايدة للجماعات المسلحة المناهضة للحكومة، قد استوفى الحد القانوني لصراع مسلح غير دولي".[٢٤]

منذ ذلك الحين، تحولت الانتفاضة ضد النظام السوري إلى صراعات مسلحة غير دولية متعددة، وأحياناً متداخلة؛ فقد انخرطت جماعات مسلحة متعددة في الصراع، بما في ذلك المرتزقة والميليشيات والجماعات المصنفة إرهابيةً من قبل الأمم المتحدة، وقاتلت إلى جانب النظام السوري أو ضده، أو خاضت حروباً أحدها ضد الآخر.[٢٥] إضافة إلى ذلك، تم تدويل الصراع نتيجة التدخل الأجنبي والمشاركة العسكرية للدول المؤثرة، سواء إلى جانب النظام السوري أو إلى جانب الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة.[٢٦] كما انخرطت دول متعددة بشكل مباشر في عمليات عسكرية برية و/أو جوية ضد الجماعات المسلحة غير الحكومية و/أو النظام السوري، ما أضفى

١٩ علا الرفاعي وآرون زيلين، "الاحتجاجات في درعا، سوريا تقوض رواية الأسد للنصر"، معهد واشنطن، تحليل موجز (٢ نيسان ٢٠٢١) https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/protests-daraa-syria-undermine-assads-narrative-victory آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٢٠ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، تقرير اللجنة الدولية المستقلة للتحقيق في الجمهورية السورية، وثيقة الأمم المتحدة A/HRC/S-١٧-٢/Add.١ (٢٣ تشرين الثاني ٢٠١١) الفقرة ٢٨ https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/documentation آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٢١ علا الرفاعي وآرون زيلين، "الاحتجاجات في درعا، سوريا تقوض رواية الأسد للنصر"، معهد واشنطن، تحليل موجز (٢ نيسان ٢٠٢١) https://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/protests-daraa-syria-undermine-assads-narrative-victory آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٢٢ تأسست لجنة التحقيق في سوريا في ٢٢ آب ٢٠١١ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة رقم S-١/١٧. تم تكليف اللجنة بالتحقيق في جميع انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان التي حدثت في سوريا منذ انطلاق الثورة في آذار ٢٠١١. كما تم تفويضها "لتحديد الحقائق والظروف التي قد ترقى إلى مثل هذه الانتهاكات والجرائم المرتكبة و، حيثما أمكن، تحديد المسؤولين بهدف ضمان محاسبة مرتكبي الانتهاكات، بما في ذلك الانتهاكات التي قد تشكل جرائم ضد الإنسانية" (الفقرة ١٣ من القرار). كما مُنحت لجنة التحقيق في سوريا تفويضات خاصة للنظر في أحداث وقضايا معينة في الصراع السوري. يواصل مجلس حقوق الإنسان تجديد تفويض لجنة التحقيق في سوريا. انظر https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/IICISyria/Pages/CoIMandate.aspx في ١٦ شباط ٢٠١٢، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار A/RES/٦٦/٢٥٣ الذي ينص على تعاون الأمم المتحدة مع جامعة الدول العربية لدعم الحل السلمي للصراع السوري وتحقيق الانتقال السياسي. اعتمد مجلس الأمن القرارين ٢٠٤٢ و٢٠٤٣ اللذين ينصان على خطة النقاط الست التي وضعها كوفي عنان، المبعوث الخاص المشترك السابق. كما اعتمد المبعوث الخاص المشترك، إلى جانب أصحاب المصلحة الدوليين والإقليميين، وثيقة "بيان جنيف" لدعم الخطة وتنفيذها. صادقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على بيان جنيف في القرار B-٦٦/٢٥٣ في آب ٢٠١٢، وأيده مجلس الأمن في القرار ٢١١٨ في أيلول ٢٠١٣، انظر .

٢٣ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية"، الجلسة الحادية والعشرون، A/HRC/٢١/٥٠ (١٦ آب ٢٠١٢) الفقرة ١٢ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/RegularSession/Session٢١/A-HRC-٢١-٥٠_en.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٢٤ المرجع نفسه.

٢٥ سيادة القانون في الصراعات المسلحة، "الصراعات المسلحة غير الدولية في سوريا" (أكاديمية جنيف للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، ٢٩ أيار ٢٠٢١) http://www.rulac.org/browse/conflicts/non-international-armed-conflicts-in-syria آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

٢٦ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية" الدورة السادسة والأربعون، A/HRC/٤٦/٥٤ (٢١ كانون الثاني ٢٠٢١) الفقرة ٩٧ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١/٠١٤/٣٦/٠١٤٣٦/G٢١٠١٤٣٦.PDF?OpenElement آخر زيارة في تموز ٢٠٢٢.

طابعاً دولياً على الصراع في بعض المناطق.[٢٧] كما تحتل تركيا أجزاء من شمال سوريا منذ عام ٢٠١٦,[٢٨]

> تحمل المدنيون العبء الأكبر من الصراع، وتلقوا النصيب الأكبر من الممارسات الحربية غير المتناسبة والعشوائية التي تم تطبيقها بغية العقاب الجماعي أو لتحقيق مكاسب عسكرية. أفادت لجنة التحقيق الدولية في سوريا أن النظام السوري والمنتسبين إليه، فضلاً عن الأطراف المتحاربة الأخرى، "ركزوا باستمرار على الاستيلاء على الأراضي والسيطرة عليها على حساب حقوق السكان المدنيين".[٢٩]

تُعزى العديد من الانتهاكات والجرائم بموجب القانون الدولي إلى النظام السوري، لكن الجماعات المسلحة ارتكبت بدورها جرائم ضد السكان المدنيين وغيرهم من الأشخاص المحميين، وألحقت أضراراً غير ضرورية بخصومها، ووسعت نطاق عقابها لخصومها ليطال عائلاتهم أيضاً.[٣٠] وبعد مرور أكثر من عشر سنوات على الصراع، يُقدَّر عدد القتلى في سوريا بما لا يقل عن ٥٩٤ ألف نسمة.[٣١] كما أصبح نصف سكان سوريا نازحين أو لاجئين، إذ نزح نحو ٦,٧ مليون شخص داخلياً،[٣٢] بينما لجأ أكثر من ٥,٦ مليون شخص[٣٣] إلى الدول المجاورة أو دول أخرى. شددت المفوضة كارين كونينغ أبو زيد من لجنة التحقيق في سوريا في بيان لها أمام الدورة الثامنة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، على أن "لا أحد في هذه المرحلة يعتقد بأن سوريا بلد مناسب لعودة اللاجئين".[٣٤] يُقدَّر عدد المعتقلين أو المفقودين أو المختفين قسرياً بما لا يقل عن ١٤٨١٩١ شخص.[٣٥]

٢٧ تفيدة مبادرة "سيادة القانون في الصراعات المسلحة"، وهي مبادرة من أكاديمية جنيف للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، بأن الدول التالية أطراف في الصراعات المسلحة الدولية في سوريا: أستراليا، بلجيكا، فرنسا، الدنمارك، ألمانيا، الأردن، إسرائيل، إيطاليا، هولندا، المملكة العربية السعودية، سوريا، تركيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة (تموز ٢٠٢٢) https://www.rulac.org/browse/countries/syria#collapse١accord آخر زيارة في ٣ تموز ٢٠٢٢.

٢٨ إنجين يوكسل وإروين فان فين، "تركيا في شمال غرب سوريا: إعادة بناء إمبراطورية على الهامش" موجز سياسات وحدة أبحاث الصراع في كلينغيندیل (كلينغيندیل، المعهد الهولندي للعلاقات الدولية، حزيران ٢٠١٩) https://www.clingendael.org/sites/default/files/٢٠٢٠-٠١_/Policy_Brief_Turkey_in_Northwestern_Syria.pdf آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

٢٩ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية"، الدورة السادسة والأربعون، A/HRC/٤٦/٥٤ (٢١ كانون الثاني ٢٠٢١) ١٩ (٩٦) https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١/٠١٤/٣٦/G٢١٠١٤٣٦.PDF?OpenElement آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٣٠ مجلس حقوق الإنسان، "انتهاكات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني في الجمهورية العربية السورية، ٢١ تموز ٢٠١٦ - ٢٨ شباط ٢٠١٧" ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، الدورة الرابعة والثلاثون، CRP/٣٤/A/HRC.٣ (١٠ آذار ٢٠١٧) ١٤-١٥ (٦١-٦٦) https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/reports-archive آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٣١ انظر المرصد السوري لحقوق الإنسان، "١٢٠ شهراً على الثورة السورية: ٥٩٤ ألف قتيل وملايين النازحين والجرحى السوريين" (١٤ آذار ٢٠٢١) https://www.syriahr.com/en/٢٠٩٠١٨/ آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

٣٢ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "حالة الطوارئ في سوريا" (آذار ٢٠٢١) https://www.unhcr.org/syria-emergency.html آخر زيارة في ٢٤ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٣ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بوابة البيانات التشغيلية، "الاستجابة الإقليمية للاجئين في سوريا" (٧ تموز ٢٠٢١) https://data٢.unhcr.org/en/situations/syria آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

٣٤ المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بيان المفوضة كارين كونينغ أبو زيد من لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، إلى الدورة ٤٨ لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة (٢٧ أيلول ٢٠٢١) https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=٢٧٥٤٢&LangID=E آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٣٥ الشبكة السورية لحقوق الإنسان، التقرير السنوي التاسع عن الاختفاء القسري في سوريا في اليوم العالمي لضحايا الاختفاء القسري؛ لا يوجد حل سياسي دون المختفين (٣٠ آب ٢٠٢٠) ٧ https://sn٤hr.org/blog/٢٠٢٠/٠٨/٣٠/٥٥٤٠٢ آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

بعد أكثر من عشر سنوات على النزاع في سوريا

٥٩٤,٠٠٠
عدد الوفيات التقديري

٦,٧ مليون
عدد النازحين-ات في الداخل

٥,٦ مليون
عدد طلبات اللجوء

المصدر : المرصد السوري لحقوق الإنسان و مفوضية اللاجئين ,٢٠٢١

وكان العنف الجنسي سمة أساسية من سمات الصراع السوري منذ بدايته، وقد ارتكبه النظام السوري وأطراف رئيسية أخرى في الصراع، كما نستعرض في القسم التالي.

٢. العنف الجنسي المرتبط بالصراع في سوريا

كان العنف الجنسي سمة كارثية دائمة اتسم بها الصراع السوري منذ بدايته، وارتكبه على نطاق واسع كل من النظام السوري والعديد من الجماعات المسلحة غير الحكومية والمنظمات الإرهابية. إضافة إلى ذلك، كان العنف الجنسي والجنساني، فضلاً عن الجرائم التي ارتكبتها أطراف الصراع، خطيراً ومنتشراً. وقد أدى الصراع إلى تفاقم هذا العنف أو إشعال فتيله، وهو يشمل مستويات متزايدة من العنف المنزلي[٣٦] والزواج القسري (بما يشمل زواج الأطفال والزواج المبكر)[٣٧] والبغاء القسري، بما في ذلك في سياق الإتجار لأغراض جنسية[٣٨]

٣٦ ميشيل لوكوت، "تحدي ثقافة التحريض: روايات عن الاغتصاب كسلاح حرب في سوريا" (٢٠١٩) ١٩ (٥) مراجعة القانون الجنائي الدولي ٨٦٨. انظر أيضاً سوريا بأكملها: منطقة مسؤولية العنف الجنساني، "أصوات من سوريا ٢٠١٨: نتائج تقييم نظرة عامة على الاحتياجات الإنسانية '(صندوق الأمم المتحدة للسكان، تشرين الثاني ٢٠١٧) https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/gbv.pdf آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

٣٧ انظر سوريون من أجل الحقيقة والعدالة، "الزواج المبكر يسجل معدلات عالية في بعض مناطق سوريا" (١٧ أيلول ٢٠٢٠) https://stj-sy.org/wp-content/uploads/٢٠٢٠/٠٩/Early-Marriage-Hits-High-Rates-in-some-Areas-of-Syria.pdf آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

٣٨ هيومن رايتس ووتش، "لبنان: النساء السوريات في خطر الاتجار بالجنس" (٢٠١٦) https://www.hrw.org/news/٢٠١٦/٠٧/٢٨/lebanon-syrian-women-risk-sex-trafficking آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

والاستغلال والاعتداء الجنسي فيما يتعلق بالنزوح[٣٩] وتقديم المساعدة الإنسانية.[٤٠] ارتُكب هذا النوع من العنف داخل سوريا وفي الدول المجاورة والدول الأخرى حيث يقيم السوريون الفارون من الحرب.

وفقاً لتوثيق لجنة التحقيق في سوريا، ارتكبت قوات النظام السوري والميليشيات المرتبطة به أعمال عنف جنسي ضد المدنيين وغيرهم من الأشخاص المحميين منذ الأيام الأولى للصراع، وذلك في إطار سياسة ترهيب وتهديد وإذلال ومعاقبة جماعات المعارضة وأفرادها، أو أولئك الذين يُنظر إليهم كمعارضة.[٤١] تم ارتكاب العنف الجنسي في أماكن مختلفة: تم توثيق استخدامه على نطاق واسع ومنهجي في مداهمات منازل المتظاهرين والمتظاهرات، وفي مناطق المعارضة، وعند نقاط التفتيش، وفي أماكن الاحتجاز.[٤٢]

كما ارتكبت العديد من الجماعات المسلحة غير الحكومية عنفاً جنسياً على أسس الاستغلال أو الطائفية أو الانتقام.[٤٣] وارتكبت المنظمات المصنفة إرهابيةً من قبل الأمم المتحدة جرائم العنف الجنسي لفرض أيديولوجياتها التي تشجع بطبيعتها على الاضطهاد على أساس النوع الاجتماعي وغيره من الأسس المتداخلة. أدت هذه الأيديولوجيات إلى استهداف الأقليات الدينية والعرقية، وفي حالات العنف الجنسي المرتبط بالصراع ضد الإيزيديين التي وقعت جزئياً في سوريا، وصل العنف إلى حد الإبادة الجماعية.[٤٤]

١,٢ الأسباب الجذرية والأبعاد الجنسانية للعنف الجنسي

كان ارتكاب العنف الجنسي المرتبط بالصراع في سوريا شديد التمييز بين الجنسين، ويجب تحليله ضمن الهياكل السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية القائمة التي تميز ضد النساء والفتيات، وكذلك ضد الأفراد ذوي الميول الجنسية و/أو الهويات الجندرية غير التقليدية.

تعتبر الأطر الثقافية الأبوية في المجتمع السوري أن "شرف" الأسرة والمجتمع الأوسع مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالإناث في الأسرة وبطريقة تصرفهن و"عفتهن".[٤٥] أثَّر العنف الجنسي الواقع على عفة النساء والفتيات، وبالتالي على "شرف" الأسرة، على مجموعات سكانية بأكملها؛ بل إن بعض النساء والفتيات هربن من منازلهن لتجنب تهديدات وأخطار وشيكة.[٤٦]

يمكن ملاحظة ارتكاب العنف الجنسي على أساس جنساني – من بين طرائق أخرى - في أن خطر العنف الجنسي ضد النساء والفتيات أجبر الأقارب الذكور على الإدلاء باعترافات قسرية أو على تسليم أنفسهم.[٤٧] عادة ما يُجبر الرجال والفتيان على مشاهدة النساء والفتيات من

٣٩ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "فقدت كرامتي": العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية' A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرتان ٩١-٩٢ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣.pdf آخر زيارة في ٨ آب ٢٠٢٢؛ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع، S/٢٠١٩/٢٨٠ (٢٩ آذار ٢٠١٩) الفقرة ٩٢ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N١٩/٠٧٧/٤٣/٤٣/N١٩٠٧٧٤٣.PDF?OpenElement آخر زيارة في ٨ آب ٢٠٢٢.

٤٠ انظر سوريا بأكملها: مجال المسؤولية عن العنف الجنساني، "أصوات من سوريا ٢٠١٨: نتائج تقييم نظرة العامة على الاحتياجات الإنسانية" (صندوق الأمم المتحدة للسكان، تشرين الثاني ٢٠١٧) ٥٧ https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/gbv.pdf آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

٤١ انظر مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق في سوريا، "فقدت كرامتي": العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية' A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٤٢ المرجع نفسه.

٤٣ المرجع نفسه.

٤٤ مجلس حقوق الإنسان، "جاءوا للتدمير": جرائم داعش ضد الإيزيديين، الجلسة الثانية والثلاثون، A/HRC/٣٢/CRP.٢ (١٥ حزيران ٢٠١٦) الفقرات ١٦٣-١٦٥ https://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%٧B٦٥BFCF٩B-٦D٢٧-٤E٩C-٨CD٣-٩FF٩٦E٤CF٦C٧%٧D/A_HRC_٣٢_٧D_CRP.٢.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٤٥ نوال السعداوي، الحوار المتمدن "المرأة والعنف والطب النفسي" (٢٤ آذار ٢٠١٣) ١، https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=٣٥١١٣١ آخر زيارة في ١٥ حزيران ٢٠٢١؛ ماري فروستير، "بدك حرية؟ هي حرية!: الاغتصاب كتكتيك من النظام السوري" (مركز كلية لندن للاقتصاد والعلوم السياسية للمرأة والسلام والأمن، آذار ٢٠١٧) ١ http://eprints.lse.ac.uk/٦٩٤٧٥/A/WP_٣_٢٠١٧.pdf آخر زيارة في ١٥ حزيران ٢٠٢١.

٤٦ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "العنف الجنسي في الصراع. تقرير الأمين العام" S/٢٠١٣/١٤٩–A/٦٧/٧٩٢ (١٤ آذار ٢٠١٣) الفقرة ٩٠ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N١٣/٢٥٩/٤٤/٤٤/N١٣٢٥٩٤٤.PDF?OpenElement آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٤٧ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق في سوريا، "فقدت كرامتي": العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرتان ١٨ و٧٠ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

عائلاتهم أو مجتمعاتهم (وأحياناً من الغرباء) وهنّ يتعرضن للعنف الجنسي، أو الاستماع إلى أصواتهنّ في أثناء ذلك.[٤٨] غالباً ما كان العنف الجنسي يهدف إلى فرض إحساس بفقدان الرجولة، وبالتالي إلحاق العار بالرجال الذين فشلوا في ممارسة دورهم التقليدي المتمثل في حماية النساء في أسرهم من العنف الجنسي.[٤٩] أما في حالات ارتكاب العنف الجنسي ضد الرجال بشكل مباشر، فكان الهدف متمثلاً في "تأنيثهم" وتعريضهم للعار بسبب رهاب المثلية.[٥٠] غالباً ما كانت هذه الأعمال مرتبطة بمعاقبة الرجال والفتيان الذين تحدوا الخطاب المروج للقومية الذكورية، والذي يجعل من الدفاع عن الأمة (أو النظام) رمزاً للرجولة والبطولة.[٥١] كما تعدّ القدرة على الإنجاب مفهوماً آخر مرتبطاً بالرجولة والذكورة، لذا استهدف العنف الجنسي الوظائف الإنجابية للرجال السوريين في أثناء التعذيب، غالباً بهدف إلحاق ضرر دائم وعجز جنسي نتيجة العنف والتعذيب المتكرر الذي يستهدف الأعضاء التناسلية.[٥٢]

كما أثرت الأعراف الثقافية الأبوية على تجارب الناجيات في أعقاب حوادث العنف الجنسي. تعاني النساء والفتيات اللواتي تعرضن للعنف الجنسي - المرتبط أو غير المرتبط بالصراع – من ثقافة إلقاء اللوم على الضحية[٥٣] والنبذ الاجتماعي.[٥٤] وبغية تخليص نفسها مما تعدُّه مصدراً للعار، تحاول العائلات التخلص من النساء والفتيات ضحايا العنف الجنسي عبر إرسالهن إلى الخارج[٥٥] أو إجبارهن على الزواج، في بعض الأحيان من الجناة،[٥٦] ما يشكل بحد ذاته شكلًا من أشكال العنف الجنساني وبوابة لأشكال أخرى من العنف، بما في ذلك العنف الجنسي والحرمان من الحقوق. في بعض الحالات، كانت عائلات الناجين-ات تتظاهر بموت الناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع في المعتقلات.[٥٧] وغالباً ما ينطبق الأمر نفسه على النساء اللواتي يفترض المجتمع أنهن تعرضن للعنف الجنسي، مثل المعتقلات السابقات أو المختطفات. كما أن العنف الجسدي، الذي يؤدي في بعض الأحيان إلى القتل بذريعة "الشرف"،[٥٨] يمثل تهديداً ملموساً يواجه الناجين والناجيات.[٥٩]

ألغيت المادة ٥٤٨ من قانون العقوبات مؤخراً في ١٧ آذار ٢٠٢٠،

---

٤٨ المرجع نفسه، الفقرتان ١٤ و١٦.

٤٩ المرجع نفسه، الفقرة ٦.

٥٠ ليزا ديفيس، "التخلص من كتب القانون: التعرف على الاضطهاد الجنسي في الصراعات والفظائع" مجلة نورث وسترن لحقوق الإنسان (٢٠٢١) ٢٠ (١) ٢٠.

٥١ حكاية ما انحكت، "أن تكوني امرأة في سوريا المعكسرة" (٥ كانون الثاني ٢٠١٨) https://syriauntold.com/٠٥/٠١/٢٠١٨/belonging-to-a-militarized-syria-as-a-woman آخر زيارة في ١٥ حزيران ٢٠٢١.

٥٢ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق في سوريا، "فقدت كرامتي": العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية CRP/٣٧/A/HRC.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرة ٤٧ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣.pdf> آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٥٣ محامون وأطباء من أجل حقوق الإنسان والتآزر من أجل العدالة، "المعرفة والمواقف ووصمة العار المحيطة بالعنف الجنسي والناجين-ات منه في المجتمعات السورية" (كانون الثاني ٢٠٢١) ١٤ آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق في سوريا، "فقدت كرامتي": العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية CRP/٣٧/A/HRC.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرة ٥ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٥٤ دولتي والرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية، "العنف الجنسي بقوة السلاح ضد النساء في سوريا: أداة للقمع السياسي والتفكيك الاجتماعي وإفقار النساء والمجتمعات"، ورقة سياسة (٢٠٢٠) ٧ https://www.wilpf.org/wp-content/uploads/٢٠٢٠/١٠/Sexual-violence-by-force-of-arms-against-women-in-Syria-t.pdf آخر زيارة في ١٥ حزيران ٢٠٢١.

٥٥ محامون وأطباء من أجل حقوق الإنسان، "فهم النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي ووصمة العار في المجتمعات السورية. رسم خريطة لثلاث مجتمعات سورية مختلفة من قبل المستجيبين الأوائل السوريين (تشرين الأول ٢٠١٨) ٢٩ http://ldhrights.org/en/wp-content/uploads/٢٠١٨/١٢/LDHR-Gender-GBV-and-Stigma-Mapping- Report-FINAL.pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٥٦ محامون وأطباء من أجل حقوق الإنسان والتآزر من أجل العدالة، "المعرفة والمواقف ووصمة العار المحيطة بالعنف الجنسي والناجين-ات منه في المجتمعات السورية" (كانون الثاني ٢٠٢١) ٤٧ آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢

٥٧ المرجع نفسه ٤٦.

٥٨ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق في سوريا، "فقدت كرامتي": العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية CRP/٣٧/A/HRC.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرتان ٥ و٦ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٥٩ النساء الآن للتنمية، "الحرية الباقية: تحليل لتجارب الناجيات من الاحتجاز بعد الإفراج عنهن، استناداً إلى شهادات حملة "ناجيات أم ليس بعد؟" (٢٠٢٠) https://women-now.org/wp-content/uploads/Surviving_Freedom-EN.pdf?fbclid=IwAR٣sgA٤wCpdtlD٤H٥qOrISn٩y٠٩pFMOvugV٤xy_kiu١LK٤U٤bohsCnsMUDpI آخر زيارة في ١٧ شباط ٢٠٢١.

ما أدى إلى إلغاء التسامح المؤسسي مع جرائم "الشرف" التي كانت تنص مواد على تخفيف عقوبة مرتكبيها.[٦٠] ومع ذلك، لا تزال المادتان ١٩٢ و٢٤٢ من قانون العقوبات ساريتي المفعول، وهما تنصان على عقوبات مخففة لمرتكبي الجرائم بدوافع شريفة أو بسبب "الغضب الشديد" على التوالي.[٦١]

من شأن فهم هذه المعايير الأبوية والطبيعة الجنسانية للعنف الجنسي المرتبط بالصراع في سوريا أن يساعد على فهم سياق النقص الهائل في الإبلاغ، فضلاً عن الأضرار التي يتعرض لها الناجون والناجيات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع والاحتياجات الخاصة المرتبطة بهم. غالباً ما تلجأ النساء والفتيات إلى الصمت كآلية للتكيف، لأن ما كان يُنظر إليه عادةً كمسألة خاصة – شرف العائلة والعار – أصبح "عاراً وطنياً أو إقليمياً من شأنه أن يثير المزيد من العنف وأعمال الانتقام"،[٦٢] بما في ذلك ضد الناجين-ات. كما لا يتم الإبلاغ عن العنف الجنسي المرتكب ضد الرجال، وذلك بسبب العار المرتبط بفقدان الرجولة.[٦٣] يقود هذا، إلى جانب أسباب أخرى، العديد من الناجين الذكور إلى وصف تجاربهم بأنها تعذيب أو غيره من أشكال العنف، دون ذكر أبعادها الجنسية.[٦٤] كما أنه يمنع جميع الناجين، بصرف النظر عن الجنس، من الحصول على المساعدة الطبية والنفسية الأساسية.[٦٥]

٢,٢ حجم ونطاق وأشكال ونمط العنف الجنسي المرتبط بالصراع

كما هو الحال في الصراعات المسلحة أو الأزمات الأخرى، يصعب قياس المدى الكامل للعنف الجنسي المرتبط بالصراع في سوريا أو تقييمه بدقة، وتواجه محاولات الخروج بأرقام تقريبية تحديات متعددة. ومع ذلك، فإن توثيق العنف الجنسي المرتبط بالصراع حتى الآن يؤكد انتشاره في الصراع السوري. كما أن الأمين العام للأمم المتحدة قد أشار مراراً في التقارير السنوية حول العنف الجنسي المرتبط بالصراع إلى الحكومة السورية والميليشيات الموالية للحكومة والجماعات المسلحة غير الحكومية والمنظمات الإرهابية كأطراف ترتكب أو مسؤولة عن الاغتصاب والأشكال الأخرى من العنف الجنسي (انظر الملحق الثاني). في تقرير يوثق العنف الجنسي والجنساني في سوريا بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٧، خلصت لجنة التحقيق في سوريا إلى أن "لم يسلم أحد في سوريا من العنف الجنسي أو الجنساني".[٦٦] تلخص الأقسام التالية المعلومات المتاحة حول حجم ونطاق وأشكال وأنماط العنف الجنسي المرتبط بالصراع في سوريا.

٦٠ سوريون من أجل الحقيقة والعدالة، "كيف يُدرج العنف ضد المرأة في القوانين والمجتمع السوري؟" (تشرين الثاني ٢٠٢١) ٨-٩ https://stj-sy.org/wp-content/uploads/٢٠٢١/١١/Violence-Against-Women-in-Syrian-Law-.pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٦١ قانون العقوبات السوري، المادتان ١٩٢ و٢٤٢. سوريون من أجل الحقيقة والعدالة، "كيف يُدرج العنف ضد المرأة في القوانين والمجتمع السوري؟" (تشرين الثاني ٢٠٢١) ٩ https://stj-sy.org/wp-content/uploads/٢٠٢١/١١/Violence-Against-Women-in-Syrian-Law-.pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٦٢ خلود السبع وأنوج كابيلشرمي، "فهم تجربة المرأة في العنف والاقتصاد السياسي للجنس في الصراع" (٢٠١٦) ٢٤ (٤٧) ٩.

٦٣ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق في سوريا، "فقدت كرامتي": العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرات ٤٣-٥٠ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٦٤ هيومن رايتس ووتش، "عاملونا بوحشية: العنف الجنسي ضد الرجال والفتيان والنساء العابرات جنسياً في الصراع السوري" (٢٩ تموز ٢٠٢٠) ١٦ https://www.hrw.org/report/٢٠٢٠/٠٧/٢٩/they-treated-us-monstrous-ways/sexual-violence-against-men-boys-and-transgender آخر زيارة في ٢٧ تموز ٢٠٢١.

٦٥ محامون وأطباء من أجل حقوق الإنسان، "فهم النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي ووصمة العار في المجتمعات السورية. رسم خريطة لثلاث مجتمعات سورية مختلفة من قبل المستجيبين السوريين الأوائل (تشرين الأول ٢٠١٨) ٣١ < http://ldhrights.org/en/wp-content/uploads/٢٠١٨/١٢/LDHR-Gender-GBV-and-Stigma-Mapping-Report-FINAL.pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٦٦ أخبار الأمم المتحدة، "تقرير: لم يسلم أحد في سوريا من العنف الجنسي أو الجنساني" (٢٨ آذار ٢٠١٨) https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/SyriaReport.aspx آخر الزيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

حملة للمطالبة بحق الفتيات السوريات في التعليم، *2019*
© النساء الآن من أجل التنمية

٣,٢ العنف الجنسي الذي يمارسه النظام السوري والجهات الحكومية

أ. العنف الجنسي في معتقلات النظام السوري

لطالما كان الاعتقال التعسفي أداة استخدمها النظام السوري لإسكات (أو إخفاء) المعارضين-ات والناشطين-ات حتى قبل عام ٢٠١١، ما جعل إطلاق سراح المعتقلات والمعتقلين السياسيين من بين المطالب الأولى للانتفاضة.[٦٧] وبعد أكثر من عقد من الصراع، يطالب الناجون-ات وعائلات الضحايا بوقف الاحتجاز التعسفي، والإفراج الفوري عن عشرات الآلاف من الأفراد المحتجزين-ات تعسفياً، ووقف الانتهاكات – بما في ذلك العنف الجنسي – ضدهم، باعتبارها قضايا ذات أولوية.[٦٨]

وبما أن الاعتقال التعسفي يسبق الانتفاضة السورية، وكذلك العنف الجنسي في أماكن الاحتجاز،[٦٩] أدلى مازن درويش، محامي حقوق الإنسان السوري ورئيس المركز السوري للإعلام وحرية التعبير، بشهادته في القضية المرفوعة ضد أنور ر. وإياد أ. (انظر القسم ٤,٤ لمزيد من المعلومات حول القضية)، وشهد بأن العنف الجنسي قد ارتكب في أثناء الاحتجاز قبل عام ٢٠١١، وطرح مثال العنف الجنسي المرتكب ضد أفراد عائلات الإخوان المسلمين.[٧٠]

كما شرحت خبيرة إثنولوجيا أدلت بشهادتها في محاكمة كوبلنز، ظروف الاحتجاز وأساليب التعذيب، بما في ذلك العنف الجنسي، المستخدمة في أربعة أجهزة استخبارات. وقالت إن أساليب التعذيب المتبعة هي الأساليب نفسها التي استُخدمت ضد المعارضة في السبعينيات، أي في عهد حافظ الأسد، والد الرئيس بشار الأسد.[٧١]

تقارن دراسة أجرتها رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا ارتكاب العنف الجنسي في سجن صيدنايا (حيث يُحتجز الرجال) قبل انتفاضة ٢٠١١ وبعدها، بناءً على تحليل ٤٠٠ حالة احتجاز في سجن صيدنايا بين عامي ١٩٨٠ و٢٠١٧. يظهر التحليل أن ربع المعتقلين في سجن صيدنايا قبل انتفاضة ٢٠١١ أفادوا بتعرضهم للعنف الجنسي، مقارنة بأكثر من

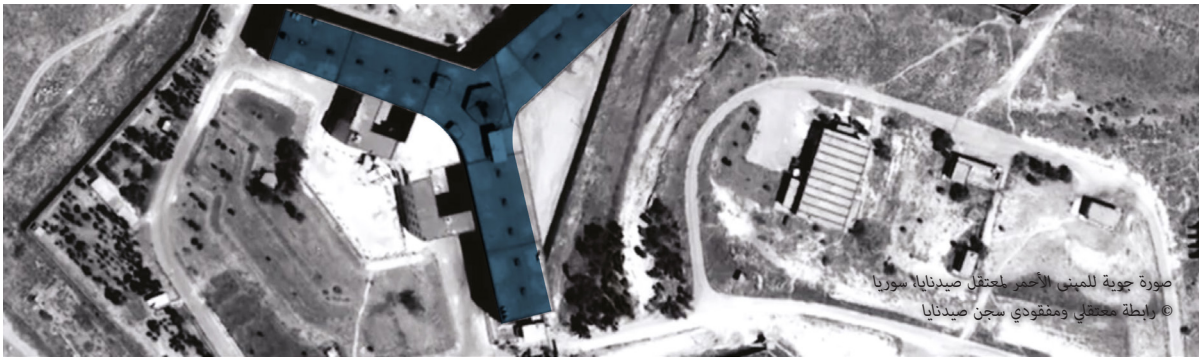

صورة جوية للمبنى الأحمر لمعتقل صيدنايا١ سوريا
© رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا

٦٧ مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية"، الدورة الاستثنائية السابعة عشرة، A/HRC/S-١٧/٢/Add.١ (٢٣ تشرين الثاني ٢٠١١) الفقرة ٢٧ https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/documentation آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٦٨ انظر ميثاق الحقيقة والعدالة (ميثاق الحقيقة والعدالة: رؤية مشتركة حول مسألة الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي في سوريا من قبل منظمات الضحايا وأفراد الأسرة السوريين) التي أعدتها خمس جمعيات للضحايا والناجين وعائلاتهم: رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، جمعية عائلات قيصر، تحالف عائلات الأشخاص المختطفين من قبل داعش، عائلات من أجل الحرية، وتعافي (شباط ٢٠٢١) https://drive.google.com/file/d/١BV٩DAbDQ٥Ubs٣RC٣pyu٤BS/view?usp=sharing آخر زيارة في ٤ نيسان ٢٠٢١.

٦٩ المركز السوري للعدالة والمساءلة، "داخل محاكمة أنور رسلان: ملاحظات تعاطف من رسلان، ورئيس المركز السوري للإعلام وحرية التعبير" (٧ كانون الثاني ٢٠٢١) https://syriaaccountability.org/updates/٠٧/٠١/٢٠٢١/inside-the-raslan-trial-notes-of-compassion-from-raslan-and-scms-director-testifies/ آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

٧٠ المرجع نفسه.

٧١ أخبار المحاكمة: المحاكمة الأولى في العالم حول التعذيب في سوريا: محاكمة الخطيب، اليوم الثالث، ٢٨ نيسان ٢٠٢٠: شهادة الخبراء حول الوضع السياسي والاجتماعي في سوريا (المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان) https://www.ecchr.eu/en/case/trial-updates-first-trial-worldwide-on-torture-in-syria آخر زيارة في ٢٠ آب ٢٠٢١؛ "داخل محاكمة أنور رسلان: الأرشيف: مراقبة المحاكمة" https://syriaaccountability.org/topic/trial-monitoring/updates آخر زيارة في ٢٠ آب ٢٠٢١.

ثلث المعتقلين بعد ٢٠١١,[٧٣] علاوة على ذلك، تظهر المقارنة زيادة في عدة أشكال من العنف الجنسي التي تعرض لها المعتقلون بعد انتفاضة عام ٢٠١١، بما في ذلك الضرب وإيذاء الأعضاء التناسلية والإكراه على اتخاذ وضعيات الجنسية.[٧٣]

على مدار عقد من الصراع، وثقت لجنة التحقيق في سوريا وحللت عدداً كبيراً من تقارير العنف الجنسي في مرافق الاحتجاز الحكومية، بما في ذلك الاعتداء الجنسي والإذلال الجنسي ضد النساء والرجال، وحتى الأطفال في سن ١١ عاماً.[٧٤] وتشمل أعمال العنف الجنسي ضد النساء والفتيات في أثناء الاحتجاز كلاً من الاغتصاب، والاغتصاب الجماعي، والتعذيب الجنسي، والاعتداء والإذلال الجنسيين، والإهانات اللفظية الجنسية والتعليقات المهينة، والتعرية القسرية، والشهادة القسرية على الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، وتفتيش الأماكن الحميمة، والتهديد بالاغتصاب، ولاسيما في أثناء الاستجوابات.[٧٥] كما تم توثيق اتجاهات مماثلة للعنف الجنسي ضد النساء والفتيات من قبل منظمات المجتمع المدني، بما فيها منظمة محامون وأطباء من أجل حقوق الإنسان،[٧٦] والمركز السوري للعدالة والمساءلة.[٧٧] من جانبها، وثقت الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان عمليات التفتيش الجسدي المهين للنساء عند وصولهن إلى المراكز الأمنية، فضلاً عن العنف الجنسي اليومي ضد النساء في جميع مراحل احتجازهن.[٧٨]

أدلت معتقلة سابقة في الفرع ٢٥١ (مرفق احتجاز استخباراتي) بشهادتها في محاكمة أنور ر. في كوبلنز في ألمانيا قائلة: "عند وصولها إلى الفرع ٢٥١، تم تفتيشها على يد ممرضة من الهلال الأحمر. عندما خلعت ملابسها من أجل التفتيش، حاول أحد موظفي السجن دخول الغرفة. دفعته الممرضة إلى الخلف قائلة إن الشاهدة "كانت في فترة الحيض"، لكنه كان قادراً على رؤيتها عارية. قام أحد الحراس في الفرع ٢٥١ الذي قادها للاستجواب بمضايقتها ولمس ثدييها عدة مرات. كانت الإهانات، بما في ذلك ذات الدلالات الجنسية، أمراً واجهته يومياً. كما لاحظت الشاهدة أنه لم تتم مخاطبتها بالاسم مطلقاً في أثناء سجنها، بل فقط بعبارات مهينة مثل "عاهرة".[٧٩]

٧٢ رابطة معتقلين ومفقودي سجن صيدنايا، "الاعتقال في صيدنايا: تقرير حول إجراءات وعواقب السجن السياسي" (تشرين الثاني ٢٠١٩) ٥٤ https://www.admsp.org/wp-content/uploads/٢٠٢١/٠٧/٠٧-١١-sydnaia-en-final-November-٢٠١٩.pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٧٣ المرجع نفسه.

٧٤ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية"، الدورة السادسة والأربعين، ٢٢ شباط - ١٩ آذار ٢٠٢١، A/HRC/٤٦/٥٥ (١١ آذار ٢٠٢١) الفقرة ٢١ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١/٠٥٩٧٣/PDF/G٢١٠٥٩٧٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٧٥ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية"، الدورة السابعة والثلاثون، A/HRC/٣٧/٧٢/CRP.٣ (١ شباط ٢٠١٨) الفقرات ٢٩-٣٢ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-٧٢-EN.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٧٦ محامون وأطباء من أجل حقوق الإنسان، "أصوات من الظلام: التعذيب والعنف الجنسي ضد النساء في معتقلات الأسد" (تموز ٢٠١٧) ١٤-١٥ https://ldhrights.org/wp-content/uploads/٢٠١٧/٠٧/Voices-from-the-Dark.pdf آخر زيارة في ٢٧ تموز ٢٠٢١.

٧٧ المركز السوري للعدالة والمساءلة، "هل تعلم ماذا حدث هنا؟ تحليل حسابات الناجين من العنف الجنسي والجنساني في سوريا" (نيسان ٢٠١٩) ٥ https://syriaaccountability.org/content/files/٢٠٢٢/٠٤/SGBV-report.pdf آخر زيارة في ٧ تموز ٢٠٢٢.

٧٨ سيما نصار، "احتجاز النساء في سوريا: سلاح حرب وإرهاب" (الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان، أيار ٢٠١٥) ١٨-٢٠ https://euromedrights.org/wp-content/uploads/٢٠١٥/٠٦/EMHRN_Womenindetention_EN.pdf/ آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

٧٩ "أخبار المحاكمة: المحاكمة الأولى في العالم حول التعذيب في سوريا: محاكمة الخطيب، اليومان ٦١ و٦٢، ١٠/١١ آذار ٢٠٢١: ناجون يشهدون بسجنهم في الخطيب" (المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان) https://www.ecchr.eu/en/case/trial-updates-first-trial-worldwide-on-torture-in-syria/ آخر زيارة في ٢٠ آب ٢٠٢١؛ "محاكمة أنور رسلان: مراقبة المحاكمة" (المركز السوري للعدالة والمساءلة) https://syriaaccountability.org/the-trial-of-anwar-raslan-and-eyad-al-gharib/ آخر زيارة في ٢٠ آب ٢٠٢١.

وثقت لجنة التحقيق في سوريا أشكالاً مختلفة من العنف الجنسي ضد الرجال والفتيان في مرافق الاحتجاز الحكومية، بما في ذلك الاغتصاب (باستخدام الأدوات، على سبيل المثال لا الحصر)، والإذلال، والانخراط القسري في أفعال جنسية بين المحتجزين، والتعرية القسرية، بما في ذلك أمام الجنس الآخر، والشهادة القسرية على الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي - ولاسيما ضد النساء والقصر، مثل الصعق بالكهرباء والضرب وتشويه الأعضاء التناسلية.[٨٠]

وثقت الرابطة الدولية لحقوق الإنسان ستة أنواع من العنف الجنسي ضد الرجال والفتيان في أماكن الاحتجاز: الاغتصاب، والعنف التناسلي بما في ذلك التشويه والصعق بالكهرباء والحرق والضرب وربط القضيب، والإذلال الجنسي الجماعي، والشهادة القسرية على العنف الجنسي، والتهديد بالعنف الجنسي، والتعرية القسرية.[٨١] كما توثق رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا ثمانية أشكال من التعذيب الجنسي تم الإبلاغ عنها في ٢٩,٤٪ من ٤٠٠ حالة موثقة لاعتقال الذكور في سجن صيدنايا.[٨٢]

شهد أحد الناجين الذكور في محاكمة أنور ر. وإياد أ. في كوبلنز في ألمانيا، وقدم تفاصيل الاعتداء الجنسي الذي تعرض له هو وآخرون محتجزون في الفرع ٢٥١. وقد كتب المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان في ملخص المحاكمة: "أدخل الحراس ماسورة بندقية وإصبعاً في شرجه، وقاموا بمداعبة صدره وشعره. ثم أفاد الشاهد وهو يرتجف بأن غالبية السجناء الذين كان على اتصال بهم في الخطيب تعرضوا أيضا للاعتداء الجنسي. كان الحراس يقفون بالقرب منهم ويلعبون بحلماتهم ويضربونهم خلف الأذن. قال الشاهد: «في الثقافة التي أنتمي إليها، من الصعب جداً التحدث عن هذا الموضوع». لم يكن يعتقد أن أي شخص سيعترف في المحكمة بتعرضه للاعتداء الجنسي".[٨٣]

كما لم يسلم الأطفال من العنف الجنسي الذي تعرض له الكبار؛ إذ عانى الأطفال في مرافق الاحتجاز من عنف جنسي مماثل أو متطابق مثل البالغين، بما في ذلك التهديدات وأعمال التعذيب الجنسي.[٨٤] تم استهداف الأطفال المحتجزين بالعنف الجنسي عمداً كأداة لمعاقبتهم وإذلالهم وبث الخوف بين المجتمعات المتضررة.[٨٥] إضافة إلى تعرضهم للعنف الجنسي بشكل مباشر، أُجبر بعض الأطفال على مشاهدة والديهم أو أصدقائهم يتعرضون للعنف الجنسي وغيره من أشكال العنف.[٨٦] وعلى الرغم من الأثر الكبير الذي يتركه العنف الجنسي على جميع الناجين-ات بشكل عام، إلا أن أثره أعمق وأشنع على الأطفال، وتتجلى هذه الآثار في التقارير عن الفتيات اللواتي ينتحرن بسبب وصمة العار الشديدة وعواقب الاغتصاب، بما في ذلك الحمل غير المرغوب فيه.[٨٧] وتعدُّ الصدمة الكبيرة والخاصة التي يعاني منها

٨٠ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية"، الدورة السابعة والثلاثين A/HRC/٣٧/٧٢ (١ شباط ٢٠١٨) الفقرات. ٤٣-٥٠ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-٧٢-EN.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٨١ محامون وأطباء من أجل حقوق الإنسان، "لقد ماتت الروح: النوع والأنماط والانتشار والأثر المدمر للعنف الجنسي ضد الرجال والفتيان في مراكز الاحتجاز السورية" (آذار ٢٠١٩) ١٧-٣٩ http://ldhrights.org/en_/wp-content/uploads/٢٠١٩/٠٣/The-Soul-Has-Died-Male-Sexual-Violence-Report-English-for-release-copy.pdf آخر زيارة في ٢٧ تموز ٢٠٢١.

٨٢ رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، "الاعتقال في صيدنايا: تقرير حول إجراءات ونتائج السجن السياسي" (٢٠١٩) ٥٤. تشمل أشكال العنف: الضرب على الأعضاء الجنسية، والتهديد بالاغتصاب، والإضرار بالأعضاء الجنسية أو أجزاء الجسم الحساسة، وربط أو شد الأعضاء التناسلية أو أجزاء الجسم الحساسة، والوضعيات الجنسية القسرية، والتحرش الجنسي، وربط الأسلاك الكهربائية بالأعضاء التناسلية وصدمها بالكهرباء، وإدخال أنبوب أو عصا في فتحة الشرج.

٨٣ أخبار المحاكمة: المحاكمة الأولى في العالم حول التعذيب في سوريا: محاكمة الخطيب، اليوم الثالث، ٢٨ نيسان ٢٠٢٠: شهادة الناجين حول احتجازهم في فرع الخطيب https://www.ecchr.eu/en/case/trial-updates-first-trial-worldwide-on-torture-in-syria آخر زيارة في ٢٠ آب ٢٠٢١؛ "داخل محاكمة أنور رسلان: الأرشيف: مراقبة المحاكمة" https://syriaaccountability.org/the-trial-of-anwar-raslan-and-eyad-al-gharib آخر زيارة في ٢٠ آب ٢٠٢١.

٨٤ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس الأمن، "الأطفال والصراع المسلح. تقرير الأمين العام" A/٦٧/٨٤٥*–S/٢٠١٣/٢٤٥* (١٥ أيار ٢٠١٣) الفقرة ١٥٤ http://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%٧B٦٥BFCF٩A-٨CD٣-٤E٩C-٦D٢٧-٧B٦٥BFCF٩B%٧D/s%CF٦E٤FF٩٦FF٩-٨CD٣-٤E٩C-٦D٢٧-٧B٦٥BFCF٩B%٧D/٢٤٥_٢٠١٣_VD.pdf آخر زيارة في ٢٠ آب ٢٠٢١.

٨٥ مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية"، الدورة السادسة والأربعون، ٢٢ شباط - ١٩ آذار ٢٠٢١، A/HRC/٤٦/٥٤ (٢١ كانون الثاني ٢٠٢١) الفقرة ٥٦ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١/٠١٤/٣٦/٣٦١٤٣٦G٢١٠١٤٣٦/pdf?OpenElement.PDF آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٨٦ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق في سوريا، "'فقدت كرامتي': العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية' A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرة ١٠١ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP.٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٨٧ المرجع نفسه، الفقرة ١٠٠.

الأطفال الناجون-ات من بين أسباب عدم توثيق العنف الجنسي ضد الأطفال.[٨٨]

كما أدى الاحتجاز إلى تفاقم العنف الجنسي ضد الأفراد ذوي الميول الجنسية و/أو الهويات الجنسية غير التقليدية الذين وقعوا ضحايا للنظام.[٨٩] إضافة إلى ذلك، أدى العداء الذي أبداه جزء كبير من نزلاء السجون إلى تفاقم تجاربهم. تشمل الأشكال الموثقة للعنف الجنسي المرتكب ضد هؤلاء الأشخاص كلاً من الاغتصاب، والضرب على الأعضاء التناسلية، والاعتداء اللفظي الجنسي، بما في ذلك تحقيرهم بوصفهم بـكلمة "طانط" (خالتو، أو ببساطة "سيدة")، وإجبارهم على التزيّن بمساحيق التجميل.[٩٠]

ب. العنف الجنسي الذي مارسه النظام السوري والجهات الحكومية خارج أماكن الاحتجاز

لم يقتصر استخدام العنف الجنسي من قبل النظام السوري والميليشيات التي تعمل نيابة عنه على أماكن الاحتجاز، بل ارتُكب في أماكن أخرى أيضاً، بما في ذلك: في أثناء مداهمات المنازل في العمليات البرية، وعند نقاط التفتيش، وفي ظروف أخرى ضد أفراد أُسَر المعتقلين-ات أو المختفين-ات أو المفقودين-ات في أثناء محاولة زيارتهم-ن أو تحديد مصيرهم-ن.

منذ اندلاع الانتفاضة السورية في آذار ٢٠١١، لجأ النظام السوري إلى حملة مداهمات وتفتيش للمنازل لاعتقال المتظاهرين-ات أو المشتبه في انضمامهم إلى الجيش السوري الحر أو دعمه.[٩١] وقد وصفت لجنة التحقيق الدولية في سوريا ذلك بقولها: "اتسمت المداهمات المنزلية باعتقال الرجال والعنف الجنسي ضد النساء والفتيات، فضلاً عن قتل الرجال والنساء وأحياناً الأطفال".[٩٢]

في أثناء العمليات البرية، اتخذ العنف الجنسي في الغالب شكل الاغتصاب، بما في ذلك الاغتصاب الجماعي، وشمل أيضاً أشكالاً أخرى من العنف الجنسي التي ترقى إلى التعذيب والمعاملة المهينة.[٩٣] كما تعرضت النساء والفتيات للاغتصاب أمام أُسَرهن، وأُجبرت الأُسَر على المشاهدة. كما شهدت الناجيات مقتل أقاربهن الذكور، بمن فيهم الرجال الذين حاولوا التدخل للحيلولة دون تعرضهن للاغتصاب. في بعض الحالات، قُتلت النساء والفتيات بعد اغتصابهن.[٩٤] كان العنف الجنسي في أثناء مداهمات المنازل نمطاً سائداً في جميع أنحاء البلاد بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٥،[٩٥] بعد ذلك انخفضت العمليات البرية بسبب الاعتماد على القوات الجوية لقمع المعارضة.[٩٦]

كما تم توثيق العنف الجنسي عند نقاط التفتيش التابعة لجيش النظام السوري أو المخابرات أو الميليشيات الموالية للحكومة، وقد

٨٨ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس الأمن، "الأطفال والصراع المسلح. تقرير الأمين العام" A/٧٢/٣٦١–S/٢٠١٧/٨٢١ (٢٧ آب ٢٠١٧) الفقرة ١٧٩ https://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%٧B٦٥BFCF٩B-٦D٢٧-٤E٩C-٨CD٣-٤E٩٦FF٩٦E٤F٧/a%CF٦E٤FF٩٦FF٩-٨CD٣-٤E٩C-٦D٢٧-٧B٦٥BFCF٩B%٧D/A_٧٢_٣٦١.pdf آخر زيارة في ٢٠ آب ٢٠٢١.

٨٩ سارة شينوويث، "العنف الجنسي ضد الرجال والفتيان في الأزمة السورية" (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تشرين الأول ٢٠١٧) https://٢٧-٢٩ www.refworld.org/docid/٥a١٢٨e٨١٤.html آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

٩٠ غرايم ريد، "التهديد المزدوج للرجال المثليين في سوريا" (هيومن رايتس ووتش، ٢٨ نيسان ٢٠١٤) https://www.hrw.org/news/٢٠١٤/٠٤/٢٨/double-threat-gay-men-syria آخر زيارة في ٢ أيلول ٢٠٢١.

٩١ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "'فقدت كرامتي': العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية" A/HRC/CRP.٣/٣٧/A.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرتان ٩ و١٠ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٩٢ المرجع نفسه، الفقرة ١٠.

٩٣ المرجع نفسه، الفقرتان ١٤ و١٩.

٩٤ المرجع نفسه، الفقرتان ١٤ و١٧.

٩٥ المرجع نفسه، الفقرة ١٥.

٩٦ المرجع نفسه، الفقرة ١٢.

استهدف في الغالب النساء والفتيات من مناطق المعارضة.[٩٧] في السابق، لم يتم تفتيش النساء والفتيات عند نقاط التفتيش، لكن مع تصاعد الصراع، تعرضت النساء للتحرش الجنسي والاعتداء الجنسي وتفتيش المناطق الحميمة والاغتصاب في المركبات أو المباني المجاورة، وأحياناً أمام أقاربهن الذكور.[٩٨] كان الرجال المشتبه في كونهم مثليين عرضةً للعنف الجنسي عند نقاط التفتيش بعد تمييزهم بناءً على مظهرهم أو محتوى هواتفهم الذي يوحي بتوجههم الجنسي.[٩٩]

إضافة إلى انتشار ظاهرة العنف الجنسي في مراكز الاحتجاز التابعة للنظام، واجه أفراد عائلات المحتجزين-ات والمفقودين-ات تهديدات أو تعرضوا للعنف الجنسي في سياق الزيارة أو البحث عن أفراد عائلاتهم. معظم المفقودين أو المختفين قسراً هم من الرجال، وأكثر من نصفهم متزوجون.[١٠٠] عانت النساء المتروكات – زوجات وأمهات وأخوات وبنات المختفين – من العديد من المصاعب والأعباء،[١٠١] بما في ذلك تحديد مصير أو مكان أفراد أسرهن. تقود النساء عمليات البحث عن أحبائهن وأقاربهن بسبب المخاطر الشديدة التي تحيق بالرجال، ولاسيما الشباب منهم، مثل الاعتقال والاحتجاز كما هو الحال عند زيارتهم لمركز الأمن أو الاحتجاز للاستعلام عن أحد أفراد الأسرة المفقودين. لذلك اضطلعت النساء بهذا المهمة الشاقة، ما زاد من تعرضهن للعنف الجنسي.

وفقاً لما تنص عليه الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (٢٠١٠)، يُعرَّف الاختفاء القسري بأنه "التوقيف أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شكل آخر من أشكال الحرمان من الحرية من قبل موظفي الدولة أو من قبل أشخاص أو مجموعات الأشخاص الذين يعملون بتفويض أو دعم أو موافقة من الدولة، يليه رفض الاعتراف بالحرمان من الحرية أو بإخفاء مصير أو مكان وجود الشخص المختفي، ما يجعل هذا الشخص خارج حماية القانون".[١٠٢]

حتى ٣٠ آب ٢٠٢١، قدّرت الشبكة السورية لحقوق الإنسان عدد الأشخاص المختفين قسرياً بنحو ١٠٢٢٨٧ شخصاً، أكثر من ٨٤٪ منهم اختفوا على يد النظام السوري، فيما اختفت البقية على يد جماعات مسلحة غير تابعة للدولة.[١٠٣]

تُقابَل السبل الرسمية للبحث عن المفقودين في سوريا إلى حد كبير بإنكار أي معلومات عن الشخص المختفي. وبالتالي، تلجأ عائلات المفقودين-ات والمختفين-ات إلى القنوات غير الرسمية، عبر الوسطاء

٩٧ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "فقدت كرامتي": العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية' A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرات ٢٢-٢٦ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٩٨ المرجع نفسه، الفقرة ٢٣.

٩٩ هيومن رايتس ووتش، "عاملونا بوحشية: العنف الجنسي ضد الرجال والفتيان والنساء العابرات جنسياً في الصراع السوري" (٢٩ تموز ٢٠٢٠) ٣٨-٣٩ https://www.hrw.org/report/٢٠٢٠/٠٧/٢٩/sexual-violence-against-men-boys-and-transgender-they-treated-us-monstrous-ways آخر زيارة في ٢٧ تموز ٢٠٢١.

١٠٠ رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، "المختفين قسراً في مراكز الاحتجاز السورية: بحث حول تفاصيل عملية الاختفاء القسري ومصير الضحايا" (٢٠٢٠) ٢٥ https://www.admsp.org/wp-content/uploads/٢٠٢١/٠٧/Forcibly-Disappeared-in-Syrian-EN.pdf آخر زيارة في ٢٧ تموز ٢٠٢١.

١٠١ انظر آنا فلايشر، "التأثير الجنساني للاختفاء القسري في سوريا" (مكتب بيروت التابع لمؤسسة هاينرش بول، أيار ٢٠٢٠) http://www.icip-perlapau.cat/articles_centrals/article_central/numero٣٨_٥ آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

١٠٢ الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (٢٠١٠)، مقالة https://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/international-convention-protection-all-persons-enforced آخر زيارة في ٨ آب ٢٠٢٢ .

١٠٣ الشبكة السورية لحقوق الإنسان، "سجل الاختفاء القسري" https://sn٤hr.org/blog/٢٠٢١/٠٣/٠٤/record-of-enforced-disappearances١ آخر زيارة في ٣٠ كانون الأول ٢٠٢١.

(بما في ذلك الأشخاص الذين يعملون لحساب النظام)، أو المعارف، أو عبر أشخاص يتبين في كثير من الأحيان أنهم محتالون.[١٠٤] في مقابل المعلومات، تدفع العائلات مبالغ كبيرة من المال.[١٠٥] علاوة على ذلك، يُطلب من النساء أحياناً تقديم خدمات جنسية، أو يتم استغلالهن جنسياً من قبل ضباط الأمن أو الوسطاء.[١٠٦] أبلغت رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا الصندوق العالمي للناجين بأنها تنصح عائلات المفقودين في إطار جهودها لمساعدتهم بعدم إرسال الرجال للاستفسار عن المفقودين-ات، بل إرسال النساء المسنات اللواتي يكُنَّ أقل عرضة للاعتداء الجنسي أو الاستغلال.

٤,٢ العنف الجنسي الذي ترتكبه الجماعات المسلحة غير الحكومية والمنظمات الإرهابية

أ. العنف الجنسي الذي ترتكبه الجماعات المسلحة غير الحكومية والمنظمات الإرهابية في مراكز الاحتجاز

كما ورد في تقرير لجنة التحقيق في سوريا، تدير الجماعات المسلحة غير الحكومية والمنظمات الإرهابية التي تسيطر على الأراضي مرافق احتجاز، وهي مسؤولة عن العديد من الانتهاكات المتعلقة بالاحتجاز، بما في ذلك العنف الجنسي.[١٠٧] تشمل هذه الجماعات كلاً من الجيش السوري الحر والجماعات التي كانت مرتبطة به في السابق، مثل جيش الإسلام وأحرار الشام. بينما تشمل المنظمات المصنفة إرهابية من قبل الأمم المتحدة كلاً من تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وهيئة تحرير الشام (التي تشمل جبهة النصرة والجماعات ذات الصلة)، والجيش الوطني السوري، وقوات سوريا الديمقراطية (قسد) والجهات المرتبطة بها.[١٠٨] تتراوح مرافق الاحتجاز التي تديرها هذه الجماعات والمنظمات بين السجون المبنية لهذا الغرض والسجون المؤقتة، فضلاً عن مخيمات النزوح شديدة الحراسة.[١٠٩] استخدمت بعض الجماعات المسلحة احتجاز النساء والفتيات، ولاسيما المنتميات إلى الأقليات، كورقة مساومة لإطلاق عمليات تبادل الأسرى.[١١٠] تم اختطاف نحو ٧٠٠٠ امرأة وطفل من الأيزيديين من قبل داعش، وما زال الآلاف منهم في عداد المفقودين.[١١١] بعد ذلك شرعت داعش في تنظيم "تجارة الرقيق" و"بيع" النساء والأطفال الأيزيديين المستعبدين جنسياً إلى عائلاتهم مقابل مبالغ مالية كبيرة.[١١٢]

١٠٤ الاحتيال والابتزاز المالي لأهالي المعتقلين والمختفين قسراً، كيف تحمون انفسكم من الوقوع ضحية الاحتيال والابتزاز خلال رحلة البحث عن أحبتكم، متوفر على https://www.admsp.org/wp-content/uploads/٢٠٢١/١١/Fraud-blackmail-٢.pdf رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، (تشرين الثاني ٢٠٢١)

١٠٥ رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، "المختفين قسراً في مراكز الاحتجاز السورية: بحث حول تفاصيل عملية الاختفاء القسري ومصير الضحايا" (٢٠٢٠) ٢٥ https://www.admsp.org/wp-content/uploads/٢٠٢١/٠٧/Forcibly-Disappeared-in-Syrian-EN.pdf آخر زيارة في ٢٧ تموز ٢٠٢١.

١٠٦ الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية، "الانتهاكات ضد المرأة في سوريا والأثر غير المتناسب للصراع عليها - تقرير المراجعة الدورية الشاملة للجمهورية العربية السورية إلى مجلس حقوق الإنسان" (الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية، تشرين الثاني ٢٠١٦) ١١ https://wilpf.org/wp-content/uploads/٢٠١٦/٠٦/WILPF_VAW_HC-WEB-ONEPAGE.pdf آخر زيارة في ٣ أيلول ٢٠٢١.

١٠٧ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية"، الدورة السادسة والأربعون، ٢٢ شباط - ١٩ آذار ٢٠٢١، A/HRC/٤٦/٥٥ (١١ آذار ٢٠٢١) الفقرة ٧ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١/٠٥٩/٧٣/PDF/G٢١٠٥٩٧٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

١٠٨ المرجع نفسه، الفقرات ١٠-٢٠.

١٠٩ المرجع نفسه، الفقرة ٧.

١١٠ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "'فقدت كرامتي': العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية' A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرة ٥٧ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

١١١ اللجنة الدولية للمفقودين، "اليوم العالمي لحقوق الإنسان: اللجنة الدولية لشؤون المفقودين تسلط الضوء على تجربة عائلات المفقودين الأيزيديين" (١١ كانون الأول ٢٠٢١) https://www.icmp.int/news/international-human-rights-day-icmp-highlights-experience-of-yazidi-families-of-the-missing آخر زيارة في ٨ آب ٢٠٢٢.

١١٢ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية"، الدورة الثالثة والأربعون، A/HRC/٤٣/٥٧ (٢٨ كانون الثاني ٢٠٢٠) الفقرة ٣٩ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢٠/٠٢٢/٠٨/PDF/G٢٠٠٢٢٠٨.pdf?OpenElement آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢؛ الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، " الجرائم الجنسية والجنسانية ضد المجتمع الأيزيدي: دور مقاتلي داعش الأجانب" (٢٠١٨) ٢٢-٢٧ https://www.fidh.org/IMG/pdf/irak٧٢٣angweb.pdf آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

بدءاً من عام ٢٠١٧، وسّع الجيش الوطني السوري[١١٣] سيطرته في شمال غرب سوريا، لتشمل تشغيل شبكة كبيرة من مرافق الاحتجاز في عفرين ورأس العين.[١١٤] احتجزت الجماعة مدنيين، معظمهم من الأكراد والأيزيديين، وأصبحت النساء أكثر عرضة للاحتجاز عند نقاط التفتيش أو في أثناء مداهمات القرى والمنازل.[١١٥] أفادت لجنة التحقيق الدولية في سوريا بأن النساء والفتيات من أصل كردي، وفي بعض الحالات من أصول أيزيدية، تعرضن لأشكال مختلفة من العنف الجنسي في الاحتجاز، بما في ذلك الاغتصاب والتهديد بالاغتصاب والأفعال المهينة، فضلاً عن "اختبارات العذرية" أو تصوير النساء والفتيات صوراً فوتوغرافية أو مقاطع فيديو وهنَّ يتعرضن للإيذاء، ثم نشر مثل هذا المحتوى.[١١٦] في عام ٢٠٢٠ تم اعتبار بعض من هؤلاء النساء مجهولات المصير.[١١٧] كما تم الإبلاغ عن أعمال عنف جنسي ضد الرجال، بما يشمل الاغتصاب الجماعي والإكراه على مشاهدة الاغتصاب، بما في ذلك اغتصاب القاصرين، وذلك بغية الإذلال وانتزاع الاعترافات وبث الرعب في نفوس المحتجزين الذكور.[١١٨]

يشير البروتوكول الدولي للتوثيق والتحقيق في العنف الجنسي في حالات الصراع إلى أن اختبارات كشف عذرية النساء، والتي يشار إليها غالباً باسم "اختبار الإصبعين" ويتم إجراؤها لإثبات ما إذا كانت الفتاة أو المرأة عذراء أو أنها معتادة على ممارسة الجنس، أمر شائع في بعض الولايات القضائية. وقد أدانت منظمة الصحة العالمية وفريق خبراء الطب الشرعي المستقل هذه الاختبارات المهينة وغير العلمية والتي تعدُّ شكلاً من أشكال التمييز ضد المرأة، وهي ممارسة محظورة بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. في الواقع، يمكن أن ترقى مثل هذه الأفعال إلى الاغتصاب والتعذيب عندما تُرتكب قسراً وتنطوي على إيلاج في المهبل.[١١٩]

قبل انخراطها في صفوف تحالف الجيش الوطني السوري، ارتكبت فصائل مختلفة من الجيش السوري الحر جرائم عنف جنسي. وعلى الرغم من أنها كانت على نطاق أضيق مقارنة بالنظام السوري، إلا أن العديد من حالات العنف الجنسي تم توثيقها في مراكز الاعتقال التي يديرها الجيش السوري الحر.[١٢٠]

١١٣ كما هو موضح في تقرير الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية"، الدورة السادسة والأربعون A/HRC/٤٦/٥٥ (١١ آذار ٢٠٢١) الفقرات ٣٥-٣٦ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١/٠٥٩/٧٣/pdf?OpenElement.PDF/G٢١٠٥٩٧٣ آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢: "في آب ٢٠١٦، شاركت العديد من الفصائل المنتسبة سابقاً إلى الجيش السوري الحر إلى جانب القوات المسلحة التركية في عملية درع الفرات عبر الحدود، وذلك بهدف السيطرة على الأجزاء الشمالية من حلب، بما في ذلك إعزاز. بحلول أواخر عام ٢٠١٧، توحدت هذه المجموعات تحت راية الجيش الوطني السوري. في عامي ٢٠١٨ و٢٠١٩، شارك الجيش الوطني السوري في عمليتين إضافيتين إلى جانب القوات المسلحة التركية: عملية غصن الزيتون (٢٠١٨) وعملية نبع السلام (٢٠١٩). مكّنت هذه العمليات قوات الجيش الوطني السوري في نهاية المطاف من السيطرة على أجزاء من منطقة عفرين وشرق نهر الفرات، بما في ذلك عين العرب وتل أبيض ورأس العين (الحسكة). يعمل الجيش الوطني السوري في ثلاثة فرق تتضمن ألوية متعددة تحت قيادة واحدة. بعد توقف الأعمال العدائية في مناطق درع الفرات ومنطقة عفرين وفي منطقة رأس العين، تم دمج نظام المحاكم وشبكة السجون ومواقع الاحتجاز في هيكل مشترك في ظل "الحكومة السورية المؤقتة"، حيث ذُكر تعيين قضاة من تركيا ودفع رواتبهم بالليرة التركية".

١١٤ المرجع نفسه، الفقرة ٤١.

١١٥ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية" الدورة الثالثة والأربعون، A/HRC/٤٣/٥٧ (٢٨ كانون الثاني ٢٠٢٠) الفقرة ٥٧ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢٠/٠٢٢/٠٨/٠٨/PDF/G٢٠٠٢٢٠٨.pdf?OpenElement آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢..

١١٦ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية" الدورة السادسة والأربعون، A/HRC/٤٦/٥٤ (١١ آذار ٢٠٢١) الفقرة ٤٤ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١/٠٥٩/٧٣/٧٣/pdf?OpenElement.PDF/G٢١٠٥٩٧٣ آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

١١٧ سوريون من أجل الحقيقة والعدالة، "عفرين: كيف تم اختفاء ثماني نساء قسراً على يد فرقة الحمزة؟" آخر زيارة في ١٢ تشرين الأول ٢٠٢٢.

١١٨ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية" الدورة الخامسة والأربعون، A/HRC/٤٥/٣١ (١٤ آب ٢٠٢٠) الفقرة ٦٠ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢٠/٢١٠/٩٠/٩٠/٢٠٢١٠٩٠/pdf?OpenElement.PDF/G٢٠٢١٠٩٠ آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

١١٩ سارة فيرو ريبيرو وداني فان دير ستراتن بونثوز، وزارة الخارجية البريطانية والكومنولث، "البروتوكول الدولي للتوثيق والتحقيق في العنف الجنسي في الصراعات" (الطبعة الثانية، آذار ٢٠١٧) ٦٢ https://www.un.org/sexualviolenceinconflict/wp-content/uploads/٢٠١٩/٠٦/report/international-protocol-on-the-٢nd_Edition.pdf_٢٠١٧_documentation-and-investigation-of-sexual-violence-in-conflict/International_Protocol آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

١٢٠ بيتر ليفرانت، "النظر عبر زجاج مظلم: تحليل موجز للاغتصاب في سوريا ٢٠١١-٢٠١٥" (مشروع المساءلة السورية، ٢٠١٦) ٤ https://syrianaccountabilityproject.syr.edu/docs/looking-through-the-window-darkly-a-snapshot-analysis-of-rape-in-syria-by-syrian-accountability-project-syracuse-university.pdf آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١. انظر أيضاً: عمر لطيف مسجار، "الاعتداء الجنسي الممنهج المرتكب في سوريا" (ذا نيو أراب، ٢٧ آذار ٢٠١٨)، https://english.alaraby.co.uk/analysis/systematic-sexual-abuse-perpetrated-syria آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

تأسست قوات سوريا الديمقراطية (قسد) عام ٢٠١٤، ولعبت دوراً محورياً في المعارك ضد تنظيم داعش.[١٢١] تُعدّ قسد الجماعة المسلحة الوحيدة في شمال شرق سوريا، وهي فصيل من مجلس سوريا الديمقراطية والإدارة الذاتية لشمال شرق سوريا. احتجزت قسد النشاطين-ات والعاملين-ات في المنظمات غير الحكومية، والمعارضين-ات السياسيين-ات والمنشقين،[١٢٢] إضافة إلى أعضاء داعش وعائلاتهم في مراكز الاحتجاز أو معسكرات الاعتقال.[١٢٣] وثقت لجنة التحقيق الدولية في سوريا حالات تعذيب جنسي تعرض لها معتقلون ذكور، تشمل التهديد بحرق الأعضاء التناسلية أو حرقها بولاعات السجائر في أثناء الاستجواب.[١٢٤]

بدورها، ارتكبت هيئة تحرير الشام، وهي جماعة مصنفة إرهابيةً من قبل الأمم المتحدة،[١٢٥] أشكالًا من العنف الجنسي في مراكز الاحتجاز التابعة لها منذ عام ٢٠١١، وأحياناً تحت مظلتها السابقة، أي جبهة النصرة. يشمل التوثيق جرائم عنف جنسي ضد المحتجزين الذكور، بما في ذلك التحرش الجنسي، والتعرية القسرية، والتعذيب الجنسي عبر صعق الأعضاء التناسلية بالكهرباء، والاغتصاب؛ أما المحتجزات النساء فقد واجهن كلاً من الاغتصاب، والتهديد بالاغتصاب، والإهانات الجنسية.[١٢٦] ويُعد الاحتجاز والعنف الجنسي الذي ترتكبه هذه المجموعة جزءاً من مواقفها الاضطهادية على أساس النوع الاجتماعي والدين، والتي تستهدف النساء بذريعة انتهاكهن لأيديولوجيا الجماعة الدينية، بما في ذلك، مثلاً، عدم اصطحاب مُحْرم في الأماكن العامة، وعدم ارتدائهن ملابس محتشمة أو "لائقة"، أو لكونهنّ يعملن في مهنة ما.[١٢٧] يُذكر أن نحو ٣٦٪ من ضحايا هيئة تحرير الشام هم من الأقليات.[١٢٨]

ب. العنف الجنسي الذي ترتكبه الجماعات المسلحة غير الحكومية والمنظمات الإرهابية خارج أماكن الاحتجاز

إضافة إلى أماكن الاحتجاز، ارتكبت الجماعات المسلحة غير الحكومية والمنظمات الإرهابية العنف الجنسي المرتبط بالزواج القسري، والحرمان من الحرية المرتبط بالاختطاف والرق.

وفقاً لنصوص القانون الدولي والفقه القانوني المتقدم، يعد الزواج

١٢١ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية" الدورة السادسة والأربعون، A/HRC/٤٦/٥٥ (١١ آذار ٢٠٢١) الفقرة ٥٣ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١٠٥٩٧٣/٧٣/٠٥٩/pdf?OpenElement.PDF آخر زيارة في ١٢ تشرين الأول ٢٠٢٢.

١٢٢ المرجع نفسه، الفقرة ٥٠.

١٢٣ المرجع نفسه، الفقرتان ٥٤-٥٥.

١٢٤ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "'فقدت كرامتي': العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية" A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرة ٩٠ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢؛ انظر أيضاً الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية" الدورة السادسة والأربعون، A/HRC/٤٦/٥٥ (١١ آذار ٢٠٢١) الفقرة ١٠ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١٠٥٩٧٣/٧٣/٠٥٩/pdf?OpenElement.PDF آخر زيارة في ١٢ تشرين الأول ٢٠٢٢.

١٢٥ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "القرار ٢١٧٠ (٢٠١٤): تم اتخاذه من قبل مجلس الأمن في جلسته رقم ٧٢٤٢ في ١٥ آب ٢٠١٤"، S/RES/٢١٧٠ (٢٠١٤) (١٥ آب ٢٠١٤) ٣ https://www.undocs.org/Home/Mobile?FinalSymbol=S%٢FRES%٢F٢١٧٠%٢(٢٠١٤)٢٥٢٠&Language=E&DeviceType=Desktop&LangRequested=False آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

١٢٦ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية" الدورة السادسة والأربعون، A/HRC/٤٦/٥٥ (١١ آذار ٢٠٢١) الفقرة ٦٥ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١٠٥٩٧٣/٧٣/٠٥٩/pdf?OpenElement.PDF آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢؛ مجلس حقوق الإنسان، "جاؤوا ليدمّروا": جرائم داعش ضد الأيزيديين، الجلسة الثانية والثلاثون، A/HRC/٣٢/CRP.٢ (١٥ حزيران ٢٠١٦) الفقرة ٦٢ https://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%٧B٦٥BFCF٩B-٨CD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B%٧D/A_HRC_٣٢_VD_٢.CRP_en.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

١٢٧ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية" الدورة السادسة والأربعون، A/HRC/٤٦/٥٥ (١١ آذار ٢٠٢١) الفقرة ٦٣ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١٠٥٩٧٣/٧٣/٠٥٩/pdf?OpenElement.PDF آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢

١٢٨ المرجع نفسه، الفقرة ٥٩.

القسري جريمة جنسانية تستتبع فرض حالة الزواج والواجبات المرتبطة بها على الشخص دون رضاه.[١٢٩] كما يمثل الزواج القسري بوابة لأشكال أخرى متعددة من العنف الجنسي، حيث يتعرض الضحايا للاغتصاب والتعذيب الجنسي والعبودية الجنسية و/أو الحمل القسري. في الصراع السوري، تم توثيق الزواج القسري من قبل الجماعات المسلحة أكثر من الأشكال الأخرى التي تليه، وبالتالي تم تضمينه في هذه الدراسة كوسيلة لتصوير العنف الجنسي الذي يعاني منه الضحايا والناجون-ات.

يتحمل العديد من الجماعات المسلحة غير الحكومية والمنظمات الإرهابية مسؤولية إجبار النساء والفتيات، وأحياناً الرجال، على الزواج. تشير التقارير إلى أن عناصر الجيش السوري الحر استخدموا مناصبهم للضغط على العائلات لتزويج بناتهم، اللواتي كُنّ قاصرات في بعض الأحيان.[١٣٠] وإذا عارضت العائلات، كان القادة يتدخلون أحياناً لفرض هذه الزيجات.[١٣١] انتشر زواج الأطفال القسري في مناطق سيطرة جبهة النصرة في مخيم اليرموك، وأيضاً في المناطق التي يسيطر عليها تنظيم الدولة الإسلامية.[١٣٢] وفي ما يتعارض مع المعتقد الدرزي الذي لا يسمح بالزواج من أتباع الديانات الأخرى، أجبرت جبهة النصرة الدروز من الرجال والنساء على الزواج من غير الدروز، بمن فيهم أعضاء التنظيم.[١٣٣] كما أُجبرت النساء والفتيات السُّنَّة غير المتزوجات اللواتي يعشن في المناطق التي سيطرة تنظيم الدولة الإسلامية على الزواج من مقاتلي التنظيم، وفرض النظام الاجتماعي للتنظيم الذي ينظر إلى النساء والفتيات غير المتزوجات كتهديد.[١٣٤] معظم ضحايا الزواج القسري من الفتيات بين ١٢ و١٦ عاماً.[١٣٥] كما تم اختطاف نساء كرديات في عفرين ورأس العين بغية تزويجهن قسرياً من قبل الجيش الوطني السوري، ولاسيما أعضاء الفرقة ٢٤ وكتيبة السلطان مراد.[١٣٦]

> يُعرَّف زواج الأطفال بأنه "أي زواج رسمي أو ارتباط غير رسمي بين طفل يقل عمره عن ١٨ عاماً وشخص بالغ أو طفل آخر".[١٣٧] ويعدُّ زواج الأطفال انتهاكاً لحقوق الإنسان والطفل، وشكلاً من أشكال العنف الجنساني ذا عواقب وخيمة، بما في ذلك على صحة الطفل وتعليمه.[١٣٨]

بدءاً من عام ٢٠١٤، ومع توسيع تنظيم داعش وتعزيز سيطرته على الأراضي في سوريا والعراق، لجأ إلى أشكال مختلفة من الحرمان من الحرية، بدءاً من الاحتجاز وصولاً إلى الاسترقاق، مستهدفاً أفراد

١٢٩ المحكمة الجنائية الدولية، المدعي العام ضد دومينيك أونجوين، الحكم الابتدائي، ICC-٠٢/٠٤-٠١/١٥ (٤ شباط ٢٠٢١) الفقرات ٩١-٩٥.

١٣٠ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "'فقدت كرامتي': العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية' A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرة ٥٥ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

١٣١ المرجع نفسه.

١٣٢ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، "'لقد محوا أحلام أطفالي': حقوق الأطفال في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية' الدورة الثالثة والأربعون، A/HRC/٤٣/CRP.٦ (١٣ كانون الثاني ٢٠٢٠) الفقرة ٦٧ https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/documentation آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

١٣٣ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "'فقدت كرامتي': العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية' A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرة ٦٠ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

١٣٤ المرجع نفسه، الفقرة ٢.

١٣٥ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية" الدورة الخامسة والأربعون، A/HRC/٤٥/٣١ (١٤ آب ٢٠٢٠) الفقرة ٨٣ https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/documentation آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

١٣٦ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية"، الدورة الثالثة والأربعون، A/HRC/٤٣/٥٧ (٢٨ كانون الثاني ٢٠٢٠) الفقرة ٥٧ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢٠٠٢٢٠٨/٠٨/٠٢٢/PDF/G٢٠٠٢٢٠٨.pdf?OpenElement آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

١٣٧ اليونيسف، "زواج الأطفال" https://www.unicef.org/protection/child-marriage آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

١٣٨ سيف ذا تشيلدرن، "زواج الأطفال: النهاية المدمرة للطفولة" https://www.savethechildren.org/us/charity-stories/child-marriage-a-violation-of-child-rights آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

الأقليات الدينية والعرقية والطائفية الذين شكّلوا نصف ضحاياه.[١٣٩] كان العنف الجنسي والجنساني ضد النساء والفتيات ممارسة منتظمة من قبل داعش، وشملت ممارسات حملة الإبادة الجماعية التي شنها التنظيم ضد النساء والفتيات الأيزيديات كلاً من الاختطاف والأسْر والاستعباد الجنسي والاغتصاب والاغتصاب الجماعي وغيرها من أشكال من العنف الجنسي.[١٤٠] كما باع التنظيم فتيات في سن التاسعة في أسواق العبيد في سوريا، وقد تعرَّضن بعد ذلك للعنف الجنسي والبدني الوحشي، وحُرمن من الحصول على الأغذية والأدوية الكافية،[١٤١] بل تم بيعهن مرة أخرى، وأحياناً عدة مرات.[١٤٢]

٣. تحديد الضحايا وتعريفهم

كما عرضنا في الأقسام السابقة، فإن معظم شرائح المجتمع السوري قد تعرضت أو تأثرت بالعنف الجنسي المرتبط بالصراع، وينتمي الضحايا والناجون-ات إلى جميع الأجناس والأعمار وجميع المواقع الجغرافية تقريباً في سوريا. تأثرت النساء والفتيات بشكل أكبر بالعنف الجنسي المرتبط بالصراع، لكن الرجال والفتيان عانوا بدورهم من العنف الجنسي، ولاسيما في سياق الاحتجاز.[١٤٣] تنتمي نسبة كبيرة من الضحايا والناجين-ات إلى ديانات وأعراق تُعدُّ معارضةً للنظام السوري. وتم استهداف الضحايا والناجين-ات من الأقليات الدينية أو العرقية أو الطائفية بشكل خاص من قبل المنظمات الإرهابية ذات الأيديولوجيات المتطرفة.

اليوم، ينتشر الضحايا والناجون-ات في كل مكان يتواجد فيه السكان السوريون: في سوريا والدول المجاورة وغيرها. لم ينقذ الهروب من سوريا السوريين-ات من التعرض للعنف الجنسي،[١٤٤] كما تعرض اللاجئون والنازحون داخلياً والمهاجرون لمزيد من العنف الجنسي في مخيمات اللاجئين، أو في أثناء عبورهم إلى دول اللجوء أو الدول الآمنة،[١٤٥] إذ تعرضوا للاستغلال الجنسي والاتجار وسوء المعاملة مقابل المساعدة الإنسانية.[١٤٦]

٤. تحديد وتعريف الجناة

لا ينتمي مرتكبو العنف الجنسي في الصراع السوري إلى جهات فاعلة وحيدة، وقد ارتبط سلوكهم بالسياسات الأوسع للنظام

١٣٩ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية" الدورة السادسة والأربعون، A/HRC/٤٦/٥٥ (١١ آذار ٢٠٢١) الفقرتان ٧٠-٧١ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١٠٥٩٧٣/٧٣/PDF/G٢١٠٥٩٧٣.pdf?OpenElement آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

١٤٠ المرجع نفسه، الفقرة ٧٤؛ مجلس حقوق الإنسان، "جاؤوا ليدمّروا": جرائم داعش ضد الأيزيديين، الجلسة الثانية والثلاثون، A/HRC/٣٢/CRP.٢ (١٥ حزيران ٢٠١٦) الفقرات ١١٣-١٤٩ https://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%٧B٦٥BFCF٩B-٨CD٣-٤E٩C-٦D٢٧-٧B٦E٤FF٩٦FF٩%٧D/A_%CF٦E٤FF٩٦FF٩-٨CD٣-٤E٩C-٦D٢٧-٧B٦٥BFCF٩B_en.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

١٤١ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، "'لقد محوا أحلام أطفالي": حقوق الأطفال في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية' الدورة الثالثة والأربعون، A/HRC/٤٣/CRP.٦ (١٣ كانون الثاني ٢٠٢٠) الفقرة ٦٧ https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/documentation آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

١٤٢ الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، " الجرائم الجنسية والجنسانية ضد المجتمع الأيزيدي: دور مقاتلي داعش الأجانب" (٢٠١٨) ٢٢-٢٧ https://www.fidh.org/IMG/pdf/irak٧٢٣angweb.pdf آخر زيارة في ٢٨ حزيران ٢٠٢٢.

١٤٣ صندوق الأمم المتحدة للسكان، "أكثر من مجرد أرقام: مراجعة إقليمية: الاستجابة للعنف الجنساني في الأزمة السورية"(صندوق الأمم المتحدة للسكان، ٢٠١٦) https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/SYRIA%٢٠CRISIS%٢٠-%٢٠MORE%٢٠THAN%٢٠NUMBER%٢C%٢٠GBV%٢C%٢٠-%٢٠ENG.pdf آخر زيارة في ١٦ آب ٢٠٢١.

١٤٤ ميشيل لوكوت، "تحدي ثقافة التحريض: روايات عن الاغتصاب كسلاح حرب في سوريا" (٢٠١٩) ١٩ (٥) مراجعة القانون الجنائي الدولي ٨٦٨.

١٤٥ سوريا بأكملها: مجال المسؤولية عن العنف الجنساني، "أصوات من سوريا ٢٠١٨: نتائج تقييم نظرة العامة على الاحتياجات الإنسانية" (صندوق الأمم المتحدة للسكان، تشرين الثاني ٢٠١٧) ٥٧ https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/gbv.pdf آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١؛ جيمس لاندال وفيني أودود، "الصراع السوري: استغلال النساء جنسياً مقابل المساعدة" بي بي سي نيوز (٢٧ شباط ٢٠١٨) ، ١ https://www.bbc.com/news/world-middle-east-٤٣٢٠٦٢٩٧#:~:text=Women%٢٠in%٢٠Syria%٢٠have,and%٢٠been%٢٠lifts%٢٠for%٢٠sexual%٢٠favours آخر زيارة في ١٦ آب ٢٠٢١؛ صندوق الحرية، "النضال من أجل البقاء: العبودية واستغلال اللاجئين السوريين في لبنان"، (صندوق الحرية، ١٢ نيسان ٢٠١٦) ٣، https://freedomfund.org/wp-content/uploads/Lebanon-Report-FINAL-١٦April٨.pdf آخر زيارة في ١٦ آب ٢٠٢١.

١٤٦ المرجع نفسه

السوري والجماعات المسلحة والمنظمات الإرهابية التي حرضت على ارتكاب العنف الجنسي أو شجعته أو تغاضت عنه. ارتكب ضباط وجنود وأعضاء الميليشيات الموالية للحكومة السورية[١٤٧] - بما في ذلك الميليشيات الأجنبية -[١٤٨] عنفاً جنسياً عند نقاط التفتيش وفي أثناء العمليات البرية،[١٤٩] والتي تشير بالنظر إلى حجمها وطبيعتها المنهجية[١٥٠] إلى مسؤولية القيادة على مستوى الشرطة والجيش والمستوى السياسي. كما أن إدانة أنور رسلان، الرئيس السابق لوحدة تحقيق في المخابرات السورية ورئيس معتقل الخطيب، وإياد الغريب بتهمة التواطؤ، تشير إلى ارتكاب جرائم جنسية في إطار جهاز أمن الدولة، بتحريض أو بأمر من قيادات أعلى.[١٥١]

كما أوضحنا سابقاً، ارتكب أعضاء الجماعات المسلحة غير الحكومية، بما في ذلك الجيش السوري الحر وقوات سوريا الديمقراطية والجيش الوطني السوري، أشكالاً مختلفة من العنف الجنسي في سياقات الاحتجاز والزواج القسري. كما ارتكب عناصر من الجيش الوطني السوري عنفاً جنسياً في سياق الاحتجاز والاختطاف وعند نقاط التفتيش، وأحياناً بحضور أفراد من الشرطة أو المسؤولين الأتراك.[١٥٢]

تم إضفاء الطابع المؤسسي على العبودية الجنسية والاغتصاب والزواج القسري التي يرتكبها أعضاء داعش، ونشر التنظيم مواد دعائية حولها، وارتكبها أعضاء الجماعة وقياداتها العليا، بما في ذلك

١٤٧ على سبيل المثال، ميليشيات الشعيطات، انظر الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس الأمن، "الأطفال والصراع المسلح. تقرير الأمين العام" A/٧٢/٣٦١-S/٢٠١٧/٨٢١ (٢٤ آب ٢٠١٧) الفقرة ١٧٩ https://www.securitycouncilreport.org/un-documents/document/s٢٠١٥٢٠٣-php.١ آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، العنف الجنسي المرتبط بالصراع. تقرير الأمين العام S/٢٠١٥/٢٠٣ (٢٣ آذار ٢٠١٥) الفقرة ٦٢ https://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%٧B٦٥BFCF٩B-٧٦D٧-٤E٩C-ACD٣-٩٦FF٩٦E٤FF٩٧%٧D/s%CF٦E٤FF٩٦FF٩-ACD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B_VD_٢٠١٥_٢٠٣.pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

١٤٨ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "فقدت كرامتي": العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية' A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرة ٢٠ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣-pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

١٤٩ المرجع نفسه، الفقرات ٩-٢٦؛ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، "'لقد محوا أحلام أطفالي": حقوق الأطفال في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية' الدورة الثالثة والأربعون، A/HRC/٤٣/CRP.٦ (١٣ كانون الثاني ٢٠٢٠) الفقرة ٦٠ https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/documentation آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، العنف الجنسي المرتبط بالصراع. تقرير الأمين العام S/٢٠١٩/٢٨٠ (٢٩ آذار ٢٠١٩) الفقرة ٩٢ https://www.securitycouncilreport.org/un-documents/document/s-٢٠١٩-٢٨٠-php آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

١٥٠ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. تقرير الأمين العام S/٢٠١٦/٣٦١ (٢٠ نيسان ٢٠١٦) الفقرة ٦٨ https://www.securitycouncilreport.org/un-documents/document/s٢٠١٦٣٦١-php آخر زيارة ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. تقرير الأمين العام S/٢٠١٩/٢٨٠ (٢٩ آذار ٢٠١٩) الفقرة ٩٢ https://www.securitycouncilreport.org/un-documents/document/s-٢٠١٩-٢٨٠-php آخر زيارة ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

١٥١ انظر على سبيل المثال، المركز الأوروبي للحقوق الدستورية، "محاكمة الخطيب، اليوم ٧٤، ١٧ حزيران ٢٠٢١: الناجي يتحدث عن لقاءاته مع أنور ر - وتأثيره في سوريا" https://www.ecchr.eu/en/case/trial-updates-first-trial-worldwide-on-torture-in-syria آخر زيارة في ٢٩ أيلول ٢٠٢١؛ ترايل إنترناشونال، "أنور ر وإياد أ." https://trialinternational.org/latest-post/anwar-r-and-eyad-a/ آخر زيارة في ٢٩ أيلول ٢٠٢١.

١٥٢ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية" الدورة الخامسة والأربعون، A/HRC/٤٥/٣١ (١٤ آب ٢٠٢٠) الفقرات ٥٤ و٦٠ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢٠/٢١٠/٩٠/٩٠٢١٠٩٠/G٢٠٢١٠٩٠/٩٠/٢١٠/https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢٠.PDF?OpenElement آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

الأجانب منهم.[١٥٣] كما أرغمت جبهة فتح الشام رجالًا ونساء من الأقليات الدينية على الزواج من أتباع ديانات أخرى، وأُجبرت الفتيات القاصرات على الزواج من مقاتلي التنظيم.[١٥٤] وتشير هذه الإجراءات إلى سياسة يتبعها التنظيم لا بد من أن تكون معروفة لقيادة التنظيم. حتى الآن، لم يشرع أي طرف في الصراع في التحقيق أو الملاحقة القضائية لمرتكبي العنف الجنسي، وما زالت جرائمه مستمرة.[١٥٥]

فعالية تمتد *16* يوماً ضمن حملة اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، سوريا *2021*
© النساء الآن للتنمية

١٥٣ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع" S/٢٠١٨/٢٥٠ (٢٣ آذار ٢٠١٨) الفقرة ٧٧ آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع" S/٢٠١٦/٣٦١ (٢٠ نيسان ٢٠١٦) الفقرة ٦٨ آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "العنف الجنسي المرتبط بالصراع. تقرير الأمين العام" S/٢٠١٥/٢٠٣ (٢٣ آذار ٢٠١٥) الفقرة ٦١ https://www.un.org/sexualviolenceinconflict/wp-content/uploads/report/s٢٠١٥٢٠٣-SG-Report/٢٠١٥-march-٢٣-٢٠١٥.pdf.

١٥٤ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، "فقدت كرامتي": العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية' A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرة ٦٠ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP-٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

١٥٥ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "العنف الجنسي المرتبط بالصراع. تقرير الأمين العام" S/٢٠٢١/٣١٢ (٣٠ آذار ٢٠٢١) الفقرة ٥٧ https://www.un.org/sexualviolenceinconflict/wp-content/uploads/report/٢٠٢١/٠٤/report-of-the-secretary-general-on-crsv-english-٢٠٢٠-٢١٠٣٧٢٤E.pdf آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

رابعاً: تصورات واحتياجات الناجيات والناجين وأولوياتهم والمخاطر التي تواجههم

عانت الناجيات والناجون المشاركون في هذه الدراسة من أشكال متعددة من العنف الجنسي المرتبط بالصراع، وكلها ذات آثار خطيرة. شملت تجارب هؤلاء الناجين-ات مجموعة واسعة من الانتهاكات والجرائم، واختلفت من ناجٍ أو ناجية إلى أخرى. جميع الناجين-ات في الدراسة كانوا ضحايا انتهاكات وجرائم أخرى متداخلة وغير متداخلة، بما في ذلك الاعتقال التعسفي والتعذيب والترحيل والاختفاء القسري والحصار والهجمات بالأسلحة الكيماوية.[١٥٦]

لهذا السبب، لا بُدَّ من دراسة آثار العنف الجنسي في سياق الانتهاكات والجرائم المتعددة والمتكررة المتعلقة بالصراع التي تعرض لها الناجون والناجيات وأسرهم ومجتمعاتهم خلال العقد الماضي. كان بعض التأثيرات والاحتياجات المحددة أدناه مرتبطاً بشكل واضح بتجربة العنف الجنسي (أو بافتراضها نتيجة الاحتجاز)، إلا أن بعضها يتشابك مع أشكال أخرى من الإيذاء التي يتعرض لها الناجون والناجيات.

وبالمثل، بينما كان العنف الجنسي المرتبط بالصراع سمة مركزية ومحددة لتجارب بعض الناجين-ات، لم يكن الحال هكذا بالضرورة بالنسبة إلى آخرين وأخريات. عبّر العديد من الناجين، ولاسيما النساء، عن رفضهن التركيز الضيق على العنف الجنسي الذي ينفي ما تبقى من تجاربهن. وصفت إحدى الناجيات:

"أنزعج كثيراً عندما نتحدث عن جانب واحد فقط [العنف الجنسي] كما لو كان النقطة الأساسية في تجربتنا. لماذا؟ هل لأن العنف الجنسي يعرّف النساء؟ أشعر أننا بتركيزنا بشكل أساسي على العنف الجنسي، فإننا نعمّق التمييز المجتمعي".[١٥٧]

الجرائم الأخرى التي تعرض لها الناجون-ات المشاركون-ات

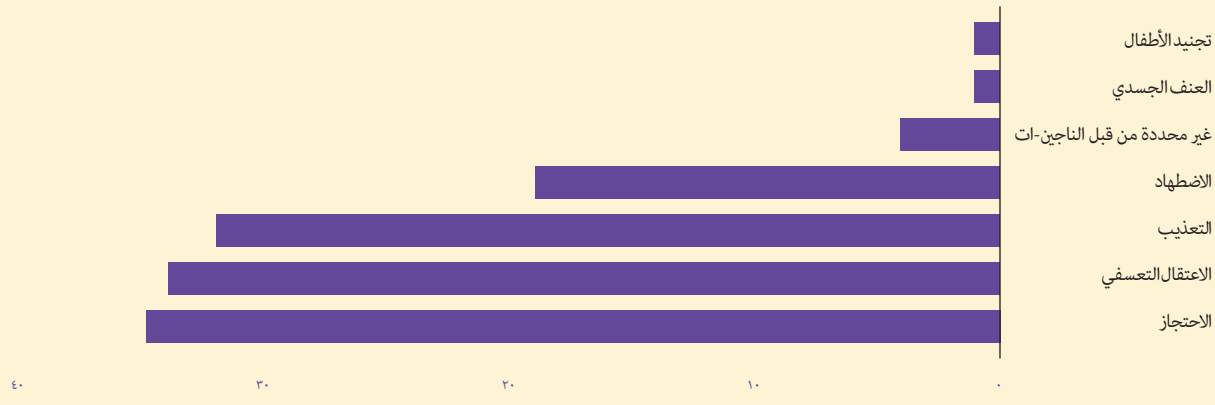

العدد النهائي = ٤٠

دراسة صندوق الناجين العالمي

١٥٦ تم ذكر الانتهاكات والجرائم المبلغ عنها من قبل الناجيات والناجين المشاركين في سياق الدراسة، ولاسيما في المقابلات شبه المنظمة ومجموعات التركيز. لا تسعى الدراسة إلى جمع شهادات الناجين-ات أو الروايات الشاملة عن تجاربهم-ن، وبالتالي، لا يمكن أن تكون هذه القائمة شاملة. من المحتمل أن تكون الناجيات والناجون قد تعرضوا لانتهاكات أو جرائم أخرى لم يتحدثوا عنها. علاوة على ذلك، لا يتم الإبلاغ عن هذه الانتهاكات والجرائم بالضرورة على أساس عناصرها القانونية، بل وفقاً لكيفية وصف المشاركين من الناجيات والناجين لتجاربهم.

١٥٧ MESYRWOINT٠١.

لا تعدُّ التأثيرات والاحتياجات والأولويات المحددة أدناه شاملةً، ولا تمثل تمثيلاً كاملاً جميع الناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع أو احتياجاتهم-ن الإجمالية. على سبيل المثال، قد يكون للناجيات والناجين المقيمين في دول أو مناطق معينة من سوريا غير المشمولة في عينة هذه الدراسة احتياجات محددة أخرى لم يتم تناولها بشكل كافٍ أدناه.

١. تأثير العنف الجنسي المرتبط بالصراع على الضحايا والأسر والمجتمعات

١,١ التأثيرات على الناجيات

أ. النظرة إلى الذات وتقديرها

كان للعنف الجنسي تأثير على نظرة النساء والفتيات وتقديرهنَّ لأنفسهن. ذكرت العديد من الناجيات أنهن لم يعُدنَ كما كُنَّ، وأنهن يشعرن بالانهزام وعدم الثقة، ولم يعُدنَ بالقوة التي كُنَّ عليها.[١٥٨] كما تحدثت الناجيات عن شعورهن بالابتعاد عن محيطهن، بما في ذلك أفراد الأسرة، وأنهنّ غير قادرات على مشاركة ما حدث أو التحدث عن تجاربهن.[١٥٩] أعرب عدد قليل من الناجيات عن مشاعر لوم الذات، ووصفن كيف أدى العنف الجنسي إلى تفاقم العلاقة غير الصحية القائمة مع الذات؛ إذ كُنَّ يدققنَ في أنفسهنَّ بحثاً عن أي عيوب ربما تسببت بالعنف الجنسي المرتبط بالصراع.[١٦٠] قالت إحدى الناجيات إنها تتمنى أن تكون رجلاً، لأنها عاشت هذه التجربة لأنها امرأة.[١٦١] كما أن العديد من الناجيات لم يبدين أي رغبة في الالتزام أو الزواج، بسبب عدم قدرتهن على اختبار الحميمية مع شخص آخر، أو خوفهن من العنف من أزواج المستقبل الذين سيذكرونهن دائماً بأنهن ناجيات من العنف الجنسي.[١٦٢]

ب. التأثيرات الصحية

تحدثت الغالبية العظمى من الناجيات عن مجموعة من التأثيرات على الصحة العقلية، ولاسيما الكوابيس والقلق المستمر وضعف التركيز والنسيان والتعب العقلي.[١٦٣] كما وصفت الناجيات شعورهن بالخوف المستمر: الخوف من تكرار الجرائم، والخوف من الناس، والخوف من المهام اليومية مثل الاستحمام أو الخروج من المنزل.[١٦٤] أفادت إحدى الناجيات بأنها أصبحت عدوانية، ولجأت إلى العنف ضد أشخاص مقربين منها.[١٦٥] ووصفت أخرى عدم قدرتها على أن تكون سعيدة أو أن تستمتع بوقتها، وأشارت إلى أنها فقدت هذه القدرة إلى الأبد.[١٦٦] كما عبرت العديد من الناجيات عن صعوبة التحدث عن العنف الجنسي الذي تعرضن له أو وصفه، وأعربن عن الارتياح لعدم مطالبتهن بسرد ما حدث لأغراض الدراسة.[١٦٧] قالت إحدى الناجيات إنها عادة ما تسقط صريعة المرض ليومين عندما تتحدث عن تجربتها أو تسمع عن تجربة مماثلة.[١٦٨]

كما وصفت الناجيات الآثار الجسدية التي أعقبت حوادث العنف الجنسي، وما زال بعضها مستمراً، ولاسيما الاختلالات الهرمونية التي تؤدي إلى عدم انتظام الدورة الشهرية.[١٦٩]

أفادت إحدى الناجيات في منتصف الثلاثينيات من عمرها، وهي تعاني من اختلالات هرمونية، أنه تم تشخيصها بانقطاع الطمث المبكر، ما أثر بشكل خطير على صحتها العقلية نظراً إلى رغبتها في

١٥٨ MESYRSEINT٠٢٦; MESYRWOINT٠٢; MESYRSEFGD٠١.
١٥٩ MESYRSEINT٠٢٦; MESYRWOINT٠٢; MESYRWOINT٠٦.
١٦٠ MESYRWOINT٠١.
١٦١ MESYRSEINT٠٢٢.
١٦٢ MESYRSEINT٠٢٦; MESYRWOINT٠٣; MESYRWOINT٠٧.
١٦٣ MESYRWOINT٠١; MESYRSEINT٠٢٣; MESYRSEINT٠٢٤; MESYRSEINT٠٢٦; MESYRSEINT٠٢٩; MESYRSEINT٠٣٠; MESYRWOINT٠١; MESYRWOINT٠٤; MESYRWOINT٠٧; MESYRSEFGD٠١.
١٦٤ MESYRSEINT٠٢٢; MESYRSEINT٠٢٤; MESYRSEINT٠٢٩; MESYRWOINT٠١; MESYRWOINT٠٢; MESYRSEFGD٠١.
١٦٥ MESYRSEINT٠٢٨.
١٦٦ MESYRWOINT٠٢.
١٦٧ MESYRSEFGD٠١.
١٦٨ MESYRWOINT٠١.
١٦٩ MESYRSEINT٠٢٢; MESYRSEINT٠٢٦; MESYRSEINT٠٢٩; MESYRWOINT٠٣; MESYRWOINT٠٧.

الإنجاب.[١٧٠] ذكر العديد من الناجيات أن الاختلالات الهرمونية، إلى جانب عواقب صحية أخرى، كانت مرتبطة بمادة تسمى الكافور، وهي مادة تُضاف إلى مياه الشرب الخاصة بالمعتقلين، وفقاً لأقوال الناجين-ات.[١٧١] لا تتوفر سوى معلومات محدودة عن استخدام هذه المادة في أماكن الاعتقال وآثارها الصحية. لكن وفقاً لمقال نُشر على موقع "عنب بلدي"، وهي منظمة إعلامية سورية مستقلة، فإن الكافور يؤدي إلى اختلالات هرمونية ويقلل من الخصوبة والرغبة الجنسية، إلى جانب عواقب صحية خطيرة أخرى.[١٧٢]

كما أبلغت ناجيات عديدات عن نزيفهن لأشهر بعد الحادث. لم تتمكن ناجيات كثيرات من طلب المساعدة من طبيب أمراض النساء، وذلك خوفاً من وصفهن بضحايا اغتصاب وما يترتب على ذلك من وصمة عار.[١٧٣]

ج. تعطل مشاريع الحياة

نظراً إلى أن معظم الناجيات المشاركات في هذه الدراسة تعرضن للعنف الجنسي في سياق الاعتقال التعسفي، فقد عانين من تعطُّل حياتهن بسبب مدة حرمانهن من الحرية، و/أو سلوك ومواقف الناس تجاههن بعد إطلاق سراحهن.[١٧٤] على سبيل المثال، العديد من الناجيات كُنَّ طالبات وقت الاعتقال، ولم يتمكَّنَّ بعد ذلك من استكمال الدراسة.[١٧٥] وصفت بعض الناجيات كيف تم تسريحهن أو تسريح أفراد عائلاتهن من العمل بعد اعتقالهن، أو كيف توقف الناس عن الاستعانة بأعمالهن بسبب الخوف من الارتباط بمعتقلين-ات سابقين-ات.[١٧٦] كما وصفت إحدى الناجيات:

> "كنت أمتلك ورشة خياطة، وكنت أعمل وفق طلبات الزبائن. كان عملي جيداً، وتمتعت بسمعة طيبة وعدد من العملاء. اعتاد الناس على القدوم إلى ورشتي، ولم يعرفوا أنني معتقلة سابقة [..] لكنهم فور معرفتهم بذلك كانوا يأخذون أغراضهم ويغادرون ورشتي، حتى لو قدَّروا عملي وأعجبوا به، ولم أرهم بعد ذلك ".[١٧٧]

تسبب تهجير الناجيات في سوريا أو في خارجها، نتيجة الرفض المجتمعي أو الخوف من تكرار العنف، بتعطيل حياتهن.[١٧٨] ويعني ذلك أن الناجيات اللواتي تركوا وراءهن خططاً لمستقبلهن انتقلن إلى أماكن جديدة حصلن فيها على فرص محدودة أو يتعذر الوصول إليها نسبياً.[١٧٩] يعدُّ الأثر المعنوي والاقتصادي لهذه الخسائر خطيراً، وهو مرتبط بشكل وثيق بمشاكل الصحة العقلية التي تعاني منها الناجيات.

د. التأثير على حياة الأسرة وهياكلها

تلقت بعض الناجيات الدعم من أسرهنّ،[١٨٠] لكن العديد منهن تحدثن عن رفض الأسرة، أو افتقارهن إلى الدعم الأسري، أو التغيير في ديناميات الأسرة.[١٨١] أفادت إحدى الناجيات المشاركات في الدراسة بأن زوجها طلقها بعد إطلاق سراحها من الاعتقال مفترضاً أنها تعرضت للعنف الجنسي. كما حُرمت من رؤية أطفالها واضطرت في النهاية إلى الانتقال إلى دولة أخرى.[١٨٢] العديد من الناجيات أعربن عن أن الأذى الذي لحق بهن بعد الإفراج عنهن كان أكبر من الضرر الذي لحق بهن نتيجة العديد من الجرائم التي تعرضن لها في أثناء الاعتقال.[١٨٣]

١٧٠ MESYRWOINT٠٣.

١٧١ MESYRSEFGD٠١.

١٧٢ عنب بلدي، "الكافور" مادة مسرطنة.. لماذا تعطى للمعتقلات؟ (١ أيار ٢٠١٩)، https://www.enabbaladi.net/archives/٢٩٧٨٩٢ آخر زيارة في ١٠ آب ٢٠٢٢.

١٧٣ MESYRSEINT٠٢٢; MESYRSEINT٠٢٦; MESYRWOINT٠٣.

١٧٤ MESYRSEFGD٠١.

١٧٥ MESYRSEINT٠٢٣; MESYRSEFGD٠١.

١٧٦ MESYRSEINT٠٢٤; MESYRWOINT٠٤; MESYRSEFGD٠١.

١٧٧ MESYRSEINT٠٢٤.

١٧٨ MESYRSEFGD٠١.

١٧٩ MESYRSEFGD٠١.

١٨٠ MESYRSEINT٠٣٠.

١٨١ MESYRSEINT٠٢٣; MESYRSEINT٠٢٦; MESYRWOINT٠٢; MESYRWOINT٠٤; MESYRSEFGD٠١.

١٨٢ MESYRSEFGD٠٢.

١٨٣ MESYRSEFGD٠١.

كما وصفت إحدى الناجيات:

"لقد عانينا كثيراً داخل [المعتقل]، لكن مرحلة ما بعد إطلاق سراحنا كانت الجزء الأكثر صعوبة ومشقة. فقد عانينا بسبب أقرب الناس إلينا، من المجتمع [...] داخل [المعتقل] كان الأذى من الخصم، حيث تتوقع منه أي حركة أو إهانة. لكن الأذى خارج المعتقل كان من الأقارب والإخوة وممن استغل قضيتنا".[١٨٤]

ذكرت بعض الناجيات أن أفراد أسرهنّ طلبوا منهنّ عدم ذكر تعرضهن للاعتقال، خشية أن تصبح احتمالية وقوعهنّ ضحية للعنف الجنسي، أو للاغتصاب على وجه التحديد، معروفة للناس.[١٨٥] تحدثت ناجيات عديدات عن ضغوط مجتمعية حتى مع وجود أسرة داعمة، حيث على سبيل المثال، قد يقوم أفراد الأسرة الأبعد أو المجتمع بإهانة الأسرة بسبب وجود أنثى في المعتقل، ما يوحي بأنها ارتكبت جرماً ما تسبب في اعتقالها.[١٨٦] شاركت العديد من النساء أن أفراد أسرهنّ سألوهنّ بوضوح شديد عما إذا كُنَّ قد تعرضن للاغتصاب.[١٨٧]

أثر العنف الجنسي بشكل كبير على قدرة الناجيات على إقامة علاقات حميمة. تعرضت إحدى الناجيات للاعتداء الجنسي اللفظي في أثناء الاحتجاز عندما كانت صغيرة جداً. وبسبب خلفيتها الدينية المحافظة، كان هذا الاعتداء الجنسي اللفظي أول مواجهة لها مع النشاط الجنسي. بعد الزواج، أدركت أن هذه التجربة جعلتها تجد الجنس مثيراً للاشمئزاز وغير طبيعي، ولم تتقبّله.[١٨٨]

هـ. المواقف المجتمعية

تمثل الأثر الأكثر ضرراً الذي شاركته العديد من الناجيات في الاستجواب شبه الفوري من قبل أفراد مجتمعاتهن حول ما إذا كُنّ قد تعرضن للاغتصاب، أو ما إذا كان الاغتصاب قد ارتكب في أثناء الاعتقال.[١٨٩] عادة ما يحدث هذا في وقت مبكر في الأيام الأولى بعد إطلاق سراحهن، في وقت تكون فيه بعض الناجيات غير مستعدات حتى للتواصل الاجتماعي.[١٩٠] وجدت الناجيات هذه الأسئلة مؤذية ومهينة واتهامية، وشعرن بالهجوم عليهن وعدم تصديقهن.[١٩١]

كما هو موضح في الجدول أدناه، لم تكن الناجيات المشاركات في الدراسة ضحايا للاغتصاب بالضرورة، لكنهن عانين من أشكال أخرى من العنف الجنسي المنتشر في الاعتقال، ولاسيما التعرية القسرية أو التعرية الجزئية أو التعذيب الجنسي اللفظي، أو التهديد بالاغتصاب أو غيره من أشكال العنف الجنسي، إضافة إلى الإجبار على مشاهدة العنف الجنسي، واللمس، وعمليات التفتيش التي تنتهك حرمتهنّ.

تشمل أمثلة العنف الجنسي اللفظي التي تحدثت عنها الناجيات كلاً من الشتم بألفاظ جنسية، سواء كانت الشتائم موجهة إليهن أو إلى أفراد عائلاتهن؛ والإشارة إلى المعتقلات بعبارات من قبيل "عاهرات" أو إهانات أخرى مماثلة بدلاً من استخدام أسمائهن؛ والوصف التفصيلي للأفعال الجنسية كنوع من التهديد لما قد يتعرض له أفراد عائلات المعتقلات إذا لم يبدين تعاوناً.

أفادت النساء المعتقلات بأن وصم ضحايا الاغتصاب بالعار قد امتد إليهن على افتراض أنه لا بد من كونهن قد تعرضن للاغتصاب في أثناء الاعتقال.[١٩٢] أدى الافتراض التلقائي بوقوع المعتقلات ضحية الاغتصاب، وهوس تنميط النساء اللواتي تعرضن (أو يُفترض أنهن تعرضن له) للاغتصاب، إلى إقامة حاجز في وجه طلب الدعم بالنسبة إلى جميع الناجيات من العنف الجنسي تقريباً.[١٩٣]

١٨٤ MESYRSEFGD٠١.
١٨٥ MESYRSEINT٠٢٦.
١٨٦ MESYRSEINT٠٢٦; MESYRWOINT٠٤.
١٨٧ MESYRSEINT٠٢٢; MESYRSEINT٠٣٠; MESYRSEINT٠٢٦.
١٨٨ MESYRWOINT٠٣.
١٨٩ MESYRSEFGD٠١.
١٩٠ MESYRSEFGD٠١.
١٩١ MESYRSEFGD٠١; MESYRSEFGD٠٢.
١٩٢ MESYRSEINT٠٣٠; MESYRWOINT٠٤.
١٩٣ MESYRSEFGD٠١.

الجرائم الأخرى التي تعرض لها الناجون-ات المشاركون-ات

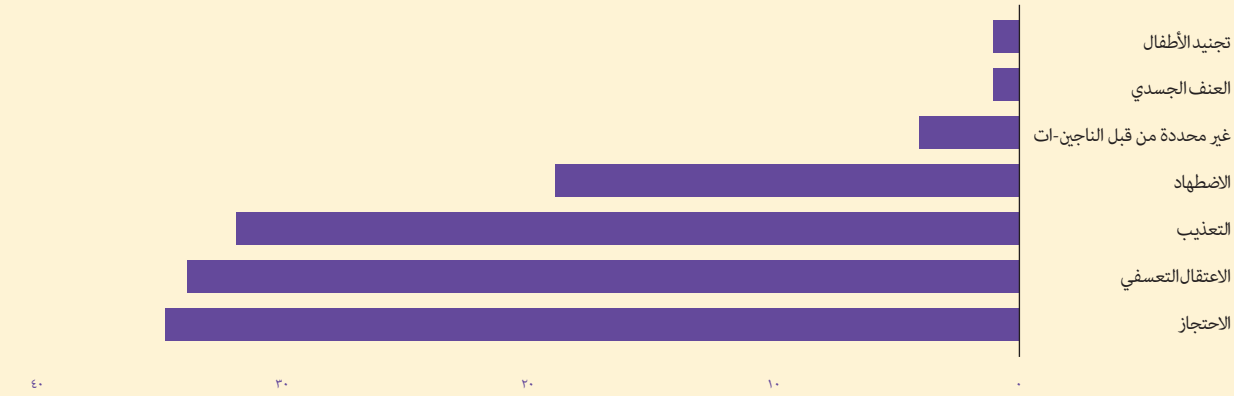

العدد النهائي = ٤٠

دراسة صندوق الناجين العالمي

كما أدى إلى الحد من التركيز على العواقب الوخيمة للعنف الجنسي بخلاف الاغتصاب أو إهمالها بالكامل، بما في ذلك الآثار الجسدية والنفسية للتعذيب الجنسي والتعرية القسرية والتهديدات المستمرة والخوف والإجبار على مشاهدة العنف الجنسي. كما يتضح من هذه الدراسة، فإن هذه الأشكال الأخرى من العنف الجنسي خطيرة جداً وتترتب عليها عواقب وخيمة، ما يؤدي إلى حاجة الناجيات إلى المساعدة والدعم.

كما وجدت النساء من ضحايا الاغتصاب هذا الوضع مثيراً للمتاعب، ليس فقط بسبب المواقف المجتمعية المؤذية تجاه ضحايا الاغتصاب، بل أيضاً بسبب عدم الاهتمام بهوية المرأة وتجاربها الأوسع. ذكرت إحدى الناجيات أن وصفهن فقط بالناجيات من العنف الجنسي لم يعكس الأسباب الكامنة وراء العنف، مشيرة إلى النشاط السياسي ومعارضة نظام الأسد.[١٩٤]

ذكرت نساء أخريات أنهن تعرضن لعروض جنسية من رجال افترضوا أنهن لم يعدن عذارى لكونهن معتقلات سابقات، وبالتالي فإنهن منفتحات على العلاقات الجنسية.[١٩٥] بشكل عام، عانت ناجيات عديدات من تخلي مجتمعاتهن عنهن، وشعرن بأنهن وحيدات.[١٩٦]

قالت إحدى الناجيات:

> "عندما أُطلق سراحي، لم أجد أحداً إلى جانبي. أُطلق سراحي وأنا أرتدي العباءة، ووصلت إلى [دولة مجاورة لسوريا] مرتدية العباءة نفسها. كنت أنام في الحدائق العامة وأغسل الصحون في المطابخ لأعيش".[١٩٧]

و. النزوح والعواقب القانونية

تم تهجير معظم الناجيات المشاركات في الدراسة، إما في سوريا أو في دول مجاورة أو دول أخرى.[١٩٨] في العديد من الحالات، كان التهجير في سياق الترحيل القسري أو التهريب، وهي سياقات تنطوي بطبيعتها على أشكال مختلفة من العنف والاستغلال. وصفت الناجيات التبعات القانونية للنزوح، بما في ذلك فقدان الحقوق المدنية والتوثيق. في بعض الحالات، عاشت الناجيات بشكل غير قانوني دون تصريح إقامة.[١٩٩] قالت إحدى الناجيات إنه على الرغم من الصعوبات التي واجهتها بسبب النزوح، بما في ذلك المصاعب القانونية والاقتصادية، فإنها لن تجرؤ على العودة إلى سوريا.[٢٠٠]

١٩٤ MESYRSEFGD٠٢; MESYRWOINT٠١.

١٩٥ MESYRSEINT٠٢٢; MESYRSEINT٠٢٦.

١٩٦ MESYRSEFGD٠١; MESYRSEINT٠٢٣.

١٩٧ MESYRSEFGD٠١.

١٩٨ انظر الملحق الأول.

١٩٩ MESYRSEFGD٠١; MESYRSEINT٠٢٣; MESYRSEINT٠٢٤; MESYRWOINT٠١.

٢٠٠ MESYRSEINT٠٢٩.

٢,١ التأثيرات على الناجين الذكور

أ. النظرة إلى الذات وتقديرها

تتأثر نظرة الناجين الذكور وتقديرهم لأنفسهم نتيجة للعنف الجنسي. وصف الناجون الشعور بالخجل، وعدم الراحة، ولوم الذات، وعدم الأمان، والتحطم، والتجريد من الإنسانية.[٢٠١] كما وصفوا صعوبات تعريفهم كضحايا للعنف الجنسي المرتبط بالصراع ومعاملتهم على هذا النحو.[٢٠٢] علاوة على ذلك، كانت أشكال معينة من العنف الجنسي منتشرة على نطاق واسع يصل حد التطبيع، بمعنى "أنها تحدث للجميع". ينطبق ذلك على التعرية القسرية، ما أدى إلى إخفاء آثارها على الناجين.[٢٠٣] كما قال أحد الناجين:

> "بسبب التعرية القسرية [في أماكن الاعتقال]، بدأت أشعر بأن خلع ملابسي أمام الآخرين أمر طبيعي، حتى بعد إطلاق سراحي. لقد فقدت حساسيتي تجاه أمور مثل: هل أحتاج إلى التعري أم لا؟ ألا يجب ألا يراني أحد؟ على سبيل المثال، بعد الإفراج عني، مكثت في منزل مع أصدقائي. كنت أخلع ملابسي دون أي ترتيبات، كان ذلك طبيعياً بالنسبة إليَّ. وكانوا يقولون لي: عليك أن تغلق الباب".[٢٠٤]

أعرب الناجون عن أن التعرية القسرية كممارسة مستمرة ضد مجموعات من المعتقلين - من خلال جملة أمور من بينها إجبار المعتقلين على البقاء عراة في زنازين مزدحمة، أو قيادة مجموعات من المعتقلين العراة "مثل قطيع" إلى الحمامات - تنتهك حرمة أجسادهم، وهو أمر عانى منه الناجون لفترات طويلة بعد إطلاق سراحهم.[٢٠٥]

ب. التأثيرات الصحية

كما هو الحال بالنسبة إلى الناجيات من الفتيات والنساء، عانى الناجون الذكور من عواقب صحية نفسية، بما في ذلك القلق المستمر، والإفراط في التفكير، وفقدان الشهية، والخوف المستمر.[٢٠٦] ظل الخوف مرافقاً للناجين لفترات طويلة، حتى بعد مغادرتهم سوريا، وكان هذا الخوف يطفو إلى السطح حال رؤيتهم لرجال بالزي العسكري.[٢٠٧] قال بعض الناجين إنهم يشعرون بالبرد أو الخدر المستمر في أطرافهم، وأن بعض الروائح أو الكلمات أو اللهجات أو المواقف من شأنها أن تثير ذكريات المعتقل بسهولة، بما في ذلك العنف الجنسي.[٢٠٨]

كما هو موضح في القسم الثالث من الدراسة، يعدُّ ضرب الأعضاء التناسلية للمعتقلين وصعقها بالكهرباء ظاهرة منتشرة في أماكن الاعتقال. ذكر ناجون أن ذلك كان مقصوداً ويهدف إلى إلحاق ضرر دائم بالقدرات الإنجابية للرجال وجعلهم يعانون من العقم.[٢٠٩] وفقاً لأحد الناجين:

> "سألني المحقق في أثناء الاستجواب: «هل أنت متزوج؟»، قلت: «لا». قال: «أنت متعلم، وتعرف أنه يكفي أن نصعقك بالكهرباء ثلاث مرات بهذه العصا الكهربائية لتدمير الخصيتين وجعلك عقيماً وحرمانك من الأطفال. لكننا سنصعقك بالكهرباء عشر مرات. أتعرف لماذا؟» أجبت: «لتكون متأكداً من أنني سأصبح عقيماً؟» أجاب المحقق: «لا، بل لتكون أنت متأكداً من أنك لن تنجب أطفالاً».[٢١٠]

في الواقع، أصبح بعض الناجين المشاركين في هذه الدراسة عاجزين و/أو عانوا من ضعف مؤقت أو دائم في الانتصاب بسبب التعذيب الجنسي الجسدي.[٢١١] أدى هذا إلى عواقب وخيمة على الصحة العقلية. وفقاً لأحد الناجين: "أثر عليّ بشدة وصفي بعبارات مثل «أنت عقيم» و«لا يمكنك إنجاب أطفال». يجعلك هذا تفقد

٢٠١ MESYRSEINT٠١٩; MESYRSEINT٠٢٥; MESYRSEINT٠٢٠; MESYRSEINT٠٣٢.

٢٠٢ MESYRSEFGD٠٢.

٢٠٣ MESYRSEFGD٠٢.

٢٠٤ MESYRSEFGD٠٢.

٢٠٥ MESYRSEFGD٠٢.

٢٠٦ MESYRSEINT٠١٩; MESYRSEINT٠٢٥; MESYRSEINT٠٢٠; MESYRSEINT٠٣٢; MESYRSEFGD٠٢.

٢٠٧ MESYRSEFGD٠٢; MESYRSEINT٠١٩; MESYRSEINT٠٢٠.

٢٠٨ MESYRSEFGD٠٢.

٢٠٩ MESYRSEFGD٠٢.

٢١٠ MESYRSEFGD٠٢.

٢١١ MESYRSEINT٠٢٠; MESYRSEINT٠٢٧.

رجولتك؛ ليس لديك رجولة. ما زلت أعاني من ذلك".[٢١٢] كما كان لذلك تأثير على مستوى الأسرة، كما سيتناول القسم التالي.

ج. التأثير على حياة الأسرة وهياكلها

يعاني العديد من الناجين الذكور الذين شاركوا في هذه الدراسة من الضغط من أسرهم للزواج وإنجاب الأطفال بعد إطلاق سراحهم. ذكر بعضهم أنهم يخشون الزواج بسبب عدم اليقين بشأن الأضرار المحتملة التي لحقت بقدراتهم الإنجابية، وهي مشكلة يمكن أن تنكشف إذا تزوجوا. في مواجهة هذا التردد، طلب بعض الناجين المساعدة الطبية، لكن آخرين رفضوا ذلك ورفضوا فكرة الزواج. قال أحد الناجين:

> "في البداية، كنت ضد فكرة [الزواج] تماماً. ثم في أحد الأيام أخبرني شقيق زوجتي أن الموضوع سيصبح على ألسنة الناس. سيعتقدون أن توجهك [الجنسي] قد تغير، أو أن لديك مشكلة. سيتحدث الناس. قلت له إنني لا أهتم بما يقوله الناس، وبأنني مرتاح بهذا الوضع ولا يجب أن يتدخل، فتوقف عن التحدث معي لثلاثة أشهر".[٢١٣]

كما عانى بعض الناجين من فقدان مؤقت للرغبة الجنسية بعد إطلاق سراحهم، حيث صرح أحد الناجين بأنه لم يكن قادراً على ممارسة الجنس مع زوجته لمدة ثلاثة أشهر.[٢١٤] قال ناج آخر إنه يتجنب الأفعال الجنسية التي من شأنها أن تسترجع ذكريات التعذيب الجنسي اللفظي المفصل الذي تعرض له في أثناء الاعتقال، حيث كان يصف الجلاد ما سيفعله لزوجة المعتقل.[٢١٥] كان التعذيب الجنسي اللفظي موجهاً أيضاً إلى سيدات أخريات من عائلة المعتقل، حيث يقوم المحقق أو الحراس بتفصيل ما سيفعلونه لأخته أو زوجته أو ابنته أو أمه.[٢١٦] وقد أثر ذلك على علاقة المعتقلين بأفراد عائلاتهم. كما وصف أحد الناجين:

> "نتيجة لذلك، لا يمكنني الآن رؤية أخواتي. أو ربما كنت لأراهُنَّ للحظات قصيرة جداً ثم أغادر. تسبب محتوى التعذيب اللفظي الجنسي الذي تعرضت له بذلك، إضافة إلى الوصف الجنسي لأخواتي وأعضائهن الجنسية [...] كانوا يصفون بالتفصيل الأفعال الجنسية [التي قد يفعلونها لأخواتي] كما لو كانت قصة".[٢١٧]

د. المواقف المجتمعية

أعرب الناجون من الذكور عن شعورهم بأن الناجيات يتعرضن لمواقف مجتمعية أسوأ بكثير من تلك التي يتعرضون لها هم.[٢١٨] ومع ذلك، ما زال هناك تأثير على المستوى المجتمعي ومواقف سلبية تجاه الرجال من المعتقلين السابقين.[٢١٩] كما قال أحد الناجين: "تتغير المعادلة الاجتماعية بأكملها. أولئك الذين كان يحترمونك لم يعودوا كذلك. أولئك الذين كان رأيك هو الأهم بالنسبة إليهم، تراجعت أهمية رأيك لديهم إلى المرتبة العاشرة".[٢٢٠] كما هو الحال بالنسبة إلى الناجيات، تم تجنب الناجين الذكور من قبل المعارف وأفراد الأسرة بسبب مخاوف من أي عواقب أمنية ناجمة عن إقامة علاقات مع معتقل سابق.[٢٢١] ذكر ناج آخر أن أحد معارفه، وهو أيضاً معتقل سابق، عرض على إحدى الأسر الزواج من ابنتها؛ فرفض الأسرة طلبه على افتراض أنه – نظراً إلى أنه كان معتقلاً، لم يكن من الواضح ما إذا كان قادراً على "الأداء" [جنسياً].[٢٢٢]

هـ. تعطل مشاريع الحياة

كما هو الحال بالنسبة إلى الناجيات، تعطلت مشاريع حياة الناجين الذكور بسبب اعتقالهم ونزوحهم اللاحق.[٢٢٣] خرج بعض الناجين من

٢١٢ MESYRSEINT٠٢٧.
٢١٣ MESYRSEFGD٠٢.
٢١٤ MESYRSEFGD٠٢.
٢١٥ MESYRSEFGD٠٢.
٢١٦ MESYRSEFGD٠٢; MESYRSEINT٠٣٣.
٢١٧ MESYRSEFGD٠٢.
٢١٨ MESYRSEFGD٠٢.
٢١٩ MESYRSEFGD٠٢; MESYRSEINT٠٢٧; MESYRSEINT٠٣١.
٢٢٠ MESYRSEFGD٠٢.
٢٢١ MESYRSEFGD٠٢; MESYRSEINT٠٢٠.
٢٢٢ MESYRSEFGD٠٢.
٢٢٣ MESYRSEFGD٠٢; MESYRSEINT٠٢٥; MESYRSEINT٠٢٠; MESYRSEINT٠٢٧; MESYRSEINT٠٣١; MESYRSEINT٠٣٢.

الاعتقال ليواجهوا المصاعب التي تواجهها عائلاتهم في ظل اعتقالهم التعسفي،[٢٢٤] فأُجبروا على العمل على الفور ليتمكنوا من إعالة أسرهم في الوقت الذي كانت فيه صحتهم العقلية والعامة تتطلب فترة من التعافي. أفاد العديد من الناجين بأنهم قبلوا العمل في أول عمل متاح، وهي أعمال كانت في كثير من الأحيان مستنزفة لهم وزهيدة الأجور.[٢٢٥]

أعرب العديد من الناجين عن رغبتهم في بدء أو استئناف تعليمهم، لكن عدداً قليلاً منهم فقط يتمتع بالموارد المالية اللازمة.[٢٢٦]

و. الأمان والاستقرار

أعرب العديد من الناجين الذين يعيشون في الخارج عن قلقهم الدائم بشأن سلامتهم وخطر الاعتقال والتعرض لموجة جديدة من العنف.[٢٢٧] بالنسبة إلى أولئك الذين يعيشون خارج سوريا، ولاسيما في الدول المجاورة، كانت المخاوف من الترحيل حاضرة دائماً.[٢٢٨] كما أنهم عانوا من مخاوف التعرض لأي نوع من المشاكل، خوفاً من تعرضهم لسوء المعاملة على أيدي الشرطة المحلية. حدد ناجيان من مجتمع الميم من المشاركين في الدراسة السلامة كأولوية قصوى، لأنهما لم يشعرا بالأمان في سوريا ولا في أي دولة مجاورة.[٢٢٩] أعرب هذان الناجيان والعديد من الأشخاص الآخرين عن رغبتهم في طلب اللجوء في دول أخرى يمكنهم فيها الحصول على المزيد من الدعم والشعور بالاستقرار.[٢٣٠]

٢. احتياجات الناجين-ات الحالية

حدد جميع الناجين-ات المشاركين-ات في الدراسة تقريباً الدعم النفسي الفاعل باعتباره حاجة أساسية.[٢٣١] ليكون الدعم النفسي فاعلًا، أوضح الناجون-ات ضرورة توفيره في أقرب وقت ممكن بعد العنف وعلى المدى الطويل، بدلاً من جلسات قليلة أو لبضعة أشهر فقط.[٢٣٢] عند التحدث إلى الأطباء والمعالجين النفسيين، تتبين ضرورة تأمين تكاليف النقل والترتيبات اللوجستية الأخرى، مثل رعاية الأطفال، لجعل هذا الدعم في متناول جميع الناجين. ذكر عدد من الناجين-ات أن الإرشاد الأسري والدعم النفسي للأطفال ضروريان لرفع تأثير العنف والنزوح والصراع على نطاق أوسع.[٢٣٣]

واجه العديد من الناجين-ات المشاركين-ات في الدراسة صعوبات في استئناف الدراسة أو العمل، ولاسيما بسبب الصعوبات الاقتصادية التي فرضت عليهم-ن قبول أي عمل متاح على الفور. لهذا، تمثل المطلب الرئيسي الذي عبر عنه الناجون-ات في المساعدة على استئناف أو بدء مشاريع الحياة الجديدة، وذلك في شكل منح تعليمية أو فرص عمل أو منح لإطلاق مشاريع صغيرة.[٢٣٤] قالت إحدى الناجيات إنها تواجه صعوبات في شرح الثغرات في سيرتها الذاتية، والتي تتزامن مع السنوات التي قضتها في الاعتقال التعسفي.[٢٣٥]

كما طالب الناجون-ات بدعم تعليم أبنائهم-ن، والذي يشمل دعماً مالياً لتمكين الأطفال من الدراسة بدلاً من ترك دراستهم والعمل لإعالة أسرهم.[٢٣٦]

٢٢٤ MESYRSEFGD٠٢; MESYRSEINT٠٢٠.

٢٢٥ MESYRSEFGD٠٢; MESYRSEINT٠٢٠.

٢٢٦ MESYRSEFGD٠٢; MESYRSEINT٠٣٣; MESYRSEINT٠٣٢; MESYRSEINT٠٢٥.

٢٢٧ MESYRSEINT٠١٩.

٢٢٨ MESYRSEFGD٠٢.

٢٢٩ MESYRGSFINT٠١; MESYRSEINT٠٢١; MESYRSEINT٠٢٥

٢٣٠ MESYRSEINT٠٢٥; MESYRSEINT٠١٩; MESYRSEINT٠٢٠.

٢٣١ MESYRSEINT٠٢٢; MESYRSEINT٠٢٣; MESYRSEINT٠٢٤; MESYRSEINT٠٢٨; MESYRWOINT٠٢; MESYRSEINT٠١٩; MESYRSEINT٠٢٧; MESYRSEINT٠٣١; MESYRSEINT٠٣٢; MESYRWOINT٠٣; MESYRGSFINT٠١; MESYRGSFINT٠٢.

٢٣٢ MESYRSEINT٠٢٣; MESYRGSFINT٠١; MESYRGSFINT٠٢.

٢٣٣ MESYRGSFINT٠٢.

٢٣٤ MESYRSEINT٠٢٤; MESYRSEINT٠٢٨; MESYRWOINT٠٢; MESYRWOINT٠٣; MESYRWOINT٠٤; MESYRSEINT٠٢٥; MESYRSEINT٠٢٠; MESYRSEINT٠٢٧; MESYRSEINT٠٣١; MESYRSEINT٠٣٢; MESYRSEINT٠٣٣; MESYRGSFINT٠١; MESYRGSFINT٠٢.

٢٣٥ MESYRGSFINT٠٢.

٢٣٦ MESYRGSFINT٠٢.

فعالية جماعية مع ناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع، مرسين، تركيا، آذار *2021*
© رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا

يواجه الناجون-ات مجموعة من الصعوبات المتعلقة بحقوقهم-ن القانونية، وتحديداً في إصدار الوثائق مثل تصاريح العمل والحماية، وإجراءات اللجوء، وطلبات لم شمل الأسرة، إلى جانب أمور أخرى.[٢٣٧] بالنسبة إلى الناجيات والناجين الذين يعيشون خارج سوريا، والذين كانوا معتقلين-ات في السابق وما زالوا في بعض الأحيان مطلوبين من قبل النظام السوري، فإن إصدار وثائق الهوية السورية عملية طويلة ومكلفة جداً. لا تكون عمليات الناجين-ات في دول اللجوء واضحة دائماً، ولاسيما بسبب حواجز اللغة.

كما حدد الناجون-ات كلاً من الدعم والإنصات والتصديق ضمن الاحتياجات الإضافية،[٢٣٨] والتي من شأنها أن تدعم إعادة اندماجهم-ن في المجتمع، الأمر الذي يتطلب، وفقاً للناجين-ات، توعية واسعة النطاق لتغيير المواقف المجتمعية تجاه العنف الجنسي المرتبط بالصراع والناجين-ات.[٢٣٩] أعربت الناجيات والناجون عن الرغبة في أن يُعاملوا كما لو أنهم لم يختبروا العنف المرتبط بالصراع بدلاً من أن يُنظر إليهم كناجين-ات فقط.[٢٤٠] كما كان الأمن مصدر قلق للكثيرين، وحاجة ماسة تم التعبير عنها في المقابلات الخاصة بهذه الدراسة من قبل ناجين من مجتمع الميم واجها عنفاً متواصلاً حتى خارج سوريا.

كما تم تحديد المساءلة ووقف العنف المستمر كاحتياجات للناجين-ات، وكان الكثير منهم-ن يشعر بالمسؤولية تجاه أولئك الذين ما زالوا رهن الاعتقال وما زالوا يتعرضون لعدد لا يحصى من الانتهاكات، بما في ذلك العنف الجنسي.[٢٤١]

٢٣٧ MESYRSEINT٠٢٣; MESYRSEINT٠٢٤.

٢٣٨ MESYRSEINT٠٢٢; MESYRSEINT٠٢٨; MESYRSEINT٠٢٥.

٢٣٩ MESYRSEINT٠٢٢; MESYRWOINT٠١.

٢٤٠ MESYRWOINT٠٤.

٢٤١ MESYRSEINT٠٢٥; MESYRSEINT٠٢٧; MESYRSEINT٠٣١; MESYRSEINT٠٣٢; MESYRSEINT٠٣٣; MESYRSEINT٠٢٢; MESYRGSFINT٠١; MESYRGSFINT٠٢.

٣ . أهلية الناجين-ات وتصوراتهم-ن عن التعويضات

اعتبر معظم الناجين-ات التعويضات حقاً قانونياً،[٢٤٢] ولكن أولئك الذين لم يكونوا على يقين مما إذا كانت فعلاً حقاً قانونياً، أفادوا أنها يجب أن تكون كذلك.[٢٤٣] يقدّر الناجون-ات التعويضات، لكن العديد منهم أعرب عن تغيُّر وجهة نظره بشأن التعويضات مع مرور الوقت. في البداية، كان هناك المزيد من التفاؤل بتحقيق مطالب الناجين-ات، ولكن بعد أكثر من ١٠ سنوات من الصراع وتأثيره عليهم-ن وعلى عائلاتهم-ن، انخفضت التوقعات بشكل كبير.[٢٤٤] أعرب الناجون-ات أيضاً عن ضعف الثقة في جميع الجهات الفاعلة العاملة في السياق السوري تقريباً، وهو شعور مرتبط بشكل وثيق بتخلي المجتمع الدولي عن سوريا.[٢٤٥]

أقر عدد كبير من الناجين والناجيات، وإن اقترن ذلك بشك كبير، بأن الدولة السورية تتحمل المسؤولية الأساسية عن تقديم التعويضات.[٢٤٦] ومع ذلك، شدد الناجون-ات على أن ذلك ليس وسيلة واقعية نظراً إلى عدم اعتراف الحكومة بالجرائم المتعلقة بالصراع، بما في ذلك العنف الجنسي الذي يرتكب على نطاق واسع من قبل النظام السوري نفسه.[٢٤٧] ذكر ناجون-ات آخرون-ات أن هذا الأمر سيقع على عاتق حكومة انتقالية في المستقبل.[٢٤٨] حدد العديد من الناجين-ات جهات فاعلة أخرى، بما في ذلك الحكومات الأخرى، والمجتمع الدولي الذي كان يراقب الفظائع في سوريا، والأمم المتحدة، والمجتمع المدني، والهيئات الدولية الأخرى كجهات مسؤولة.[٢٤٩] وفقاً لأحد الناجين:

> "العالم كله مسؤول. للعالم كله أيدٍ في الوضع السوري ".[٢٥٠]

وإدراكاً لغياب إمكانية تقديم التعويضات من الدولة السورية والأطراف المسؤولة الأخرى حالياً، كانت ثمة توقعات بتدخل المجتمع الدولي على وجه السرعة لملء الفراغ باستخدام تدابير مؤقتة للاعتراف بالضرر الذي لحق بالناجين-ات، واستعادة كرامتهم-ن، ومنع الضرر الذي لا يمكن إصلاحه بما في ذلك الوصم والإيذاء غير المباشر.[٢٥١]

بالنسبة إلى الناجيات والناجين المشاركين في الدراسة، فإن مسائل التعويضات والعدالة متشابكة بشكل وثيق. تباينت الآراء حول النظر إلى التعويضات كشكل من أشكال العدالة أو كجزء منها، إلى النظر إلى العدالة كجزء من التعويضات.[٢٥٢] يمكن للتعويضات، كما يعرّفها الناجون والناجيات، ولاسيما في ضوء الإفلات من العقاب على الانتهاكات المرتكبة في سوريا، أن تحقق الشعور بالعدالة. ومع ذلك، ذكر الناجون-ات أن جزءاً أساسياً من العدالة هو الملاحقة الجنائية للمسؤولين عن مثل هذه الانتهاكات والجرائم، والتي لا يمكن أن تكون العدالة أو التعويضات كاملة دونها.[٢٥٣] وبالمثل، فإن الملاحقات الجنائية وحدها لم تكن كافية للناجين-ات الذين رأوا-ين أن التدابير الإضافية للتعويض وإعادة التأهيل ضرورية للعدالة والتعويض.[٢٥٤]

٢٤٢ MESYRSEINT٠٢٢; MESYRSEINT٠٢٣, MESYRSEINT٠٢٤, MESYRSEINT٠٣٠; MESYRWOINT٠١; MESYRWOINT٠٣; MESYRWOINT٠٧; MESYRSEINT٠٢٥; MESYRSEINT٠٢٠; MESYRSEINT٠٢٧; MESYRSEINT٠٣١; MESYRSEINT٠٣٢.

٢٤٣ MESYRSEINT٠٣٣; MESYRWOINT٠٢; MESYRWOINT٠٤.

٢٤٤ MESYRSEFGD٠١; MESYRSEFGD٠٢.

٢٤٥ MESYRSEINT٠١٩; MESYRSEINT٠٣٢.

٢٤٦ MESYRSEINT٠٢٣; MESYRSEINT٠٣٠; MESYRWOINT٠١; MESYRWOINT٠٢; MESYRWOINT٠٣; MESYRWOINT٠٤; MESYRWOINT٠٧; MESYRSEINT٠٣٢; MESYRSEINT٠٣٣; MESYRSEFGD٠١; MESYRSEFGD٠٢.

٢٤٧ المرجع نفسه.

٢٤٨ MESYRWOINT٠٣; MESYRWOINT٠٧; MESYRSEINT٠١٩.

٢٤٩ MESYRSEINT٠٢٢; MESYRSEINT٠٢٣; MESYRSEINT٠٢٤; MESYRWOINT٠٢; MESYRWOINT٠٧; MESYRSEINT٠٢٣; MESYRSEINT٠٢٤; MESYRSEINT٠٢٦; MESYRSEINT٠٢٨.

٢٥٠ MESYRSEINT٠٢٠.

٢٥١ MESYRSEINT٠٢٢; MESYRSEINT٠٢٣; MESYRSEINT٠٢٤; MESYRWOINT٠٢; MESYRWOINT٠٧; MESYRSEINT٠٢٣; MESYRSEINT٠٢٤; MESYRSEINT٠٢٦; MESYRSEINT٠٢٨.

٢٥٢ MESYRSEINT٠٢٠; MESYRSEINT٠٣٢.

٢٥٣ MESYRSEINT٠٢٠; MESYRSEINT٠٣٢.

٢٥٤ MESYRGSFINT٠١; MESYRGSFINT٠٢.

أطلق العديد من جمعيات الضحايا مبادرات مناصرة قانونية حددت فيها مطالب رئيسية للناجين-ات والضحايا وعائلاتهم-ن. يحدد ميثاق الحقيقة والعدالة، الذي أطلقته خمس جمعيات للضحايا، مطالب رئيسية تشمل وقف الاعتقال التعسفي والانتهاكات، بما في ذلك العنف الجنسي، ضد المعتقلين-ات؛ والإفراج الفوري عن المعتقلين-ات بشكل تعسفي. كما تشمل مطالبة الدولة (سوريا) والجهات الدولية بتقديم تعويضات، بما في ذلك رد الحقوق وإعادة التأهيل والتعويض عن الأضرار المادية والمعنوية.[٢٥٥] يؤكد الميثاق على أهمية المشاركة في وضع أي برامج تعويض مع الضحايا والناجين-ات، وهو ما أكده الناجون-ات المشاركون-ات في الدراسة.

٤. توقعات الناجين بشأن التعويضات والتدابير التعويضية المؤقتة

يدرك الناجون-ات المشاركون-ات في الدراسة أن الوصول إلى التعويضات الكاملة مقيد حالياً نتيجة الصراع المستمر والموقف السياسي. لذا ركزت مناقشات الأولويات في بعض الأحيان على التدابير الفورية التي يمكن تنفيذها من قبل الجهات التطوعية لتلبية الاحتياجات العاجلة ومنع الضرر الذي لا يمكن إصلاحه. ومع ذلك، فإن ذلك لا يشير إلى أن مثل هذه الإجراءات ذات أولوية أعلى من غيرها من أشكال التعويضات التي لا يمكن تحقيقها على الفور، والتي تتحمل الدولة السورية مسؤوليتها.

حدد العديد من الناجين-ات كلاً من التحول السياسي والإصلاح والمساءلة عن جميع الجرائم المتعلقة بالصراع، إضافة إلى الإفراج عن المعتقلين-ات بشكل تعسفي وتحديد مصير المفقودين-ات، باعتبارها قضايا جوهرية تعزز مطالبهم بالتعويض.[٢٥٦]

وفقاً لما قاله الناجون-ات، إذا لم تتم معالجة سبب الأضرار التي لحقت بهم-ن، فإنهم لن يشعروا-ن بأي إصلاح.[٢٥٧] عرّف الناجون والناجيات أن الجبر يشمل الرعاية النفسية والطبية؛ والتعويضات؛ وأن يتم الإنصات إليك ومعاملتك باحترام وكرامة دون لوم أو وصمة عار؛ وإنهاء العنف الجنسي الذي ما زال مستمراً، ولاسيما ضد أولئك الذين ما زالوا رهن الاعتقال التعسفي؛ وتحمُّل المسؤولية؛ والانتقال السياسي.[٢٥٨] غير أن المشاركين-ات في الدراسة شددوا على أن الأنواع المحددة للتعويضات المطلوبة تختلف من ناجٍ إلى آخر. وعلى الرغم من أن الناجيات والناجين قد يتشاركون في مطالب معينة، ينبغي تجنب معاملتهم كمجموعة متجانسة.[٢٥٩]

إضافة إلى ذلك، تم تحديد كل من الاعتراف بالناجين-ات وتكريمهم-ن، والاعتذارات العامة، والأعياد الوطنية المخصصة للناجين-ات، وتخصيص النصب التذكارية للناجين-ات كشكل من أشكال التعويض.[٢٦٠] علاوة على ذلك، بغية إصلاح آثار العنف الجنسي الذي يتعرض له الضحايا والناجون-ات على المستوى المجتمعي، من الضروري تصميم حملات توعية موجهة إلى المجتمع ككل. سيهدف هذا إلى التخفيف من وصمة العار وأشكال التحيز الأخرى التي يعاني منها الناجون والناجيات، ويشجع الناجين-ات على التماس الدعم والمساعدة التي يحتاجون إليها. كما أنه سيساعد في إعادة دمج الناجيات والناجين في المجتمع ليشعروا بقدر أقل من الاغتراب.

أخيراً، أكد الناجون-ات المشاركون-ات في الدراسة رغبتهم-ن في لعب دور هادف في دعم الناجيات والناجين الآخرين، على سبيل المثال من خلال المشاركة في تصميم وتنفيذ البرامج أو المبادرات التي تسعى إلى تقديم الدعم والمساعدة للناجين-ات.[٢٦١] يشمل ذلك القيام بدور مركزي في تقديم المقترحات والحلول المتعلقة بالعدالة والتوصل إلى الحقيقة، فضلاً عن التعويضات وغيرها من القضايا المتعلقة بمسارات السلام ومستقبل سوريا. وتعدُّ جهود جمعيات الضحايا في الدعوة الناجحة لوضع آلية دولية للمفقودين-ات في سوريا، وكذلك الضغط من أجل مشاركة الضحايا في مثل هذه الآلية، دليلاً على أهمية وتأثير جهودهم-ن.[٢٦٢]

٢٥٥ مراقبة الإفلات من العقاب، "ميثاق الحقيقة والعدالة سوريا" https://www.impunitywatch.org/truth-and-justice-charter-syria آخر زيارة في ١٠ آب ٢٠٢٢.

٢٥٦ MESYRGSFINT٠١; MESYRGSFINT٠٢.

٢٥٧ MESYRGSFINT٠١; MESYRGSFINT٠٢.

٢٥٨ MESYRSEINT٠٢٢; MESYRSEINT٠٢٣; MESYRSEINT٠٢٤; MESYRSEINT٠٢٩; MESYRWOINT٠٤; MESYRWOINT٠٧; MESYRSEINT٠١٩; MESYRSEINT٠٢٥; MESYRSEINT٠٢٠; MESYRSEINT٠٢٧; MESYRSEINT٠٣١; MESYRSEINT٠٣٢; MESYRSEINT٠٣٣.

٢٥٩ MESYRWOINT٠٣.

٢٦٠ MESYRSEINT٠٢٢; MESYRSEINT٠٢٣; MESYRSEINT٠٢٨; MESYRSEINT٠٢٩; MESYRSEINT٠٢٥; MESYRSEINT٠٢٧.

٢٦١ MESYRSEINT٠٢٩; MESYRSEINT٠٣٠; MESYRWOINT٠١; MESYRWOINT٠٢; MESYRWOINT٠٣; MESYRWOINT٠٤; MESYRSEINT٠١٩; MESYRSEINT٠٢٠; MESYRSEINT٠٢٧; MESYRSEINT٠٣١; MESYRSEINT٠٣٢; MESYRSEINT٠٣٣.

٢٦٢ رابطة عائلات قيصر، المبادئ التوجيهية لمشاركة الضحايا في الآلية الدولية للمختفين في سوريا (١ آب ٢٠٢٢) https://www.caesarfamilies.org/the-guidelines-for-the-participation-of-victims-in-the-international-mechanism-for-the-disappeared-in-syria/ آخر زيارة في ٨ آب ٢٠٢٢.

٥. تحديات الإجراءات التعويضية المؤقتة

نظراً إلى الآفاق المحدودة للوصول إلى التعويضات الشاملة فورية في سوريا، فإن المخاطر والتحديات الأمنية المحددة أدناه تتعلق بشكل خاص بالتدابير التعويضية المؤقتة وبرامج المساعدة التي يتم تطويرها لصالح الناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع. قد يكون بعض هذه المخاطر ذا صلة ببرامج التعويض التي قد يتم إطلاقها في المستقبل، ولكن يجب إجراء تقييم مختلف ليعكس المخاطر الناشئة في الوقت والمكان المحددين. علاوة على ذلك، فإن المخاطر الواردة أدناه ليست شاملة في أي حال من الأحوال، وهي تشمل فقط المخاطر الرئيسية التي حددها المشاركون في الدراسة.

١,٥ استمرار الصراع وانعدام الأمن والخوف من الانتقام

تم تحديد كل من الصراع المستمر والإفلات من العقاب وانعدام الأمن كتحديات أمام وصول الناجين-ات إلى البرامج التي تقدم المساعدة أو التدابير التعويضية، حتى لو تم تنفيذ هذه البرامج من قبل جهات خارج سوريا. يتعلق هذا التحدي بشكل خاص بالمخاوف من أن يؤدي الكشف عن الأضرار إلى أعمال انتقامية، وأنه بسبب هذه المخاوف، من غير المرجح أن يتمكن الناجون-ات الذين يعيشون في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة من الوصول إلى البرامج التي من شأنها الاستجابة لاحتياجاتهم-ن.

بغية تقليل مخاطر الأعمال الانتقامية، شدد المشاركون-ات في الدراسة على أهمية فحص الموظفين-ات في أي برنامج لتحديد أي انتهاكات سابقة للسرية أو أي سوء سلوك آخر. كما شددوا على أهمية آليات المساءلة، بما في ذلك اعتماد عملية لمعالجة أي سوء سلوك يرتكبه موظفو-ات البرنامج.

٢,٥ برامج غير مناسبة أو غير مخصصة

ذكر المشاركون-ات في الدراسة أن العديد من المشاريع المصممة لتقديم الدعم للناجين-ات تفترض أن الناجين والناجيات مجموعة متجانسة لها الاحتياجات نفسها. يؤدي عدم مراعاة الاحتياجات المتنوعة للناجين-ات إلى المخاطرة بعدم معالجة الاحتياجات الفعلية. على هذا النحو، من الضروري توفر برامج مصممة وفقاً للاحتياجات والمصالح والخلفية المحددة لفئات متنوعة من الضحايا. كما يجب التفكير في البرامج بعناية من حيث كيفية تحسين حياة الناجين-ات. على سبيل المثال، قال أحد الناجين-ات إن "تأسيس ورشة خياطة في غياب احتمالات أعمال الخياطة أمر لا جدوى منه." وأعرب آخر عن أن البرامج المصممة لتكون قصيرة الأجل، أو تلك التي لا تضمن المتابعة المناسبة مع الناجين-ات، يمكن أن تسبب ضرراً أكبر من نفعها.

٣,٥ الوصم الاجتماعي

أثار عدد من النساء المشاركات في هذه الدراسة خطر وصم الناجيات إذا كانت البرامج تركز بشكل واضح على العنف الجنسي. شدد مشاركون آخرون على أن دعم الصحة العقلية ما زال موصوماً، وأن أولئك الذين يسعون إليه قد يوصفون بأنهم "مجانين". ذكر رجل مشارك في الدراسة أن الناجين الذكور ليسوا في مأمن من وصمة العار وأن "إلقاء اللوم على الناجين أسوأ على الرجال، وذلك لأن الرجال أقل عرضة للوقوع ضحايا للاغتصاب. وإذا ما وقعوا ضحية له، فإن الإهانة تكون أكبر". لذا تم تحديد حملات التوعية التي تستهدف المجتمع كتدابير مهمة لمعالجة المواقف المجتمعية السلبية التي تعيق تعافي الناجين-ات. تتناول مثل هذه الحملات كيفية تعامل المجتمعات مع العنف الجنسي، وكيفية تجنب زيادة الأذى الذي يلحق بالناجين-ات. كما وصف أحد الناجين: "يبلغ دور المجتمع ٦٠٪" من عملية تعافي الناجين-ات.

٤,٥ نقص المعلومات حول البرامج الحالية

أثار العديد من الناجين-ات مسألة نقص المعلومات حول البرامج المتاحة، وقد ذكروا أنهم قد يسمعون عن البرامج التي تقدم منحاً تعليمية أو دعماً مالياً للآخرين، لكنهم لن يعرفوا كيفية الوصول إليها أو معايير الأهلية. كما ينطبق هذا النقص في المعلومات على حملات المناصرة والمبادرات القانونية.

ذكر المشاركون-ات في الدراسة أن نشر المعلومات على صفحات وسائل التواصل الاجتماعي، وكذلك من خلال جمعيات الضحايا، هو أفضل طريقة لضمان معرفة الناجين-ات بالبرامج المتاحة. يجب أن تكون المعلومات واضحة وتفصّل معايير الأهلية والتدابير المتخذة لضمان السرية، والتأكيد على أن المشاركة في أي برنامج لن تكبد الناجين-ات أية تكاليف. يجب ألا تشير المعلومات إلى أن هذا البرنامج مخصص بشكل خاص للعنف الجنسي المرتبط بالصراع بغية تجنب وصم الناجين-ات وتجنب أي انتهاك محتمل لخصوصيتهم-ن.

٥,٥ الافتقار إلى الشفافية

ذكر بعض المشاركين-ات في الدراسة أن المحسوبية وانعدام الشفافية جعلا عدداً من البرامج بعيدة عن متناولهم-ن. وقد تسبب هذا في قدر كبير من الإحباط للذين يحتاجون إلى الاستفادة من مثل هذه البرامج، فضلاً عن الارتباك فيما يتعلق بمعايير الأهلية. وفقاً لتجارب الناجين-ات، تؤثر هذه المشكلة بشكل خاص على البرامج التي تقدم المساعدة المالية أو أي دعم مادي آخر. دعا المشاركون-ات في الدراسة إلى مراقبة صارمة لتنفيذ البرنامج، وتأسيس لجنة يمكن إبلاغها بأي سوء سلوك، بما في ذلك المحسوبية أو التنفيذ غير المنتظم للخدمات.

جلسة مع ناجين وناجيات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع حول التعويضات، غازي عنتاب، تركيا، كانون الثاني *2022*
© رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا

خامساً: الحصول على المساعدة أو الإغاثة المؤقتة

أظهرت الأقسام السابقة من هذه الدراسة انتشار العنف الجنسي المرتبط بالصراع في الصراع السوري، وحددت آثاره الخطيرة على الناجين-ات وأسرهم-ن ومجتمعاتهم-ن الأوسع.

يدعو قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٦٧ بشأن العنف الجنسي المرتبط بالصراع إلى نهج يركز على الناجين-ات، ويدعو إلى تعزيز السياسات التي توفر الاستجابة لجميع الناجين-ات.[٢٦٣] كما يؤكد على أن الناجيات والناجين من العنف الجنسي "يجب أن يتمتعوا بإمكانية الاستفادة من برامج الإغاثة والتعويضات الوطنية، فضلاً عن الرعاية الصحية والرعاية النفسية والمأوى الآمن ودعم سبل العيش والمساعدة القانونية، وأن الخدمات يجب أن تتضمن أحكاماً خاصة بأمهات الأطفال الذي ولدوا نتيجة العنف الجنسي المرتبط بالصراع، وكذلك الرجال والفتيان الذين قد يكونون ضحايا للعنف الجنسي المرتبط بالصراع، بما في ذلك أماكن الاعتقال؛ والمساهمة في رفع وصمة العار الاجتماعية والثقافية المرتبطة بهذه الفئة من الجرائم وتسهيل جهود إعادة التأهيل وإعادة الإدماج".[٢٦٤]

منذ عام ٢٠١١، قام الأمين العام للأمم المتحدة بالمراقبة والإبلاغ عن الصعوبات التي يواجهها مقدمو الخدمات للوصول إلى السكان الذين هم في أمس الحاجة إلى الإغاثة والمساعدة في سوريا.[٢٦٥] في الواقع، حرم كل من الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة والسلطات السورية الفئات السكانية الضعيفة من المساعدة الإنسانية ومن وصول المنظمات الدولية والمحلية إليها.[٢٦٦] كما أدى تدمير المستشفيات والمرافق الصحية من قبل الجهات الحكومية وغير الحكومية إلى تفاقم عواقب العنف الجنسي على الناجيات والناجين، ولاسيما في المناطق الريفية، حيث أصبح الوصول إلى مرافق الرعاية الصحية أكثر محدودية.[٢٦٧]

---

٢٦٣ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "القرار ٢٤٦٧ (٢٠١٩)" S/RES/٢٤٦٧ (٢٠١٩) (٢٣ نيسان ٢٠١٩) https://www.un.org/shestandsforpeace/sites/www.on_wps_english .pdf_٢٠١٩_٢٤٦٧_un.org.shestandsforpeace/files/unscr آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٢٦٤ المرجع نفسه، الفقرة ٢٧.

٢٦٥ الأمين العام للأمم المتحدة، "العنف الجنسي المرتبط بالصراع. تقرير الأمين العام" S/٢٠٢١/٣١٢ (٣٠ آذار ٢٠٢١) الفقرات ٥٦ و٥٨ https://www.un.org/٢١٠٣٧٢٤E.pdf/report- of-the-Secretary-General-on-crsv-english-٢٠٢٠/report/٠٤/٢٠٢١/sexualviolenceinconflict/wp-content/uploads آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "الأطفال والصراع المسلح. تقرير الأمين العام" S/٢٠٢٠/٥٢٥/٧٤/A (٩ حزيران ٢٠٢٠) الفقرة ١٨٠ https://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%CF٦E٤FF٩٦FF٩-ACD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B٪/E.pdf_٥٢٥_٢٠٢٠_VD آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "الأطفال والصراع المسلح. تقرير الأمين العام" S/٢٠١٩/٥٠٩/٧٣/A (٢٠ حزيران ٢٠١٩) الفقرة ١٨١ https://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%CF٦E٤FF٩٦FF٩-ACD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B٪/pdf.٥٠٩_٢٠١٩_VD آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "الأطفال والصراع المسلح. تقرير الأمين العام" S/٢٠١٨/٨٦٥/٧٢/A (١٦ أيار ٢٠١٩) الفقرة ١٩٥ https://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%CF٦E٤FF٩٦FF٩-ACD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B٪/pdf.٤٦٥_٢٠١٨_s_٨٦٥_٧٢_VD آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ الأمين العام للأمم المتحدة، "الأطفال والصراع المسلح. تقرير الأمين العام" S/٢٠١٧/٨٢١/٣٦١/٧٢/A (٢٤ آب ٢٠١٧) الفقرات ١٨٤-١٨٥ https://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%CF٦E٤FF٩٦FF٩ -ACD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B٪/pdf.٣٦١_٧٢_VD آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "الأطفال والصراع المسلح. تقرير الأمين العام" S/٢٠١٦/٣٦٠/٧٠/A (٢٠ نيسان ٢٠١٦) الفقرة ١٦٢ http://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%CF٦E٤FF٩٦FF٩-ACD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B٪/pdf.٣٦٠_٢٠١٦_VD آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، العنف الجنسي المرتبط بالصراع. تقرير الأمين العام S/٢٠١٤/١٨١ (١٣ آذار ٢٠١٤) الفقرة ٦٠ https://www.un.org/sites/www.un.org/files/documents/pdf.٢٠١٤-SG-Report/١٨١-٢٠١٤-sexualviolenceinconflict/wp-content/uploads/report/s آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "الأطفال والصراع المسلح. تقرير الأمين العام" S/٢٠١٤/٣٣٩/٦٨/A (١٥ أيار ٢٠١٤) الفقرة ١٥٢ http://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%CF٦E٤FF٩٦FF٩-ACD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B٪/pdf.٣٣٩_٢٠١٤_VD آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "الأطفال والصراع المسلح. تقرير الأمين العام" A//٢٠١٣/٢٤٥ (١٥ مايو ٢٠١٣) الفقرة ١٦١ https://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%CF٦E٤FF٩٦FF٩-ACD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B٪/pdf.٢٤٥_٢٠١٣_VD آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٢٦٦ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "العنف الجنسي المرتبط بالصراع: تقرير الأمين العام" S/٢٠٢٠/٤٨٧ (٣ حزيران ٢٠٢٠) الفقرة ١٨٣ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N٢٠/٠٦٥/٤٠/pdf?OpenElement.PDF/N٢٠٠٦٥٤٠ آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٢٦٧ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، "التقرير الوطني المقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦: مجموعة العمل المعنية بالمراجعة الدورية الشاملة للجمهورية العربية السورية، الدورة السادسة والعشرون، A/HRC/WG.٦/٢٦/SYR/١ (٢٨ أيلول ٢٠١٦) https://www.upr-info.org/sites/default/files/document/syrian_arab_republic/session_٢٦_-_november_٢٠١٦_jsv/upr٢٦_syr_e_main.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

أنشأت وكالات الأمم المتحدة والجهات الفاعلة في المجال الإنساني آليات تنسيق لضمان استجابة شاملة للصراع ووضع استراتيجية لإيصال المساعدات والخدمات، بما في ذلك للناجين-ات من العنف الجنسي.[٢٦٨] بحسب ما ورد، تحسن التعاون بين القطاعات، ويعود ذلك جزئياً إلى الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتوعية العاملين الصحيين بالمبادئ الأساسية المتعلقة بالعنف الجنساني وإحالة الناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع إلى خدمات مناسبة ومتخصصة.[٢٦٩]

لم يقم الصندوق العالمي للناجين بإجراء تقييمه الخاص للمساعدة الإنسانية والإغاثة المتاحة للناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع، الأمر الذي يتطلب بحثاً مخصصاً. ومع ذلك، يتضح من المنشورات المتاحة والمشاورات مع مقدمي الخدمات والناجين-ات أن الجهود المبذولة للاستجابة لاحتياجات الناجين-ات، على الرغم من أهميتها، كانت غير كافية و/أو يتعذر الوصول إليها من قبل مجموعات مختلفة من الناجين-ات.

في عام ٢٠٢١، أبلغ الأمين العام للأمم المتحدة عن زيادة الوصول الإقليمي للخدمات داخل سوريا منذ بداية الصراع، لكنه أشار إلى أن الخدمات ما زالت غير كافية أو يتعذر الوصول إليها.[٢٧٠] يحول العديد من الأسباب دون وصول الناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع إلى الخدمات الإنسانية، وتتمثل في: المسافات الجغرافية التي يتعين على الناجين-ات قطعها للحصول على هذه الخدمات، ونقص وسائل النقل المتاحة، وخطر القتل بدافع "الشرف"، والخوف من الرفض الأسري، وخوف المتزوجات من رفض أزواجهن لهن، ووصمة العار، والصدمة، والقيود التي تفرضها العائلات على الوصول إلى هذه الخدمات، وعدم رغبة السلطات في ضمان أمن الناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع.[٢٧١]

بشكل عام، يتوقف حصول الناجين-ات على الخدمات والإغاثة إلى حد كبير على الموقع الجغرافي، والسياقات الأسرية والمجتمعية، والمخاطر التي قد تتسبب بها محاولة الوصول إلى هذه الخدمات. على سبيل المثال، على الرغم من دعم عدد من الجهات الفاعلة للتدبير السريري للاغتصاب في المرافق الصحية،[٢٧٢] بما في ذلك صندوق الأمم المتحدة للسكان، إلا أن هذه الخدمات غير متوفرة في جميع أنحاء سوريا.[٢٧٣]

تم إحراز تقدم كبير في مجال تأسيس مساحات آمنة للنساء والفتيات، فضلاً عن مراكز الصحة المجتمعية في سوريا والأردن ولبنان وتركيا، وهي تعمل كنقاط تسجيل للحصول على المساعدة الإنسانية

٢٦٨ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "العنف الجنسي المرتبط بالصراع. تقرير الأمين العام" S/٢٠١٤/١٨١ (١٣ آذار ٢٠١٤) الفقرة ٥٥ آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢؛ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس الأمن، "الأطفال والصراع المسلح. تقرير الأمين العام" A/٦٧/٨٤٥-S/٢٠١٣/٢٤٥ (١٥ أيار ٢٠١٣) الفقرة ٩٠ http://www. pdf.٢٤٥_٢٠١٣_VD/s%CF٦E٤FF٩٦FF٩-ACD٣-٤E٩C-٦D٢V-VB٦٥BFCF٩B%/securitycouncilreport.org/atf/cf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٢٦٩ صندوق الأمم المتحدة للسكان والعنف الجنساني، مجال المسؤولية، "أصوات من سوريا ٢٠٢٠: نتائج تقييم المراجعة العامة للاحتياجات الإنسانية" (٢٠٢٠) ٤٧ https:// final_draft.pdf_٢٠٢٠_www.humanitarianresponse.info/sites/www.humanitarianresponse.info/files/documents/files/voices_from_syria آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٢٧٠ الأمين العام للأمم المتحدة، مجلس الأمن، "الأطفال والصراع المسلح. تقرير الأمين العام" A/٧٤/٨٤٥-S/٢٠٢٠/٥٢٥ (٩ حزيران ٢٠٢٠) الفقرة ٥٦ https:// pdf?OpenElement.PDF/N٢٠١١٧٠٤/٠٤/١١٧/documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N٢٠ آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٢٧١ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "العنف الجنسي في الصراع. تقرير الأمين العام" A/٦٧/٧٩٢-S/٢٠١٣/١٤٩ (١٤ آذار ٢٠١٣) الفقرة ٩٠ https://documents- pdf?OpenElement.PDF/N١٣٢٥٩٤٤/٤٤/٢٥٩/dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N١٣ آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢؛ الأمين العام للأمم المتحدة، "مذكرة إرشادية للأمين العام. التعويضات عن الصراع - العنف الجنسي المرتبط به (حزيران ٢٠١٤) الفقرة ٦٠ https://digitallibrary.un.org/record/٨١٤٩٠٢?ln=en آخر زيارة في ١٢ تموز ٢٠٢٢؛ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "العنف الجنسي المرتبط بالصراع. تقرير الأمين العام" S/٢٠١٩/٢٨٠ (٢٩ آذار ٢٠١٩) الفقرة. ٩٢ https:// pdf?OpenElement.PDF/N١٩٠٧٧٤٣/٤٣/٠٧٧/documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N١٩ آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٢٧٢ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "العنف الجنسي المرتبط بالصراع: تقرير الأمين العام" S/٢٠٢٠/٤٨٧ (٣ حزيران ٢٠٢٠) الفقرة ٥٨ https://documents-dds- pdf?OpenElement.PDF/N٢٠٠٦٥٤٠/٤٠/٠٦٥/ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N٢٠ آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٢٧٣ مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، مراجعة عامة للاحتياجات الإنسانية لعام ٢٠١٩. الجمهورية العربية السورية (آذار ٢٠١٩) ٦٩ https:// ٢٠٪٢٠concerns%humanitarian-needs-overview-syrian-arab-republic-enar#:~:text=Key-٢٠١٩/reliefweb.int/report/syrian-arab-republic ٢٠and%٢٠security%٢٠food%٢٠on%٢٠١٨,٢٠will%٢٠٢٠١٩%in آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

للناجيات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع،[٢٧٤] بما في ذلك رعاية الصحة الإنجابية والدعم النفسي وتدبير الحالة الصحية.[٢٧٥] ومع ذلك، غالباً ما يصعب الوصول إلى هذه المساحات، ولاسيما للنساء والفتيات المطلقات أو الأرامل أو المعوقات.[٢٧٦] كما أن الخدمات المتخصصة للذكور والناجين من مجتمع الميم محدودة جداً[٢٧٧] بسبب نقص الخبرة والمواقف السلبية من قبل مقدمي الخدمات ووصمة العار.[٢٧٨]

ما زالت خدمات دعم الناجين من العنف الجنسي المرتبط بالصراع (بما في ذلك الخدمات خارج سوريا) غير كافية. يشير المركز السوري للعدالة والمساءلة إلى أن معظم الناجين من العنف الجنسي المرتبط بالصراع في حاجة ماسة إلى الدعم النفسي والاجتماعي، وهو ما تم التأكيد عليه في هذه الدراسة من قبل الناجين-ات أنفسهم-ن، إلا أن مثل هذه الخدمات "قليلة ومتباعدة، والمنظمات التي تقدم جلسات العلاج الجماعي والفردي لديها قدرة محدودة للاستجابة للطلب".[٢٧٩]

عرّض الوضع الاجتماعي والاقتصادي المتردي ومحدودية الدعم السوريين لمزيد من العنف والاستغلال، بما في ذلك خارج سوريا. أجرى المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة بحثاً وجد فيه أن السوريين-ات "غالباً ما يتم الإتجار بهم-ن أو استغلالهم-ن لأنهم-ن غير قادرين-ات على تلبية احتياجاتهم-ت الأساسية. ويتفاقم هذا بسبب التعقيدات المتعلقة بوضع الإقامة القانوني في الدول المضيفة والترخيص القانوني للعمل".[٢٨٠] تبيّن مصادر أخرى أن السكان السوريين "معرضون بشدة للإتجار بالجنس والعمل القسري في الدول المجاورة، ولاسيما في الأردن ولبنان والعراق وتركيا".[٢٨١] تشمل الأشكال الأخرى من العنف الجنسي التي يواجهها السوريون بسبب الافتقار إلى أنظمة الدعم كلاً من ارتفاع نسبة زواج الأطفال، ولاسيما بين اللاجئين، والإكراه على الدعارة، بما في ذلك من خلال عروض العمل الاحتيالية.[٢٨٢]

٢٧٤ صندوق الأمم المتحدة للسكان ومجال المسؤولية عن العنف الجنساني، "أصوات من سوريا ٢٠٢٠: نتائج تقييم المراجعة العامة للاحتياجات الإنسانية" (٢٠٢٠) https:// final_draft.pdf_٢٠٢٠_www.humanitarianresponse.info/sites/www.humanitarianresponse.info/files/documents/files/voices_from_syria آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٢٧٥ للاطلاع على المراجعة العامة، انظر الاستجابة الإنسانية، "الجمهورية العربية السورية: قطاع الحماية والخدمات المجتمعية في سوريا، مراجعة عامة للتدخلات المقدمة من شركاء القطاع حتى نهاية آب ٢٠١٨" (٢٠١٨) https://www.humanitarianresponse.info/sites/www.humanitarianresponse.info/ pdf.٢٠١٨_٤w_overviewpcss_activities_august/files/documents/files آخر زيارة في ١٠ أيلول ٢٠٢١؛ الأمين العام للأمم المتحدة، "العنف الجنسي المرتبط بالصراع. تقرير الأمين العام" S/٢٠٢١/٣١٢ (٣٠ آذار ٢٠٢١) الفقرات ٥٦ و٥٨ https://www.un.org/sexualviolenceinconflict/wp-content/ uploads/٢٠٢١/٠٤/report-of-the-secretary-general-on-crsv-english-٢٠٢٠-٢١٠٣٧٢٤E.pdf آخر زيارة في ١٠ أيلول ٢٠٢١؛ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "الأطفال والصراع المسلح. تقرير الأمين العام" S/٢٠٢٠/٥٢٥ (٩ حزيران ٢٠٢٠) الفقرة ٥٧ https://www.securitycouncilreport. org/atf/cf/%٧B٦٥BFCF٩B٦-٤E٩C-٦D٢٧-٧B٦٥-٨CD٣-٤E٩٦FF٩٦FF٩/S_٢٠٢٠_٥٢٥.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٢٧٦ صندوق الأمم المتحدة للسكان ومجال مسؤولية العنف الجنساني، "أصوات من سوريا ٢٠٢٠: نتائج تقييم المراجعة العامة للاحتياجات الإنسانية" (٢٠٢٠) ٥١ https:// final_draft.pdf_٢٠٢٠_www.humanitarianresponse.info/sites/www.humanitarianresponse.info/files/documents/files/voices_from_syria آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٢٧٧ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، "العنف الجنسي المرتبط بالصراع. تقرير الأمين العام" S/٢٠١٧/٢٤٩ (١٥ نيسان ٢٠١٧) الفقرات ٦٩-٧٠ https://reliefweb.int/ enar-report/world/report-secretary-general-conflict-related-sexual-violence-s٢٠١٧٢٤٩ آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ المرجع نفسه ٤٩.

٢٧٨ هيومن رايتس ووتش، "عاملونا بوحشية: العنف الجنسي ضد الرجال والفتيان والنساء العابرات جنسياً في الصراع السوري" (٢٠٢٠) ٥٣-٦٠ https://www.hrw.org/ they-treated-us-monstrous-ways/sexual-violence-against-men-boys-and-transgender/٢٩/٠٧/٢٠٢٠/report آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٢٧٩ المركز السوري للعدالة والمساءلة، "هل تعرفين ما يحدث هنا؟ تحليل لروايات الناجين من العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في سوريا (٢٠١٩) ١٢-١٣ https://syriaaccountability.org/content/files/٠٤/٢٠٢٢/SGBV-report.pdf آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٢٨٠ لير هيلي، "كيف تؤثر الحرب في سوريا وأزمة اللاجئين على الإتجار بالبشر؟" موجز السياسة (المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، كانون الثاني ٢٠١٦) https:// www.icmpd.org/file/download/٤٨١٦٨/file/How%٢٥٢٠are%٢٥٢٠the%٢٥٢٠war%٢٥٢٠in%٢٥٢٠Syria%٢٥٢٠and%٢٥٢٠the%٢٥٢٠refugee%٢٥٢٠c%٢٥٢٠affecting%٢٥٢٠human%٢٥٢٠trafficking_EN.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٢٨١ وزارة الخارجية الأمريكية، "تقرير الإتجار بالأشخاص ٢٠٢١: سوريا" https://www.state.gov/reports/٢٠٢١-syria-traemploy-in-persons-report/ آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٢٨٢ المرجع نفسه.

سادساً: طرق التعويضات

١. الالتزامات الدولية حيال حقوق الإنسان، والأطر القانونية والسياساتية للتعويضات

تنص وثائق حقوق الإنسان الدولية[٢٨٣] والإقليمية[٢٨٤] والقانون الإنساني، والتي تحظى بقبول واسع من الدول،[٢٨٥] على حق الضحايا في الانتصاف والتعويض. يشمل الحق المزدوج كلاً من الحق الإجرائي لتحقيق العدالة والمشاركة فيها، وكذلك الحق الموضوعي في التعويض عن الأضرار.[٢٨٦]

أدت المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة لعام ٢٠٥٥ إلى تعزيز الحق في الانتصاف بشكل أكبر، وذلك فيما يتعلق بالحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي اعتمدتها الجمعية العامة (المبادئ الأساسية الحق في الانتصاف والجبر).[٢٨٧] تم تحديد الممارسات الواجبة في إعلان ١٩٩٣ بشأن القضاء على العنف ضد المرأة،[٢٨٨] وإعلان نيروبي لعام ٢٠٠٧ بشأن حق النساء والفتيات في الانتصاف والجبر (إعلان نيروبي)،[٢٨٩] والمذكرة التوجيهية لعام ٢٠١٤ الصادرة عن الأمين العام للأمم المتحدة بشأن التعويضات عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع (مذكرة توجيهية للأمم المتحدة بشأن التعويضات عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع).[٢٩٠]

عملاً بالمبادئ الأساسية بشأن الحق في الانتصاف والتعويض، ينبغي للدولة أن تقدم التعويضات عن الأفعال المنسوبة إليها أو التقصير الذي ينتهك التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الإنساني الدولي. وبخلاف ذلك، يتعين على الشخص أو الشخص الاعتباري أو أي كيان آخر يتبين أنه مسؤول

٢٨٣ تنص أحكام العديد من الاتفاقيات الدولية على الحق في الانتصاف والتعويض لضحايا انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولاسيما: المادة ٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ المادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ المادة ١٤ من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ المادة ٣٩ من اتفاقية حقوق الطفل؛ والمادة ٦ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ المادتان ١٢ و٢ من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وكذلك القانون الإنساني الدولي، مثل المادة ٣ من اتفاقية لاهاي بشأن قوانين وأعراف الحرب البرية المؤرخة ١٨ تشرين الأول ١٩٠٧ (الاتفاقية الرابعة)؛ والمادة ٩١ من البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب ١٩٤٩ والمتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية (البروتوكول الأول) المؤرخ ٨ حزيران ١٩٧٧؛ والقانون الجنائي الدولي، المواد ٦٨ و٧٥ و٧٩ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

٢٨٤ تنص أحكام الاتفاقيات الإقليمية المختلفة على الحق في الانتصاف والتعويض لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الدولية، ولاسيما: المادتان ١٣ و٤١ من الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان)؛ المادتان ٢٥ و٦٣ من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان؛ المادتان ٧ و٢١-٢ من ميثاق (بانجول) الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب؛ المادة ٤٥ من البروتوكول الخاص بالنظام الأساسي للمحكمة الأفريقية للعدل وحقوق الإنسان (المعدل بالمادة ٢٠ من البروتوكول الخاص بتعديلات البروتوكول الخاص بالنظام الأساسي للمحكمة الأفريقية للعدل وحقوق الإنسان)؛ انظر أيضاً اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي (في مجملها).

٢٨٥ هنالك أيضاً آراء معاكسة، حيث يتبين أن الإنصاف الملائم للضحايا ليس التزاماً ملزماً للدول، حتى لو كان "هدفاً مرغوباً فيه". انظر كريستيان توموشات، "دارفور - تعويض الضحايا" (٢٠٠٥) ٣ (٣) مجلة العدالة الجنائية الدولية ٥٨٢-٥٨٧.

٢٨٦ ثيو فان بوفن، "حقوق الضحايا في الانتصاف والتعويض: مبادئ الأمم المتحدة وإرشاداتها" في كارلا فيرستمان وماريانا جويتز، تعويضات ضحايا الإبادة الجماعية، جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، الأنظمة القائمة والأنظمة قيد الإعداد (الطبعة الثانية المنقحة) ٢٠٢٠، ١٨-٢٢.

٢٨٧ الجمعية العامة للأمم المتحدة، المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي: قرار اعتمدته الجمعية العامة، ١٦ كانون الأول ٢٠٠٥، ١٤٧/٦٠/A/RES (٢١ آذار ٢٠٠٦) www.ohchr.org/sites/pdf.N٠٥٤٩٦٤٢/٠٨-٢٠٢١/default/files آخر زيارة في ٦ آب ٢٠٢٢.

٢٨٨ المادة ٤ (د) من إعلان القضاء على العنف ضد المرأة، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٠٤/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول ١٩٩٣ https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/violenceagainstwomen.aspx آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٢٨٩ إعلان نيروبي بشأن حق النساء والفتيات في الانتصاف والجبر، المعتمد في الاجتماع الدولي بشأن حق النساء والفتيات في الانتصاف والجبر الذي عقد في نيروبي في الفترة من ١٩ إلى ٢١ آذار ٢٠٠٧ pdf/https://www.legal-tools.org/doc/b٢٢٥٨٦ آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٢٩٠ الأمم المتحدة، "مذكرة توجيهية للأمين العام. التعويضات عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع" (حزيران ٢٠١٤) www.ohchr.org/sites/default/files/pdf.٢٠١٤-Documents/Press/GuidanceNoteReparationsJune آخر زيارة في ٩ آب ٢٠٢٢.

عن انتهاكات القانون الإنساني تقديم التعويضات. في حالة عدم قدرة الأطراف المسؤولة عن الضرر على الوفاء بالتزاماتها أو عدم رغبتها في ذلك، ينبغي للدول أن تسعى إلى وضع برامج تعويض محلية للتعويضات ومساعدة الضحايا.[٢٩١]

بشكل عام، تحدد المبادئ العالمية للتعويضات خمسة أشكال أساسية للتعويض تهدف إلى معالجة الأضرار والاعتراف بالخطأ وتنفيذ الإصلاحات.[٢٩٢] تشمل هذه الأشكال رد الحقوق، والتعويض، وإعادة التأهيل، والرضا وضمانات عدم التكرار.[٢٩٣] إضافة إلى ذلك، يجب أن يكون التعويض متمحوراً حول الضحية، ومراعياً للفروقات بين الجنسين، ومناسباً وفاعلاً وشاملاً، ومخصصاً وفقاً للاحتياجات الخاصة للضحية، ومتناسباً مع جسامة الضرر الذي لحق بها.[٢٩٤]

باعتبارها طرفاً في مختلف المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، تعهدت سوريا بحماية الأشخاص على أراضيها من العنف الجنسي وضمان حق الضحايا في الحصول على تعويض مناسب وفقاً لهذه المعاهدات. يؤدي الإخلال بذلك إلى تحميل الدولة مسؤولية ارتكاب أعمال عنف جنسي أو عدم منع ارتكابها، على سبيل المثال، أو عدم إجراء تحقيقات فورية وفاعلة ومستقلة.[٢٩٥]

تجدر الإشارة إلى أن سوريا طرف في المعاهدات والاتفاقيات التالية:[٢٩٦]

- اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩، المصادقة/الانضمام في ٢ تشرين الثاني ١٩٥٣؛
- اتفاقية الإبادة الجماعية، المصادقة/الانضمام في ٢٥ حزيران ١٩٥٥؛
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المصادقة/الانضمام في ٢١ نيسان ١٩٦٩؛
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المصادقة/الانضمام في ٢١ نيسان ١٩٦٩؛
- البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف، المصادقة/الانضمام في ١٤ تشرين الثاني ١٩٨٣؛
- اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكوليها الإضافيين، المصادقة/ الانضمام في ١٥ تموز ١٩٩٣، و١٧ تشرين الأول ٢٠٠٣، و١٥ أيار ٢٠٠٣، على التوالي؛
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المصادقة/الانضمام في ٢٨ آذار ٢٠٠٣؛
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، المصادقة/الانضمام في ١٩ آب ٢٠٠٤.

٢٩١ الجمعية العامة للأمم المتحدة، المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي، المبادئ ١٥ و١٦.

٢٩٢ انظر الجمعية العامة للأمم المتحدة، المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي: قرار اعتمدته الجمعية العامة، ١٦ كانون الأول ٢٠٠٥، A/RES/٦٠/١٤٧ (٢١ آذار ٢٠٠٦) www.ohchr.pdf.N٠٥٤٩٦٤٢/٠٨-٢٠٢١/org/sites/default/files آخر زيارة في ٦ آب ٢٠٢٢.

٢٩٣ المرجع نفسه؛ انظر أيضاً قاموس المصطلحات في الملحق الثاني لتعريف هذه المصطلحات.

٢٩٤ الأمم المتحدة، "مذكرة توجيهية للأمين العام. التعويضات عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع" (حزيران ٢٠١٤)، المبادئ التوجيهية ١ و٢ www.ohchr.org/sites/pdf.٢٠١٤-default/files/Documents/Press/GuidanceNoteReparationsJune آخر زيارة في ٩ آب ٢٠٢٢.

٢٩٥ سارة فيرو ريبيرو وداني فان دير ستراتن بونثوز، وزارة الخارجية البريطانية والكومنولث، "البروتوكول الدولي للتوثيق والتحقيق في العنف الجنسي في الصراعات" (الطبعة الثانية، آذار ٢٠١٧) ٧٠-٧٣ report/international-/٠٦/٢٠١٩/https://www.un.org/sexualviolenceinconflict/wp-content/uploads ٢nd_Edition.pdf_٢٠١٧_protocol-on-the-documentation-and-investigation-of-sexual-violence-in-conflict/International_Protocol آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

٢٩٦ نظرة عامة على حالة مصادقة سوريا/انضمامها إلى معاهدات الأمم المتحدة (قاعدة بيانات هيئات معاهدات الأمم المتحدة) https://tbinternet.ohchr.Lang=EN&١٨٣=TreatyBodyExternal/Treaty.aspx?CountryID/١٥/org/_layouts آخر زيارة في ٨ تموز ٢٠٢٢؛ نظرة عامة على حالة مصادقة سوريا/ انضمامها إلى القانون الدولي الإنساني والمعاهدات الأخرى ذات الصلة (اللجنة الدولية للصليب الأحمر) https://ihl-databases.icrc.org/applic/ihl/ihl.nsf/vwTreatiesByCountrySelected.xsp?xp_countrySelected=SY آخر زيارة في ٨ تموز ٢٠٢٢؛ اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (٩ ديسمبر ١٩٤٨، دخلت حيز التنفيذ في ١٢ يناير ١٩٥١).

على الرغم من هذه المصادقات، وثقت هيئات الأمم المتحدة مراراً إخلال سوريا بالتزاماتها الدولية منذ عام ٢٠١١. على سبيل المثال، وجدت لجنة التحقيق في سوريا أن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي التي ترتكبها القوات الحكومية "ترقى إلى مستوى الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي، والحق في عدم التعرض للتعذيب وأشكال أخرى من المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والحق في الحصول على أعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية".[٢٩٧]

في عام ٢٠١٢، حثت لجنة مناهضة التعذيب النظام السوري على وقف أعمال التعذيب والمعاملة المهينة، مثل أعمال العنف الجنسي التي يرتكبها الموظفون العموميون، بما في ذلك ضد المعتقلين الذكور والأطفال،[٢٩٨] وطلبت "الكف عن انتهاكها الواضح لالتزاماتها بموجب الاتفاقية".[٢٩٩] وفي عام ٢٠١٤، حثت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة سوريا بشكل خاص على مكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم المتعلقة بالصراع المرتكبة ضد النساء والفتيات، بما في ذلك العنف الجنسي؛ وطالبت بتزويد الضحايا بخدمات طبية شاملة، واعتماد تدابير عملية لمنع جميع أشكال العنف الجنسي ضد المرأة.[٣٠٠] وفي عام ٢٠١٩، أعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها العميق بشأن "تعرض الفتيات والفتيان للاستغلال والاعتداء الجنسيين، بما في ذلك الاغتصاب والزواج القسري للفتيات، في سياق الصراع المسلح، وذلك من قبل قوات الأمن التابعة للدولة والجماعات المسلحة غير التابعة للدولة".[٣٠١]

كما أدان عدد من الدول خرق سوريا لالتزاماتها حيال المعاهدات الدولية. ففي ١٨ سبتمبر ٢٠٢٠، أبلغت هولندا (وانضمت إليها كندا لاحقاً[٣٠٢]) سوريا بقرارها تحميلها مسؤولية التعذيب المحظور بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب.[٣٠٣] تقول الدولتان إن سوريا لم تحترم التزامها الدولي حيال حماية مواطنيها من أعمال التعذيب، والتي تشمل أعمال العنف الجنسي وتقديم تعويضات كاملة عن الأضرار التي تسببت فيها.

كما تتحمل سوريا التزامات إضافية بموجب اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ والبروتوكول الإضافي الأول (البروتوكول ١) المتعلق بحماية ضحايا الصراع الدولي؛ إذ تحظر اتفاقيات جنيف الأربع والبروتوكول الإضافي الأول جميع أشكال العنف الجنسي في أثناء الصراعات المسلحة الدولية وغير الدولية،[٣٠٤] ويمكن أن يشكّل أي انتهاك لهذا الحظر إخلالاً كبيراً أو انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي الإنساني.

وفقاً لهيئة التحقيق الدولية في سوريا، فإن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي التي يرتكبها أفراد من القوات الحكومية السورية والميليشيات المرتبطة بها عند نقاط التفتيش، وفي أثناء العمليات البرية، وفي مراكز الاعتقال، تشكل انتهاكاً جسيماً لحقوق الإنسان وجرائم ضد الإنسانية، وأصبحت بعد عام ٢٠١٢ تشكل جرائم حرب، بما في ذلك التعذيب والاعتداء على الكرامة

٢٩٧ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق في سوريا، "فقدت كرامتي": العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرة ١٢٤ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP.٣.pdf آخر زيارة في ١١ يوليو ٢٠٢٢.

٢٩٨ لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب "نظر لجنة مناهضة التعذيب في تنفيذ الاتفاقية في الجمهورية العربية السورية في غياب تقرير خاص مطلوب بموجب المادة ١٩، الفقرة ١. الملاحظات الختامية للجنة مناهضة التعذيب" CAT/C/SYR/CO/٢.Add/١ (٢٩ حزيران ٢٠١٢) ٧ https://digitallibrary.un.org/record/٧٣١٣٧١?ln=en آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٢٩٩ المرجع نفسه.

٣٠٠ لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، "الملاحظات الختامية على التقرير الدوري الثاني للجمهورية العربية السورية" CEDAW/C/SYR/CO/٢ (٢٤ تموز ٢٠١٤) الفقرات ٩-١٠ https://digitallibrary.un.org/record/٧٧٨٨٢٤?ln=en آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٠١ لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، "الملاحظات الختامية على التقرير الدوري الخامس للجمهورية العربية السورية" CRC/C/SYR/CO/٥ (٦ آذار ٢٠١٩) الفقرة ٣١ https://digitallibrary.un.org/record/٣٧٩٤٩٤٠?ln=en آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٠٢ دائرة الشؤون الدولية الكندية، "وزير الخارجية يتخذ إجراءات بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في سوريا" (حكومة كندا، ٤ آذار ٢٠٢١) https://www.canada.ca/en/global-affairs/news/٢٠٢١/٠٣/minister-of-foreign-affairs-takes-action-on-syrias-human-rights-violations.html آخر زيارة في ١٤ أيار ٢٠٢١.

٣٠٣ "هولندا تحمل سوريا مسؤولية الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان" (وزارة الخارجية، حكومة هولندا، ١٨ أيلول ٢٠٢٠) https://www.government.nl/latest/news/٢٠٢٠/٠٩/١٨/the-netherlands-holds-syria-responsible-for-gross-human-rights-violations آخر زيارة في ١٤ أيار ٢٠٢١.

٣٠٤ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "الوقاية والقمع الجنائي للاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي في أثناء الصراعات المسلحة" (١١ آذار ٢٠١٥) www.icrc.org/en/document/prevention-and-criminal-repression-rape-and-other-forms-sexual-violence-during-armed آخر زيارة في ٣ حزيران ٢٠٢١.

الشخصية.[٣٠٥] كما وجدت لجنة التحقيق في سوريا أن الاغتصاب والعنف الجنسي الذي ارتكبته الجماعات المسلحة بعد شباط ٢٠١٢ يشكلان جرائم حرب، مثل الاغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي، بما في ذلك التعذيب والاعتداء على الكرامة الشخصية.[٣٠٦]

بالنظر إلى الاستنتاجات التي توصلت إليها لجان الأمم المتحدة المختلفة ولجنة التحقيق في سوريا، كانت سوريا ولا تزال تخلّ بالوفاء بالتزاماتها حيال منع العنف الجنسي المرتبط بالصراع والاستجابة له بشكل مناسب، بما في ذلك الوفاء بالحق في التعويض. وجدت لجنة التحقيق الدولية في سوريا أن عدم استعداد سوريا للوفاء بالتزاماتها الدولية عبر التحقيق مع الجناة الذين يعتقد ارتكابهم جرائم دولية خطيرة ومقاضاتهم، فضلاً عن عدم كفاية الإطار القانوني المحلي، يجعل من المحاكم الوطنية خياراً غير مناسب لتحقيق العدالة.[٣٠٧] سيتم استكشاف فشل سوريا في التحقيق والمقاضاة وتوفير سبل الانتصاف على المستوى المحلي بمزيد من التفصيل في القسم أدناه.

٢. الأطر القانونية والسياساتية المحلية ذات الصلة بالانتصاف والتعويض

لا ينص قانون العقوبات السوري على تعويضات قضائية بعد الحكم في القضايا الجزائية، ولم تقدم الحكومة السورية برامج تعويض إداري عن الجرائم المتعلقة بالصراع (ومن غير المرجح أن تفعل ذلك في المستقبل القريب). ومع ذلك، ينص قانون مناهضة التعذيب الصادر في ٣٠ آذار ٢٠٢٢ (القانون رقم ١٦) على أن المحاكم تقضي بالتعويض المناسب عن الضرر المادي والمعنوي والخسائر التي لحقت بمن وقع عليه التعذيب.[٣٠٨] لم يتم تقييم تطبيق هذا القانون كجزء من الدراسة، لكن منظمات المجتمع المدني وجدت تعارضاً بين اعتماد هذا القانون واستمرار تفشي التعذيب في سوريا وانتشار الإفلات من العقاب على هذه الجرائم.[٣٠٩] إضافة إلى ذلك، ينص القانون المدني السوري رقم ٨٤ لعام ١٩٤٩ على وجوب التعويض على من أضر بالغير،[٣١٠] ويقدر القاضي مدى التعويض عن الضرر.[٣١١] ومع ذلك، يُستثنى من هذا الالتزام الموظف العام الذي أضر بالغير نتيجة تنفيذ أمر رئيسه.[٣١٢] بشكل عام، تتأثر دعاوى التعويض بسبب عدم استقلالية القضاء في المحاكم الجزائية والمدنية في سوريا.[٣١٣]

إضافة إلى ذلك، وبسبب السلطات المختلفة التي تسيطر على الأراضي السورية حالياً، تتباين الأنظمة والأطر القانونية بين المناطق.[٣١٤] على سبيل المثال، يعمل كل من هيئة تحرير الشام والإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا والجيش الوطني السوري بنظام قانوني مختلف عن النظام الذي تطبقه الحكومة السورية. على الرغم من أن الدراسة لم تستكشف هذه الأمور، تجدر إعادة التأكيد على النتيجة التي توصلت إليها لجنة التحقيق في سوريا، والتي تقول: "لا يبدو أن أي طرف في الصراع مستعد أو قادر على الوفاء بالتزاماته بالتحقيق ومحاسبة الجناة، أو توفير سبل انتصاف فاعلة، بما في ذلك تعويض الضحايا".[٣١٥]

٣٠٥ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، لجنة التحقيق في سوريا، "فقدت كرامتي": العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. ورقة غرفة اجتماعات لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) الفقرات ١٢١-١٢٤ https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP.٣.pdf آخر زيارة في ١١ يوليو ٢٠٢٢.

٣٠٦ المرجع نفسه، الفقرة ١٣٠.

٣٠٧ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية"، الدورة السادسة والأربعون، A/HRC/٤٦/٥٤ (٢١ كانون الثاني ٢٠٢١) الفقرة ٧٥ https://www.ohchr.org/en/documents/country-reports/ahrc٤٦٥٤-report-independent--international-commission-inquiry-syrian-arab آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٠٨ القانون رقم ١٦ لعام ٢٠٢٢ لتجريم التعذيب، المادة ٥.

٣٠٩ هيومن رايتس ووتش، "التعذيب في السجون السورية ليس مزحة" (١ نيسان ٢٠٢٢) https://www.hrw.org/news/٢٠٢٢/٠٤/٠١/torture-syrian-prisons-not-joke آخر زيارة في ١٥ تشرين الأول ٢٠٢٢.

٣١٠ المرسوم التشريعي رقم ٨٤ لعام ١٩٤٩ (القانون المدني السوري)، المادة ١٧٤.

٣١١ المرجع نفسه، المادة ١٧١.

٣١٢ المرجع نفسه، المادة ١٦٨.

٣١٣ مركز كارتر، "إدارة التحول السوري والخيارات الدستورية بموجب قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٥٤" (٢٠١٦) ٩ https://www.cartercenter.org/resources/pdfs/peace/conflict_resolution/syria-conflict/principles-and-constitutional-provisions-may-٢٠١٦-A.pdf آخر زيارة في ٦ آب ٢٠٢٢.

٣١٤ راجع ميكائيل إيكمان ووليام دي ماير، تقرير تقييم سيادة القانون: سوريا ٢٠٢١ (٢٠٢١) http://ilacnet.org/wp-content/uploads/٢٠٢١/٠٦/ILAC-Rule-of-Law-Assessment-Syria-٢٠٢١.pdf. آخر زيارة في ٦ آب ٢٠٢٠.

٣١٥ الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، "تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية"، الدورة السادسة والأربعون، A/HRC/٤٦/٥٥ (١١ آذار ٢٠٢١) الفقرة ٩٨ https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١/٠٥٩/٧٣/PDF/G٢١٠٥٩٧٣.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

ملصق حملة فعالية الـ١٦ يوماً ضمن حملة اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة، سوريا، ٢٠٢١
© النساء الآن من أجل التنمية

يمثل نظام العدالة القائم بحكم الواقع مشكلة خاصة للنساء والفتيات اللواتي يعشن في المناطق التي تسيطر عليها هيئة تحرير الشام، والتي تلتزم تفسيراً صارماً ومحافظاً جداً للإسلام والشريعة.[٣١٦] يؤدي غياب القوانين المكتوبة إلى إثارة حالة من عدم اليقين القانوني للناجيات من العنف الجنساني (بما في ذلك الزواج القسري) نظراً إلى أن المحامين غير قادرين على الاعتماد على أساس قانوني لتحدي المفاهيم المحافظة الخاطئة والتفسيرات الخاطئة التي تغذيها الأعراف الدينية.[٣١٧]

٣. الأطر القانونية والسياساتية المحلية المتعلقة بالعنف الجنسي المرتبط بالصراع

بغية التحقيق في جرائم العنف الجنسي ومقاضاة مرتكبيها باعتبارها جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية أو كعناصر من مكونات الإبادة الجماعية في سوريا، يجب تجريم هذه الجرائم في التشريعات المحلية. حتى يومنا هذا، لم ترد هذه الجرائم في قانون العقوبات السوري،[٣١٨] لذا لا يمكن مقاضاة مرتكبي العنف الجنسي المرتبط بالصراع إلا باعتباره جريمة عادية لا تعكس خطورتها وحجمها، ولا تنعكس في معاقبة المسؤولين بشكل كافٍ. يمكن أن تقيّد مثل هذه الملاحقات القضائية المحلية، على الرغم من ندرة احتمالية حدوثها، بالحصانة الممنوحة للمسؤولين بموجب المرسومين التشريعيين رقم ١٤ لعام ١٩٦٩ ورقم ٦٩ لعام ٢٠٠٨.[٣١٩]

٣١٦ راجع ميكائيل إيكمان وويليام دي ماير، تقرير تقييم سيادة القانون: سوريا ٢٠٢١ (٢٠٢١) ٧١ ILAC-/٠٦/٢٠٢١/http://ilacnet.org/wp-content/uploads pdf.-٢٠٢١-Rule-of-Law-Assessment-Syria آخر زيارة في ٦ آب ٢٠٢٠.

٣١٧ المرجع نفسه، ١١.

٣١٨ المرسوم التشريعي رقم ١٤٨ الصادر في ٢٢ حزيران ١٩٤٩ - قانون العقوبات في الجمهورية العربية السورية، بصيغته المعدلة [١٩٤٩] المادة ٣٩١ (١) ("قانون العقوبات السوري").

٣١٩ اللجنة السورية لحقوق الإنسان، "مرسوم جديد يحمي أفراد الأمن الذين يمارسون التعذيب من الملاحقة القضائية" (١٢ تشرين الأول ٢٠٠٨) https://www. ٩٢٩٨=shrc.org/?p آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

يمنح المرسومان التشريعيان رقم ١٤ لعام ١٩٦٩ ورقم ٦٩ لعام ٢٠٠٨ الحصانة من الملاحقة القضائية لموظفي الأمن والمخابرات والشرطة والجمارك عن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في أثناء تأدية مهامهم.

في ٢٤ حزيران ٢٠١٣، وافق مجلس الشعب السوري على تعديل قانون العقوبات السوري بتعديل المادة ٤٨٨، والتي كانت تنص على عقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة من عشر إلى عشرين سنة لتجنيد طفل دون الثامنة عشرة للمشاركة في الأعمال العدائية أو القيام بأعمال أخرى ذات صلة.[٣٢٠] ينص التعديل على الأشغال الشاقة مدى الحياة إذا تعرض الطفل للاعتداء الجنسي في أثناء التجنيد. ومع ذلك، تعد هذه الجريمة جريمة عادية لا جريمة حرب.[٣٢١]

يجرّم كل من الدستور السوري[٣٢٢] وقانون العقوبات[٣٢٣] التعذيب، إلا أن قانون العقوبات لا يستخدم كلمة "تعذيب"، بل يستخدم بدلاً منها كلمة "عنف". كما أن قانون العقوبات لا يحدد ما يشكل تعذيباً، ولا يربطه بسلوك موظف عمومي أو شخص يتصرف بصفة رسمية (كما في المادة ١ من اتفاقية مناهضة التعذيب). لكن القانون رقم ٢٠٢٢/١٦ المذكور سابقاً يعرّف التعذيب ويربطه بسلوك المسؤولين أو الأفراد أو الجماعات.[٣٢٤] كما ينص على حد أدنى لعقوبة السجن تبلغ ثلاث سنوات على جريمة التعذيب، وتصل العقوبة إلى الإعدام إذا تعرض شخص للاغتصاب أو "الفحشاء" في أثناء التعذيب أو لغايته.[٣٢٥] يُنظر إلى اعتماد الدولة السورية لهذا القانون كاستجابة للجهود الحالية لمحاسبتها على إخلالها بالتزاماتها بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب، ولا يمثل رغبة حقيقية في معالجة وتوفير سبل الانتصاف ومنع التعذيب في المستقبل في سوريا.[٣٢٦]

إضافة إلى ذلك، يجرّم قانون العقوبات السوري الاغتصاب والاعتداء الجنسي على النساء والأطفال كجرائم عادية، لكنه يترك الرجال والفتيان دون حماية نتيجة عدم الاعتراف بهم كضحايا محتملين.[٣٢٧] أدى الافتقار إلى سلطة قضائية مستقلة، وكذلك الافتقار إلى السرية وآليات الشكوى المناسبة، إلى الحد من رغبة الناجيات في اللجوء إلى المؤسسات الحكومية، بما في ذلك المرافق الطبية وإدارات الشرطة والنيابة العامة.[٣٢٨]

كما ينص قانون العقوبات على وقف الملاحقة القضائية أو العقوبة إذا تزوج مرتكب الاغتصاب بضحيته.[٣٢٩] إضافة إلى ذلك، وعلى الرغم من انتشار الزواج القسري المرتبط بالصراع والاغتصاب الزوجي بين مجتمعات النازحين واللاجئين منذ بداية الصراع المسلح، إلا أن الاغتصاب الزوجي ليس مجرّماً في قانون العقوبات السوري.[٣٣٠] كما تم استخدام تجريم قانون العقوبات للأفعال التي تندرج في فئات غير محددة مثل "الفحشاء" و"الأفعال غير الأخلاقية" و"الأفعال ضد الآداب العامة" بشكل تعسفي، ولاسيما ضد أفراد مجتمع الميم.[٣٣١]

علاوة على ذلك، فإن النساء والفتيات اللواتي حملن أو أُجبرن على الزواج نتيجة الاغتصاب يتأثرن بأحكام أخرى في قانون العقوبات

٣٢٠ ملحق لقانون العقوبات في الجمهورية العربية السورية بشأن اشتراك الأطفال في الأعمال العدائية رقم ١١ [٢٠١٣] مادة ١.

٣٢١ المرجع نفسه.

٣٢٢ دستور الجمهورية العربية السورية [٢٠١٢] المادة ٥٣ (٢) ("دستور ٢٠١٢").

٣٢٣ قانون العقوبات السوري.

٣٢٤ القانون رقم ١٦ لعام ٢٠٢٢ لتجريم التعذيب، المادة ١.

٣٢٥ القانون رقم ١٦ لعام ٢٠٢٢ لتجريم التعذيب، المادة ٢ (و)

٣٢٦ هيومن رايتس ووتش، "التعذيب في السجون السورية ليس مزحة" (١ نيسان ٢٠٢٢)، https://www.hrw.org/news/٢٠٢٢/٠٤/٠١/torture-syrian-prisons-not-joke آخر زيارة في ١٥ تشرين الأول ٢٠٢٢.

٣٢٧ تنص المادة ٤٨٩ من قانون العقوبات على تجريم الاغتصاب، وتعرفه بأنه إكراه [من قبل رجل] لامرأة غير زوجته على الاتصال الجنسي باستخدام العنف والتهديد.

٣٢٨ صباح الحلاق وسما نصار، "تقرير الوضع في سوريا حول العنف ضد المرأة" (الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان، تشرين الثاني ٢٠١٧) ٢ https://euromedrights.org/wp-content/uploads/٢٠١٧/١١/٢٠١٧_Nov_EN_Syria_VAW_Factsheet.pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٢٩ قانون العقوبات السوري، المادة ٥٠٨.

٣٣٠ صباح الحلاق وسما نصار، "تقرير الوضع في سوريا حول العنف ضد المرأة" (الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان، تشرين الثاني ٢٠١٧) ٢ https://euromedrights.org/wp-content/uploads/٢٠١٧/١١/٢٠١٧_Nov_EN_Syria_VAW_Factsheet.pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٣١ هيومن رايتس ووتش، "عاملونا بوحشية: العنف الجنسي ضد الرجال والفتيان والنساء العابرات جنسياً في الصراع السوري" (٢٩ تموز ٢٠٢٠) ٢٥ https://www.hrw.org/report/٢٠٢٠/٠٧/٢٩/they-treated-us-monstrous-ways/sexual-violence-against-men-boys-and-transgender آخر زيارة في ٢٧ تموز ٢٠٢١.

تضر بحقوقهن. على سبيل المثال، يجرِّم قانون العقوبات الإجهاض،[٣٣٢] ما يؤدي إلى الحمل غير المرغوب فيه وما يرتبط به من عواقب نفسية وجسدية خطيرة.[٣٣٣] بحسب ما ورد، يتم تخفيف العقوبات القانونية على النساء اللواتي يجرين عمليات إجهاض إذا أجريت العملية "لإنقاذ شرف" المرأة أو الفتاة المعنية.[٣٣٤] وعلى الرغم من أن الإجهاض متاح بشكل غير رسمي ويجريه بعض الأطباء والقابلات، إلا أن وضعه غير القانوني وغير المنظم، والتكاليف المرتبطة به، تؤدي إلى جعله خدمة خطيرة يصعب الوصول إليها.[٣٣٥]

إضافة إلى قانون العقوبات، ثمة قوانين مختلفة للأحوال الشخصية تميز ضد المرأة، في تعارض مع المادة ٣٣ من الدستور السوري لعام ٢٠١٢ التي تضمن المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات دون تمييز على أساس الجنس.[٣٣٦] كان لهذه القوانين التمييزية تأثير سلبي على الناجيات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع في عدد من المناطق. على سبيل المثال، يسمح قانون الجنسية السوري للرجال فقط بنقل جنسيتهم تلقائياً إلى أطفالهم،[٣٣٧] بينما يُسمح بتسجيل الطفل المولود في سوريا لأم سورية في الحالات التي لا يمكن فيها إقامة علاقة قانونية مع والده، لكن متطلبات ذلك تجعل هذا الاحتمال صعباً جداً في الممارسة العملية.[٣٣٨] يُطلب من النساء الراغبات في متابعة هذا السبيل القانوني أن يطلبن تقريراً من الشرطة للشروع في التحقيق في ظروف الحمل بالطفل، الأمر الذي من المحتمل أن يشكّل وصمة عار، ويمكن أن يكون محفوفاً بالمخاطر ولاسيما في سياق العنف الجنسي المرتبط بالصراع.[٣٣٩]

> صرحت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل أن "التسجيل المدني والحق في الحصول على الجنسية من أبرز المخاوف المتعلقة بحماية الأطفال في سوريا. تعد هذه المشكلة قديمة وطويلة الأمد، وقد تفاقمت بسبب الصراع المسلح والنزوح، مع استمرار تعرض بعض مجموعات الأطفال لخطر عدم تسجيلهم وتوثيقهم عند الولادة، مثل الأطفال المولودين لأبوين غير متزوجين، والأطفال المولودين لأبوين من دينين مختلفين، والأطفال المولودين في ظروف العنف الجنسي أو في مناطق متنازع عليها أو منعزلة. يعني عدم تسجيل الطفل افتقاره إلى الوضع القانوني وإعاقة وصوله إلى جميع الخدمات، بما في ذلك الصحة والتعليم والمساعدات الإنسانية".[٣٤٠]

كما سبق وأوضحنا، لا تتوفر حالياً سبل حقيقية على المستوى المحلي للتحقيق والمقاضاة وتقديم التعويضات عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والجرائم الدولية الخطيرة التي ارتكبتها جميع أطراف الصراع، الأمر الذي يجعل من المحاكم الدولية أو المحاكم المحلية للدول الأخرى - عبر تطبيق الولاية القضائية العالمية أو الولاية القضائية العابرة للأقاليم - السبيل الوحيد، وإن كان محدوداً، لمحاسبة الحكومة السورية أو الأفراد على الجرائم المتعلقة بالصراع، بما في ذلك العنف الجنسي. ثمة عدد من التحقيقات والقضايا التي تجري حالياً، والتي يمكن أن توفر قيمة تعويضية وارتياحاً للناجين-ات والضحايا المعنيين-ات بالتحقيق أو بالقضية، وربما للناجيات والناجين الآخرين والمجتمع السوري الأوسع. وفقاً للإطار القانوني المتّبع، قد تؤدي أيضاً إلى منح تعويضات، كما سنستكشف لاحقاً.

٣٣٢ قانون العقوبات السوري، المواد ٥٢٥-٥٣٢.

٣٣٣ عيادة حقوق الإنسان والعدالة بين الجنسين، مادري والرابطة النسائية الدولية للسلام والحرية، "التقديم إلى المراجعة الدورية الشاملة للأمم المتحدة للجمهورية العربية السورية" (٢٠١٦) الفقرتان ٩ و٢٢.

٣٣٤ قانون العقوبات السوري، المادة ٥٣١.

٣٣٥ عيادة حقوق الإنسان والعدالة بين الجنسين، مادري والرابطة النسائية الدولية للسلام والحرية، "التقديم إلى المراجعة الدورية الشاملة للأمم المتحدة للجمهورية العربية السورية" (٢٠١٦) الفقرتان ٩ و١٧.

٣٣٦ الدستور السوري لعام ٢٠١٢، المادة ٣٣ (٣).

٣٣٧ المرسوم التشريعي ٢٧٦ [١٩٦٩]، قانون الجنسية السورية، المادة ٣ https://www.refworld.org/pdfid/٤d٨١e٧b١٢.pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٣٨ مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "مذكرة لجنة حقوق الإنسان حول معاملة النساء ذوات الأطفال المولودين خارج نطاق الزواج في سوريا" (٢٠١٩) ٢ https://www.refworld.org/docid/٥db١٧٤a٤٤.html آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٣٩ لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، "النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٤ من الاتفاقية: الملاحظات الختامية: الجمهورية العربية السورية" CRC/C/SYR/CO/٣-٤ (٩ شباط ٢٠١٢) الفقرة ٤٣ (ج) https://www.refworld.org/docid/٥٣٠٥e٨٦f٤.html آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٤٠ لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، "لجنة حقوق الطفل تستعرض وضع الأطفال في سوريا" بيان صحفي (١٦ كانون الثاني ٢٠١٩) https://www.ohchr.org/en/press-releases/٢٠١٩/٠١/committee-rights-child-reviews-situation-children-syria?LangID=E&NewsID=٢٤٠٨٢ آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٤. التحقيقات والمحاكمات الدولية وفي دول أخرى

ليست سوريا طرفاً في نظام روما الأساسي، المعاهدة التأسيسية للمحكمة الجنائية الدولية. ونظراً إلى أن المسؤولين عن الفظائع هم إما مواطنون سوريون أو مواطنون من دول أخرى ليست بدورها طرفاً في نظام روما الأساسي، فإن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية يتقلص بشأن هذه الجرائم.[٣٤١] وبغية تمكين المحكمة الجنائية الدولية من تطبيق ولايتها القضائية على الوضع في سوريا، ستحتاج إلى منحها ولاية قضائية عبر إحالة من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.[٣٤٢]

في عام ٢٠١٤، استخدمت روسيا والصين، الدولتان دائمتا العضوية في مجلس الأمن الدولي، حق النقض (الفيتو) ضد قرار كان من شأنه أن يحيل الوضع في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية، ومنح مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية الولاية القضائية للتحقيق في جرائم الحرب المزعومة والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية ومقاضاة مرتكبيها في سوريا.[٣٤٣] وبالمثل، من المرجح أن يُقابَل بالنقض أي جهد آخر لتأسيس محكمة مختلطة أو محكمة دولية خاصة لمحاكمة الجرائم الدولية الأساسية في سوريا من خلال مجلس الأمن.[٣٤٤] تفتقر المنطقة العربية إلى محكمة إقليمية لحقوق الإنسان يمكنها النظر في مطالبات السكان المتضررين من الحرب في المنطقة، مثل انتهاكات الميثاق العربي لحقوق الإنسان التي تعدّ سوريا طرفاً فيها.[٣٤٥]

في عام ٢٠١٦، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار رقم ٢٤٨/٧١ بشأن إنشاء آلية دولية محايدة ومستقلة للمساعدة في التحقيق ومقاضاة الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأكثر خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار ٢٠١١. لا تتمتع هذه الآلية بصلاحيات الملاحقة القضائية، لكنها "تجمع وتحلل المعلومات والأدلة من المحاكم الدولية للمحاكم التي لديها أو قد يكون لها في المستقبل اختصاص للنظر في هذه الجرائم".[٣٤٦]

نظراً إلى ما سبق، أصبحت القضايا المرفوعة في عدة دول أوروبية، مثل ألمانيا وفرنسا، ضد المشتبه بارتكابهم جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية أو التعذيب أو الإبادة الجماعية أو الاختفاء القسري في سوريا، وسيلة ملموسة للانتصاف وإن كانت بعيدة عن أن تكون شاملة.[٣٤٧] أدرجت هذه الدول جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية في قوانينها الجنائية المحلية، بل أنشأت في بعض الأحيان وحدات متخصصة في أجهزة الشرطة والنيابة العامة.[٣٤٨] إضافة إلى ذلك، أنشأت بعض هذه الدول اختصاصاً قضائياً عابراً للأقاليم لمقاضاة هذه الجرائم أمام محاكمها، حتى عند ارتكاب مثل هذه الجرائم في دول أخرى.[٣٤٩] الأهم من ذلك، يمكن لهذه الدول أن تطلب معلومات عن الجرائم أو المشتبهين في سوريا من الآلية

٣٤١ نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة ١٢ (٢).

٣٤٢ المرجع نفسه، المادة ١٥ (٣).

٣٤٣ "روسيا والصين تمنعان مجلس الأمن من إحالة سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية" (أخبار الأمم المتحدة ٢٢ أيار ٢٠١٤) https://news.un.org/en/story/٢٠١٤/٠٥/٤٦٨٩٦٢-russia-china-block-security آخر في ٣ حزيران ٢٠٢١.

٣٤٤ في عام ٢٠١٣، أعدت مجموعة من الخبراء الدوليين مخطط "النظام الأساسي للمحكمة السورية الاستثنائية لمحاكمة الجرائم الفظيعة" (المعروفة باسم مخطط تشوتاكوا) كنقطة انطلاق "للمساعدة في إثراء المناقشات المستمرة حول آلية المساءلة التي تعد عادلة وفاعلة في ظل الظروف المتميزة لسوريا". بعد ثماني سنوات، ما زال هذا الاقتراح نظرياً ولم يتحول إلى جوانب عملية ملموسة، وذلك بسبب عدم توفر السياق السياسي المطلوب لمثل هذه الآلية. انظر، شريف بسيوني وآخرون، "مخطط تشوتاكوا لنظام أساسي لمحكمة سورية استثنائية لمحاكمة الجرائم الوحشية" (٢٠١٣) https://securitypolicylaw.syr.edu/wp-content/uploads/٢٠١٣/٠٩/١-Chautauqua- Blueprint-pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٤٥ الميثاق العربي لحقوق الإنسان (٢٠٠٤).

٣٤٦ وافقت الجمعية العامة على القرار في ٢١ كانون الأول ٢٠١٦، القرار ٢٤٨/٧١ (٢٠١٦) وثيقة الأمم المتحدة A/RES/٧١/٢٤٨ (١١ كانون الثاني ٢٠١٧) https://www.securitycouncilreport.org/un-documents/document/ares٧١٢٤٨-php آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٤٧ ريم صلاحي، "الطريق إلى العدالة لسوريا يمر عبر أوروبا" (معهد الشرق الأوسط، ١٤ تموز ٢٠٢٠) https://www.mei.edu/publications/road-justice-syria-goes-through-europe آخر زيارة في ٣ حزيران ٢٠٢١.

٣٤٨ انظر مجلس الاتحاد الأوروبي، "قرار المجلس JHA/٣٣٥/٢٠٠٣ الصادر في ٨ أيار ٢٠٠٣ بشأن التحقيق والملاحقة القضائية في جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب" (٥ أيار ٢٠٠٣) المادة ٤ https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=celex%٣A٣٢٠٠٣D٠٣٣٥ آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٤٩ هيومن رايتس ووتش، "أزمة اللاجئين وقضايا الاختصاص العالمي في أوروبا" (٢٠ تشرين الأول ٢٠١٦) https://www.hrw.org/news/٢٠١٦/١٠/٢٠/qa-first-cracks-impunity-syria-iraq# Q١٤ آخر زيارة في ٢٠ تموز ٢٠٢١.

الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق مع الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأكثر خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية.[٣٥٠]

١,٤ نظرة عامة على القضايا والتحقيقات التي تغطي العنف الجنسي المرتبط بالصراع في سوريا

ثمة عدد من التحقيقات والقضايا (أو الشكاوى) الخاصة بالولاية القضائية العالمية التي تتضمن اتهامات بالعنف الجنسي، غالباً في سياق الاعتقال التعسفي في سوريا. في ألمانيا مثلاً، يقوم مكتب المدعي العام الاتحادي الألماني بالتحقيق مع الأفراد المشتبه في ارتكابهم جرائم دولية خطيرة في سوريا منذ عام ٢٠١١، وتم فتح تحقيق هيكلي يتجاوز الحالات الفردية من خلال دراسة السياق الذي وقعت فيه الجرائم.

أدى التحقيق الهيكلي وتواجد المشتبه بهم في ألمانيا إلى انعقاد أول محاكمة عالمية بشأن التعذيب الذي تمارسه الدولة السورية (المعروفة باسم "محاكمة الخطيب") في كوبلنز في ألمانيا.[٣٥١] بدأت المحاكمة في نيسان ٢٠٢٠ ضد مسؤولَيْن سابقَيْن في الأجهزة الأمنية السورية، هما أنور ر. وإياد أ.[٣٥٢] في مارس ٢٠٢١، وافقت المحكمة الإقليمية العليا في كوبلنز على اقتراح بإعادة تصنيف التهم الموجهة إلى أنور ر. من جرائم عادية إلى جرائم ضد الإنسانية نتيجة أدلة الاغتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى التي تم تقديمها في أثناء المحاكمة.[٣٥٣] في ١٣ يناير ٢٠٢٢، أُدين أنور ر. وحُكم عليه بالسجن مدى الحياة لارتكابه جرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك العنف الجنسي.[٣٥٤] بدأت محاكمة أخرى في ألمانيا في يناير ٢٠٢٢ أمام محكمة فرانكفورت الإقليمية العليا ضد علاء م.، الطبيب العسكري السوري، بتهم ارتكاب جرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك ممارسة العنف الشديد على الأعضاء التناسلية لمعتقلين اثنين بشكل متعمد لحرمانهما من القدرة على الإنجاب.[٣٥٥]

في السويد، أدت سلسلة من الشكاوى الجنائية المقدمة من الضحايا أو بالنيابة عنهم إلى دفع مثل هذه التحقيقات والتركيز على العنف الجنسي. على سبيل المثال، في ٢٠ شباط ٢٠١٩، قُدمت شكاوى ضد ٢٥ من مسؤولي الأمن السوريين رفيعي المستوى المعروفين وغير المعروفين من قبل تسعة ناجين-ات إلى وحدة جرائم الحرب التابعة للشرطة السويدية، وتتعلق هذه الشكاوى بالعنف الجنسي في أثناء الاعتقال إلى جانب أمور أخرى.[٣٥٦]

في يونيو ٢٠٢٠، قدم كلٌّ من المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان ومنظمة أورنمّو وشبكة المرأة السورية شكوى إلى المدعي العام الاتحادي الألماني للمطالبة بمحاكمة مرتكبي العنف الجنسي والجنساني في مراكز الاعتقال السورية كجريمة ضد الإنسانية.[٣٥٧] تشمل قائمة مقدمي الشكوى سبعة معتقلين سابقين في سجون المخابرات الجوية السورية من الناجين-ات أو الشهود على أشكال مختلفة من العنف الجنسي، مثل الاغتصاب أو التهديد بالاغتصاب أو التحرش الجنسي أو الصدمات الكهربائية

٣٥٠ الجمعية العامة للأمم المتحدة، "الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق ومقاضاة الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأكثر خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار ٢٠١١. قرار وافقت عليه الجمعية العامة في ٢١ كانون الأول ٢٠١٦"، القرار ٢٤٨/٧١ (٢٠١٦) وثيقة الأمم المتحدة ٢٤٨/٧١/A/RES (١١ كانون الثاني ٢٠١٧) https://www.securitycouncilreport.org/un-documents/document/aresv٧١٢٤٨.php آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٥١ المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، أول محاكمة جنائية عالمية بشأن التعذيب في سوريا https://www.ecchr.eu/en/case/first-criminal-trial-worldwide-on-torture-in-syria-before-a-german-court/#case_qa آخر زيارة في ٣١ آب ٢٠٢١.

٣٥٢ المرجع نفسه.

٣٥٣ المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، محاكمة الخطيب في كوبلنز (١٧ آذار ٢٠٢١) https://www.ecchr.eu/en/press-release/syrien-prozess-in-koblenz/ آخر زيارة في ٣ حزيران ٢٠٢١.

٣٥٤ المرجع نفسه.

٣٥٥ المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، "الإجراءات ضد الطبيب علاء م: التعامل مع الجرائم في سوريا" https://www.ecchr.eu/en/case/proceedings-military-doctor-alaa-m-syria/ آخر زيارة في ١٥ تشرين الأول ٢٠٢٢

٣٥٦ ترايل إنترناشونال، "المراجعة السنوية للسلطة القضائية العالمية ٢٠٢١"(٢٠٢١) ٦٧ https://trialinternational.org/wp-content/uploads/٠٤/٢٠٢١/٢-UniversalJurisdictionAnnualReview_٢٠٢١-UJAR pdf.٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٥٧ المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، "الناجون: العنف الجنسي من قبل المخابرات السورية جرائم ضد الإنسانية" https://www.ecchr.eu/en/case/survivors-sexual-violence-by-syrian-intelligence-services آخر زيارة في ٣ حزيران ٢٠٢١.

التي تستهدف الأعضاء التناسلية أو الإجهاض القسري.[٣٥٨] تم توجيه الشكوى ضد تسعة مسؤولين رفيعي المستوى في جهاز المخابرات الجوية السورية ومكتب الأمن القومي، وهي تستكمل شكوى سابقة ضد المشتبه بهم أنفسهم قدمها المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان في تشرين الثاني ٢٠١٧، والتي أسفرت عن مذكرة توقيف صادرة عن المحكمة الفيدرالية الألمانية في حزيران ٢٠١٨ ضد جميل الحسن، الرئيس السابق لإدارة المخابرات الجوية السورية.[٣٥٩]

كما شملت قضايا الولاية القضائية العالمية ضد أعضاء داعش بتهمة ارتكاب جرائم ضد الأيزيديين اتهامات بجرائم عنف جنسي ارتُكبت في سوريا أيضاً. على سبيل المثال، في عام ٢٠٢١، حُكم على سارة و.، العضوة الألمانية في داعش، بالسجن مدة ست سنوات وستة أشهر لارتكاب جرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك المساعدة والتحريض على الاغتصاب، والاضطهاد الديني والجنساني، واستعباد فتاتين وخمس نساء أيزيديات.[٣٦٠] أدت القضية المرفوعة ضد طه أ. ج. في ألمانيا إلى انعقاد المحاكمة الأولى لأحد أعضاء داعش بتهمة الإبادة الجماعية. في ٣٠ تشرين الثاني ٢٠٢١، أدين طه بجرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، وحُكم عليه بالسجن مدى الحياة؛ كما أمرت المحكمة بدفع تعويض للمدعي قدره ٥٠ ألف يورو.[٣٦١]

٢,٤ تعويض الناجيات والناجين المشاركين في قضايا أمام محاكم أوروبا

على الرغم من القيمة التعويضية لقضايا الولاية القضائية العالمية والعابرة للأقاليم، خلُص تقرير عام ٢٠٢٠ تناول حقوق ضحايا الجرائم الدولية في هولندا والسويد وألمانيا وبلجيكا وفرنسا إلى أن الضحايا ما زالوا يواجهون عقبات تحول دون وصولهم إلى حقوقهم.[٣٦٢] هذه النتيجة مثيرة للقلق، ولاسيما نظراً إلى اعتماد التوجيه بشأن المعايير الدنيا لحقوق ودعم وحماية ضحايا الجريمة من قبل البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي عام ٢٠١٢،[٣٦٣] وفقاً لهذا التوجيه، يحق لضحايا الجرائم الدولية تلقي قرار بشأن التعويض، من بين حقوق أخرى، ويجب على الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي اتخاذ إجراءات ملموسة لضمان تقديم الجناة تعويضات للضحايا.[٣٦٤] في عام ٢٠٢٠، تم اعتماد أول استراتيجية للاتحاد الأوروبي بشأن حقوق الضحايا لتسهيل حصول الضحايا على التعويض.[٣٦٥]

يهدف توجيه الاتحاد الأوروبي لحقوق الضحايا إلى تعزيز حق الضحايا في تلقي المعلومات والمساعدة والدعم والحماية والتعويض المالي. بموجب المادة ١٦ من التوجيه، يحق لضحايا الجرائم الدولية الحصول على قرار بشأن التعويض، ويجب على الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي اتخاذ إجراءات ملموسة لضمان تقديم الجناة تعويضات للضحايا.[٣٦٦]

٣٥٨ المرجع نفسه.

٣٥٩ المرجع نفسه.

٣٦٠ دوتي ستريت تشامبرز، "محكمة ألمانية تدين عضواً ثالثاً من داعش بارتكاب جرائم ضد الإنسانية ضد الأيزيديين" (١٨ حزيران ٢٠٢١) https://www.doughtystreet.co.uk/news/german-court-convicts-third-isis آخر زيارة في ١٧ تشرين الأول ٢٠٢٢.

٣٦١ الآلية الدولية المحايدة والمستقلة، النشرة رقم ٧-آذار ٢٠٢٢، ص ٤ https://iiim.un.org/wp-content/uploads/٢٠٢٢/٠٣/IIIM-Syria-Bulletin-V-ENG-March-٢٠٢٢-١.pdf آخر زيارة في ١٠ تشرين الأول ٢٠٢٢.

٣٦٢ الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان ومنظمة ريدريس، "كسر الحواجز: الوصول إلى العدالة في أوروبا لضحايا الجرائم الدولية" (٢٠٢٠) ١١ https://www.ecchr.eu/en/publication/report-breaking آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٦٣ المجلس الأوروبي ومجلس الاتحاد الأوروبي، "توجيه المجلس EU/٢٩/٢٠١٢ للبرلمان الأوروبي والمجلس في ٢٥ تشرين الأول ٢٠١٢ الذي يحدد المعايير الدنيا لحقوق ودعم وحماية ضحايا الجريمة، واستبدال قرار المجلس الإطاري JHA/٢٢٠/٢٠٠١"(٢٥ تشرين الأول ٢٠١٢) المادتان ١ و٤ (توجيه الاتحاد الأوروبي لحقوق الضحايا).

٣٦٤ المرجع نفسه، المادة ١٦.

٣٦٥ المفوضية الأوروبية، "استراتيجية الاتحاد الأوروبي بشأن حقوق الضحايا (٢٠٢٠-٢٠٢٥)" المراسلة من المفوضية إلى البرلمان الأوروبي والمجلس واللجنة الاقتصادية والاجتماعية الأوروبية ولجنة المناطق ٢٥٨/٢٠٢٠/COM (٢٤ حزيران ٢٠٢٠) https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=CELEX:٣A٥٢٠٢٠DC٠٢٥٨ آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٦٦ توجيه الاتحاد الأوروبي لحقوق الضحايا.

بالنسبة إلى الضحايا المنخرطين في إجراءات قانونية في بلجيكا وألمانيا وهولندا، لا يمكن الحصول على تعويض من خلال الدعوى المدنية إلا إذا ثبتت إدانة المتهم؛ أما في فرنسا والسويد، فيمكن رفع دعوى حتى إذا تمت تبرئة الجاني المزعوم.[٣٦٧] وفقاً لتقرير ٢٠٢٠، يصعب على الضحايا الحصول على التعويضات. أولاً، في الحالات النادرة التي يكون فيها الضحايا على دراية بحقهم في التعويض ويتلقون دعماً كافياً للمطالبة به، فإن الجناة الذين يُطلب منهم منح تعويض سيكونون إما معسرين، أو سيكون الضحايا مسؤولين عن إنفاذ القرار؛ وهي عملية مكلفة وشاقة.[٣٦٨] ثانياً، على الرغم من وجود مخططات تعويض تمولها الدولة تم إنشاؤها وفقاً لتوجيه الاتحاد الأوروبي لعام ٢٠٠٤ بشأن التعويض، إلا أن معظم الضحايا المشاركين في قضايا الولاية القضائية العالمية أو العابرة للأقاليم ليسوا مؤهلين للاستفادة من هذه المخططات. تتوقف معايير الأهلية على جنسية أو مكان إقامة الضحية وقت ارتكاب الجريمة و/أو المكان الذي ارتُكبت فيه الجريمة، ما يعني أن الضحايا السوريين المشاركين في قضايا الولاية القضائية العابرة للأقاليم في الاتحاد الأوروبي غير مؤهلين للحصول على تعويض.[٣٦٩] في بعض الحالات، يمكن أن تصبح هذه العقبات التي تحول دون الحصول على تعويض، والذي غالباً ما يكون ذا قيمة رمزية، مصدراً للإيذاء الثانوي والضغط النفسي الإضافي.[٣٧٠]

ومع ذلك، على الرغم من أن الضحايا المشاركين في هذه الحالات يمثلون نسبة متناهية في الصغر من ضحايا العنف الجنسي المرتبط بالصراع السوري، إلا أن القضايا قد تحمل قيمة رمزية كبيرة للناجين-ات والمجتمعات المتضررة على نطاق أوسع من حيث الكشف عن الأحداث على الأرض وإثبات الضرر والمسؤولية. ومع ذلك، فإن تجربة كوبلنز، على سبيل المثال، شابتها أوجه قصور كبيرة في جعل عمليتها معروفة للسوريين-ات. على الرغم من إتاحة الترجمة للمدعى عليه والشهود، لم يتم توفير الترجمة الفورية للأشخاص الذين يحضرون المحاكمة في الشرفة العامة. علاوة على ذلك، مع صدور قرارات المحكمة باللغة الألمانية وغياب التسجيلات أو النصوص، كان على منظمات المجتمع المدني السورية والدولية وغيرها من المبادرات سد فجوة التواصل.[٣٧١] وإذا كان لهذه الحالات أن تكون شكلًا من أشكال إرضاء المشاركين-ات في القضية وغيرهم-ن من الضحايا والمجتمعات المتضررة، يتعين مضاعفة الجهود لضمان أن تكون العملية مرئية ومفهومة من قبل الأشخاص الأكثر تضرراً.

٣,٤ سبل التعويض في محكمة العدل الدولية

كما ذكرنا سابقاً، قررت هولندا (عام ٢٠٢٠) وكندا (عام ٢٠٢١) تحميل سوريا مسؤولية الإخلال بالتزاماتها بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب. وبحسب كلتا الدولتين، فشلت سوريا في حماية مواطنيها من أعمال التعذيب، وفي تقديم تعويضات كاملة عن الأضرار التي لحقت بهم[٣٧٢]. كخطوة أولى، يتعين على هولندا وكندا مطالبة سوريا بالدخول في مفاوضات حول موضوع الاتفاقية لمحاولة حل النزاع. إذا لم تنجح تلك المفاوضات، يمكن أن يتبعها التحكيم. وفقاً للمادة ٣٠ (١) من اتفاقية مناهضة التعذيب، إذا لم يتم حل النزاع بعد ستة

٣٦٧ سارة فينين، "كسر الحواجز: الوصول إلى العدالة في أوروبا لضحايا الجرائم الدولية" (الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، منظمة ريدريس، أيلول ٢٠٢٠) ١٢٦ https://www.ecchr.eu/fileadmin/Publikationen/Breaking_Down_Barriers_EN_web_FINAL_٢٠٢٠-١١-٠٨.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

٣٦٨ المرجع نفسه.

٣٦٩ المرجع نفسه، ١٢٦-١٢٧.

٣٧٠ المرجع نفسه، ١٢٧.

٣٧١ انظر شارلوت بيلي، "جرائم الحرب السورية أمام المحكمة في ألمانيا: هل ستضيع العدالة في الترجمة؟" (ذا نيو هيومانيتيران، ١٢ تشرين الأول ٢٠٢١) https://www.thenewhumanitarian.org/news/٢٠٢١/١٠/٢١/syrian-war-crimes-trial-germany-will-Justice-be-lost-translation آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ مراقبة المحاكمة من قبل المركز السوري للعدالة والمساءلة: https://syriaaccountability.org/trial-monitoring آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢؛ انظر أيضاً نص البيان الختامي للمدعي العام بشأن قضية إياد أ. (بالألمانية) الذي أعده المركز الأوروبي لحقوق الإنسان (المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان):https://www.ecchr.eu/fileadmin/Juristische_Dokumente/HVT_Eyad_A._Mitschrift_Pla__doyer_GBA_final_DE.PDF. آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٧٢ "هولندا تحمل سوريا مسؤولية الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان" (وزارة الخارجية، حكومة هولندا ، ١٨ أيلول ٢٠٢٠) https://www.government.nl/latest/news/٢٠٢٠/٠٩/١٨/the-netherlands-holds-syria-responsible-for-gross-human-rights-violations آخر زيارة في ١٤ أيار ٢٠٢١؛ دائرة الشؤون الدولية الكندية، "وزير الخارجية يتخذ إجراءات بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في سوريا" (دائرة الشؤون الدولية، حكومة كندا، ٤ آذار ٢٠٢١) https://www.canada.ca/en/global-affairs/news/٢٠٢١/٠٣/minister-of-foreign-affairs-takes-action-on-syrias-human-rights-violations.html آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

أشهر من التحكيم، يمكن رفع القضية إلى محكمة العدل الدولية. حتى ١ آب ٢٠٢٢، لم يتم رفع القضية إلى محكمة العدل الدولية بعدُ، ما يشير إلى عملية تفاوض جارية.

تنص المادة ٣٠ (١) من اتفاقية مناهضة التعذيب على ما يلي: "يُحال كل نزاع ينشأ بين دولتين أو أكثر من الدول الأطراف بشأن تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية ولا يمكن تسويته عن طريق التفاوض، إلى التحكيم بناء على طلب إحدى هذه الدول. إذا لم يتمكن الطرفان في غضون ستة أشهر من تاريخ طلب التحكيم من الاتفاق على تنظيم التحكيم، يجوز لأي من الأطراف إحالة النزاع إلى محكمة العدل الدولية بطلب يتوافق مع النظام الأساسي للمحكمة".[٣٧٣]

إذا تم عرض القضية في النهاية على محكمة العدل الدولية، ووجدت المحكمة أن سوريا تنتهك التزاماتها بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب، فسيكون لمحكمة العدل الدولية سلطة الحكم على تعويضات ضحايا التعذيب، بما في ذلك التعذيب الجنسي. بموجب الاجتهاد القضائي لمحكمة العدل الدولية، ينبغي للدولة المنتهِكة أن تُصلح انتهاكها للاتفاقية الدولية بشكل مناسب.[٣٧٤] والأهم من ذلك أنه ينبغي إلا يُقدَّم التعويض الكامل للدولة المدعية فحسب، بل يجب كذلك تقديمه للأفراد الذين انتهكت حقوقهم الموجودين على أراضيها.[٣٧٥]

يوضح حكم محكمة العدل الدولية الصادر في ٩ شباط ٢٠٢٢ في قضية جمهورية الكونغو الديمقراطية ضد أوغندا التحديات المتعلقة بأوامر التعويض الصادرة عن محكمة العدل الدولية لصالح الناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع، ولاسيما في حالات نقص الإبلاغ و/أو نقص الوثائق.[٣٧٦] طلبت جمهورية الكونغو الديمقراطية مبلغ ٣٣,٤٥٨,٠٠٠ دولار أمريكي كتعويض لعدد مقدر من ضحايا الاغتصاب والعنف الجنسي تم استنتاجه على أساس مضاعفة ٣٤٢ حالة عنف جنسي وثقتها لجنة التحقيق الكونغولية خمسة أضعاف.

لجأت جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى طريقة المضاعفة هذه لمعالجة النقص في الإبلاغ عن العنف الجنسي، واعترافاً بانتشاره على نطاق واسع.[٣٧٧] ومع ذلك، وجدت المحكمة الأدلة المقدمة (استمارات تحديد هويات الضحية) للضحايا البالغ عددهم ٣٤٢ حالة موثقة ذات "قيمة إثبات ضعيفة"، وعلى الرغم من إقرارها بعدم الإبلاغ عن العنف الجنسي، لم تجد أنه من المناسب تقدير الضحايا على "أساس مضاعفة عددهم".[٣٧٨] لذا أمرت محكمة العدل الدولية بالتعويض عن الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي كجزء من مبلغ تعويض إجمالي قدره ٢٢٥,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي عن الخسائر في الأرواح والأضرار الأخرى التي لحقت بالأشخاص.[٣٧٩]

٣٧٣ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، المادة ٣٠ (١).

٣٧٤ قضية مصنع خورشوف (تحكيم)، محكمة العدل الدولية، السلسلة أ رقم ٩ (٢٦ تموز ١٩٢٧) ٢١؛ مشروع غابشيكوفو ناغيماروس (المجر/سلوفاكيا) (تحكيم) تقرير محكمة العدل الدولية رقم ٧ (٢٥ أيلول ١٩٩٧) الفقرة ١٥٢؛ أفينا ومواطنون مكسيكيون آخرون (المكسيك ضد الولايات المتحدة الأمريكية) (الأحكام) تقرير محكمة العدل الدولية رقم ٥٩ (٣١ آذار ٢٠٠٤)، الفقرة ١١٩.

٣٧٥ الأنشطة المسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (جمهورية الكونغو الديمقراطية ضد أوغندا) (تحكيم) محكمة العدل الدولية، تقرير محكمة العدل الدولية رقم ١٦٨ (١٩ كانون الأول ٢٠٠٥)، الفقرة ٢٥٩. انظر أيضاً التبعات القانونية لبناء جدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة (رأي استشاري) محكمة العدل الدولية، تقرير محكمة العدل الدولية ٢٠٠٤ (٩ تموز ٢٠٠٤) الفقرات ١٤٩-١٥٢.

٣٧٦ الأنشطة المسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (جمهورية الكونغو الديمقراطية ضد أوغندا) (التعويضات)، القائمة العامة لمحكمة العدل الدولية رقم ١١٦ (٩ شباط ٢٠٢٢)، الفقرة ١٩٣.

٣٧٧ المرجع نفسه، الفقرة ١٨٣.

٣٧٨ المرجع نفسه، الفقرة ١٨٩.

٣٧٩ المرجع نفسه، الفقرة ٢٢٦.

ورشة حول القيادة، سوريا، حزيران ٢٠٢١
© النساء الآن من أجل التنمية

سابعاً: نحو تعويضات شاملة ومعالجة مسألة التعويضات

كما هو موضح في الأقسام السابقة، لم يعترف النظام السوري والأطراف المسؤولة الأخرى بممارسات العنف الجنسي المرتبط بالصراع التي يتحملون مسؤوليتها، لذا من غير المرجح تحصيل حق الضحايا والناجين-ات في التعويض في المستقبل القريب. يظل العنف الجنسي المرتبط بالصراع حقيقة يومية في الصراع الجاري، ولاسيما على يد النظام السوري، إضافة إلى أطراف الصراع الأخرى التي تسيطر عسكرياً وإقليمياً على أجزاء من سوريا. حالياً، تنظر مجموعة من الجهات الفاعلة في التعويضات كجزء من إطار العدالة الانتقالية التي ستلي الانتقال السياسي في المستقبل. ومع ذلك، فإن احتمالات الانتقال السياسي في المستقبل القريب تتضاءل بشكل متزايد مع مواصلة نظام الأسد استعادة سيطرته على البلد الذي مزقته الحرب.

لم تثمر الخطوات الحالية الرامية إلى تعديل الدستور السوري أو صياغة الدستور الجديد، في إطار اللجنة الدستورية التي تيسرها الأمم المتحدة، عن أية نتائج بعدُ من شأنها أن تشير إلى تقدم في مسألة التعويضات في إطار هذه العملية السياسية. في الوقت الذي تم فيه مؤخراً تطوير العديد من مسودات النصوص الدستورية، بما في ذلك مشروع حول سيادة القانون، أعرب مبعوث الأمم المتحدة الخاص لسوريا عن خيبة أمله من الفشل في الانتقال من وضع ومناقشة المقترحات إلى عملية صياغة مثمرة.[٣٨٠]

من غير المرجح أن تكون التعويضات الشاملة متاحة في المستقبل القريب، لذا فمن الضروري حماية وتعزيز حق الضحايا في الانتصاف والتعويض على الفور. يكتسب هذا أهمية خاصة نظراً إلى التجارب التي تظهر أن التعويض التي أعقبت المفاوضات السياسية والتسويات لم يولِ الاهتمام الكافي للضحايا والناجين-ات، وكان ضعيفاً ومسيّساً.[٣٨١] كما كان التعويض عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع على وجه التحديد بعيد المنال.

ومع ذلك، يمكن لعدد من التطورات والمبادرات الحالية أن يلعب دوراً فاعلاً في ضمان أن تعترف برامج التعويض الشاملة المستقبلية في سوريا بالأضرار التي تعرض لها الناجون والناجيات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع وتعمل على إصلاحها. أولاً، تعدُّ جهود التوثيق الحالية التي تقودها منظمات المجتمع المدني السوري، وإنشاء الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق مع الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأكثر خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، مهمين لضمان التحقيق في العنف الجنسي المرتبط بالصراع والحفاظ على أدلته والحفاظ على حق الضحايا والناجين في الانتصاف. ينبغي النظر بعناية في تقييم ما إذا كان يمكن للمعلومات والأدلة أن تساعد برامج التعويض في المستقبل، وألا يقتصر دورها على الملاحقات الجنائية فقط، وكيفية تنفيذ ذلك.

ثانياً، شهدت السنوات الماضية تأسيس جمعيات متعددة للناجين-ات وعائلات الضحايا، وهي تعمل بشكل أساسي على قضايا الاعتقال التعسفي والقضايا المتعلقة بالمفقودين-ات والمختفين-ات والقتلى تعسفياً في الصراع.[٣٨٢] تمثل هذه الجمعيات هياكل مهمة لتسليط الضوء على آراء الناجيات والناجين ورؤاهم واحتياجاتهم وتحدياتهم، ويمكن أن تلعب دوراً رئيسياً في التوعية بالحق في الانتصاف والتعويض، ولاسيما بين الضحايا والناجين-ات والمجتمعات المتضررة. سيكون هذا عنصراً أساسياً في تمكين الضحايا والناجين-ات من المطالبة بحقوقهم-ن، حالياً وفي المستقبل. وبغية تعزيز هذه الجهود وغيرها، ثمة حاجة إلى المساعدة والدعم الفني، بما في ذلك التمويل، لتمكين هذه الجمعيات من تنفيذ مهمتها بفاعلية وبشكل هادف.

٣٨٠ المبعوث الخاص غير و. بيدرسن، "إحاطة لمجلس الأمن بشأن سوريا. كما قُدّمت" (٢٧ تشرين الأول ٢٠٢١) https://specialenvoysyria.unmissions.org/sites/default/files/٢٧-١٠-٢٠٢١_secco_un_special_envoy_for_syria_mr._geir_o._pedersen_briefing_as_delivered_.pdf آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٨١ كريستالا ياكينثو، "سوريا: استخدام البيانات والتوثيق والأدلة في عمليات التعويض" (مركز العدالة والمساءلة السوري، نيسان ٢٠١٤) ٣ https://syriaaccountability.org/content/files/٢٠١٤/٠٤-Memo-Reparations-SJAC-٢٠١٣_EN.pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٨٢ انظر على سبيل المثال تعافي (https://www.taafi-sy.org)، مسار (https://massarfamilies.com/?lang=en)؛ Release me (https://releasemesyria.org)؛ رابطة عائلات قيصر (https://www.caesarfamilies.org)؛ وجمعية تآزر/Hevdestî للضحايا في شمال وشرق سوريا (https://hevdesti.org/en/about).

ثالثاً، ينبغي النظر في كيفية استخدام إطار العقوبات، بما في ذلك تجميد وإعادة استخدام الأصول الخاضعة للعقوبات والمكتسبة بطريقة غير مشروعة، في الإجراءات القانونية الواجبة بغية تلبية الاحتياجات الفورية للناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع. على وجه التحديد، عندما تتمتع الدول بالتشريعات اللازمة، يمكن مصادرة الأصول المجمدة والمكتسبة بطريقة غير مشروعة ومصادرتها وإعادة توظيفها لتمويل التعويض أو التدابير الفورية لصالح الضحايا والناجين-ات. في هذا الصدد، يمكن أن يكون للمصادرة القانونية ونظام إعادة الاستخدام غرضان: أولاً، المساهمة في وقف ومنع انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الجنائي؛ وثانياً، تلبية الاحتياجات الفورية للناجين والناجيات.[٣٨٣]

حتى ٣١ أيار ٢٠٢٢، تم استهداف ٢٨٩ شخصاً من خلال تجميد الأصول وحظر السفر، وجمّد المجلس الأوروبي ٧٠ كياناً.[٣٨٤] في ٩ أيلول ٢٠٢١، أمرت محكمة فرنسية بمصادرة الأصول غير المشروعة لرفعت الأسد، والتي تبلغ قيمتها نحو ٩٠ مليون يورو.

يجب إعادة استخدام الأصول الخاضعة للعقوبات لدعم ضحايا أبشع الجرائم المرتكبة في سوريا، بما في ذلك الناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع، وذلك لمعالجة الأضرار التي عانوا منها، ولتوفير تدابير تعويض مؤقتة مستدامة ومؤثرة على الحياة.

يجب على المجتمع الدولي، بالتشاور مع المجتمع المدني السوري والجهات الفاعلة الأخرى، النظر في تأسيس صندوق متعدد الأطراف يُستخدم لتمويل تدابير التعويض المؤقتة، إلى جانب أمور أخرى. تمثل التشريعات التي اعتُمدت في فرنسا[٣٨٥] وكندا[٣٨٦] خطوات مشجعة نحو استخدام نظام العقوبات للاستجابة الفورية لاحتياجات الضحايا والناجين-ات، على الرغم من التعقيدات والتحديات القانونية التي تنطوي عليها مثل هذه الإجراءات. كما توفر التطورات الأخيرة، مثل مصادرة الأصول غير المشروعة لرفعت الأسد، فرصة فريدة لتمويل صندوق دولي أو برنامج لتدابير التعويض المؤقتة للضحايا. ومن شأن إعادة توظيف أصول الجناة المتورطين في الانتهاكات أن يسهم أيضاً في تحقيق العدالة والمساءلة عن الانتهاكات، وبالتالي تعزيز البعد التعويضي للتدابير.

في عام ٢٠٢١، بدأ الصندوق العالمي للناجين العمل مع رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، ومقرها في تركيا، في مشروع "تدابير التعويض المؤقتة". سيصل المشروع إلى نحو ألف ناج وناجية سورية من العنف الجنسي المرتبط بالصراع في غازي عنتاب وهاتاي وأورفة ومرسين (جميعها في تركيا). يشمل المشروع ناجين وناجيات من العنف الجنسي الذي ارتكبه كل من الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية في سوريا، وذلك بهدف مساعدة الناس من جميع الأجناس والأعمار. ستتألف التدابير الفردية من الرعاية الطبية المتعلقة بالعنف الجنسي، ودعم الأعمال التجارية، وتقديم المنح النقدية لدعم سبل العيش، والرعاية النفسية، ودعم التعليم. وسيتم اختيار وتصميم وتنفيذ شكل التعويضات الجماعية من قبل الناجين-ات أنفسهم-ن.

وأخيراً، إضافة إلى تلبية الاحتياجات المادية الفورية للناجين والناجيات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع من خلال تدابير تعويضية مؤقتة، يمكن استكشاف التدابير الرمزية من قبل الجهات الفاعلة نفسها كشكل من أشكال الاعتراف وكشف الحقيقة والتضامن، ويمكن أن تساعد في التخفيف من وصم تجارب الناجين-ات. تم اتباع هذه التدابير في سياقات أخرى حول العالم من قبل الجهات غير المسؤولة، ولاسيما في الحالات التي تعذر فيها الوصول إلى العدالة والإنصاف

٣٨٣ هوغان لوفيلز، الصندوق العالمي للناجين، ريدريس، غولدسميث تشامبرز، "تمويل العدالة التصالحية: المجلد الثاني" (١٩ حزيران ٢٠٢١) ١٤ https://www.hoganlovells.com/-/media/hogan-lovells/pdf/٢٠٢١/pdfs-٢٠٢١_٠٦_٢٥_volume_ii_stage_٢_-_finance_for_restorative_justice.pdf آخر زيارة في ١٦ أيار ٢٠٢٢.

٣٨٤ مجلس الاتحاد الأوروبي، "سوريا: المجلس يمدد العقوبات على النظام لسنة أخرى" (٣١ أيار ٢٠٢٢) https://www.consilium.europa.eu/en/press/press-releases/٢٠٢٢/٠٥/٣١/syria-council-extends-sanctions-against-the-regime-for-another-year/ آخر زيارة في ٩ آب ٢٠٢٢.

٣٨٥ "فرنسا تعلن عن آلية جديدة لاسترداد 'الأصول غير المشروعة'"(وزارة التجارة الأوروبية والشؤون الخارجية، فرنسا، تشرين الأول ٢٠٢١) https://www.diplomatie.gouv.fr/en/french-foreign-policy آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

٣٨٦ البرلمان الكندي، "قانون حول إعادة توظيف بعض الأصول المحجوزة أو المجمدة أو المصادرة" الدورة الأولى، البرلمان الرابع والأربعون، السنة ٧٠ من حكم إليزابيث الثانية، قانون رقم S-٢١٧ (٢٤ تشرين الثاني ٢٠٢١) https://www.parl.ca/DocumentViewer/en/٤٤-١/bill/S-٢١٧/first-reading آخر زيارة في ١ أيار ٢٠٢٢.

على الصعيدين المحلي أو الدولي.[٣٨٧] تشمل الأمثلة تنظيم جلسات الاستماع للناجيات والناجين، وبناء أرشيفات، وإنتاج مواد سمعية وبصرية كشكل من أشكال تخليد الذكرى والتوعية، وتنظيم محاكم الأفراد والنساء لمعالجة الثغرات وغياب العدالة. يجب أن تنظر جمعيات الضحايا والمجتمع المدني، بالتشاور مع الناجين والناجيات، فيما إذا كانت مبادرات مثل الاعتراف بالناجين-ات وتمكينهم-ن، تحمل قيمة تعويضية وتخفف من وصمة العار التي تلاحقهم-ن. كما يجب حماية أمن وخصوصية الناجين والناجيات.

٣٨٧ انظر على سبيل المثال: محكمة المرأة ليوغوسلافيا السابقة التي نظمتها النساء ومجموعات الضحايا من البوسنة والهرسك وكرواتيا وكوسوفو ومقدونيا والجبل الأسود وسلوفينيا وصربيا، كمساحة للنساء للإدلاء بشهادتهن بشأن العنف الذي تعرضن له، بما في ذلك العنف الجنسي، من بين أنشطة التوعية والمناصرة الأخرى http://www.zenskisud.org/en/index.html ؛ بدنا نعرف، مشروع يقوده وينفذه العديد من منظمات المجتمع المدني له عدة أهداف تشمل زيادة فهم الشباب للعنف السياسي والانتهاكات في الحرب الأهلية اللبنانية، وإنشاء أرشيف لقصص التجارب الإنسانية في أثناء الصراع http://web.archive.org/web/٢٠١٨٠١٢٨١٦١٦٥٩/http://www.badnanaaref.org/index.php/about/٢ ؛ جلسات استماع الناجين-ات بشأن التعويضات التي نظمها الصندوق العالمي للناجين في كينشاسا لتوفير منصة للناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع لتبادل شهاداتهم-ن وآرائهم-ن وتصوراتهم-ن وتأملاتهم-ن حول التعويض والمشاركة والتوفير المشترك للتعويضات https://static١.squarespace.com/static/٥٦٨٥٥٠b٢٤f٩a٤٤dd٤cdc١٣٥d/t/٥ff٧d٩f٤eec١٣٥d٤٤٧٥٨٧٥c٩d٦١٨e/١٦٣٦٧٢٨٤٦١٤٨٥/GSF_Kinshasa_Survivors_Hearing_Concept_Note_EN.pdf.

ثامناً: التوصيات

يجب على جميع أطراف الصراع:

- الوقف الفوري لارتكاب الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والجرائم بموجب القانون الدولي، بما في ذلك العنف الجنسي، وذلك من خلال تدابير المنع والاستجابة بما يتماشى مع القانون والمعايير الدولية؛
- الإفراج عن جميع المحتجزين-ات تعسفياً أو بشكل غير قانوني، ومنع الانتهاكات المتعلقة بالاحتجاز، بما في ذلك العنف الجنسي؛
- التعاون مع المنظمات الدولية للسماح بوصول المساعدات الإنسانية دون عوائق في جميع أنحاء البلاد لضمان تقديم الخدمات ورفع الحصار عن المدنيين.

يجب على الحكومة السورية:

- الامتثال لالتزامات القانون الدولي الإنساني والأعراف الدولية وقانون حقوق الإنسان، بما في ذلك ما يتعلق بحق الضحايا في الانتصاف والتعويض المناسب والفاعل؛
- تنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة التحقيق التابعة للأمم المتحدة بشأن سوريا، وتوصيات غيرها من هيئات الأمم المتحدة، بما في ذلك توصيات الأمين العام للأمم المتحدة في التقرير السنوي عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع.

يجب على الحكومات في الدول التي يعيش في سكان سوريون، بمن في ذلك اللاجئون-ات وطالبو-ات اللجوء والمقيمون-ات

- تسهيل الوصول إلى الخدمات الآمنة والعامة الضرورية للناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع دون تمييز أو استبعاد على أساس الجنسية أو العرق أو الجنس أو اللغة أو التصاريح القانونية أو أية أسس أخرى؛
- اتخاذ إجراءات قانونية وسياساتية تحول دون استغلال السوريين-ات، بما في ذلك زواج الأطفال وعمالة الأطفال. إضافة إلى إتاحة المساعدة القانونية المجانية الكافية وتسهيل الوصول إليها، وتوفير الدعم والحماية الشاملة للناجيات والناجين من العنف الجنسي والاستغلال والإتجار والزواج القسري.

يجب على المجتمع الدولي والمانحين:

- التعاون مع منظمات المجتمع المدني السوري بغية إنشاء صندوق أو برنامج دولي لتوفير تدابير تعويض مؤقتة. يجب أن تكون هذه التدابير ذات قيمة مادية ورمزية لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك الناجين من العنف الجنسي المرتبط بالصراع. يمكن أن يكون تأسيس مائدة مستديرة تجمع الأطراف المعنية، بمن فيهم الناجون-ات، خطوة أولى نحو إنشاء مثل هذا الصندوق أو البرنامج؛
- النظر في إعادة توظيف أصول الجناة كطريقة لتمويل صندوق أو برنامج لتوفير تدابير تعويض مؤقتة. في هذا الصدد، يمكن أن تشكّل الإجراءات المتعلقة بمصادرة الأصول غير المشروعة لرفعت الأسد في فرنسا فرصة فريدة لتمويل تدابير التعويض العاجلة للناجين؛
- معالجة النقص في التعويض للناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع عن طريق تمويل ودعم وتعزيز تدابير التعويض المؤقتة من قبل الجهات غير المسؤولة التي تستجيب لاحتياجات الناجين-ات العاجلة وتوقعاتهم-ن الخاصة بالتعويض. يجب وضع مثل هذه التدابير بشكل مشترك مع الناجين-ات، مع مراعاة النوع الاجتماعي، بهدف الحد من التمييز الاجتماعي (وصمة العار) التي يعاني منها الناجون والناجيات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع؛
- تعزيز الربط بين الناجين-ات وعائلات الضحايا بالمساعدات الفنية والتمويل، فضلاً عن إشراكهم-ن بفاعلية وإدماجهم-ن في العمليات السياسية وإجراءات العدالة؛ وتعزيز رؤية الناجين-ات للعدالة والتعويض من خلال هذه الارتباطات وغيرها؛
- مواصلة دعم وتمويل الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق ومقاضاة الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأكثر خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار ٢٠١١.

يجب على الدول الأخرى ذات الاختصاص القضائي على الجرائم المتعلقة بالصراع في سوريا

- التحقيق مع مرتكبي العنف الجنسي في الصراع السوري ومحاكمتهم بتهم جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية أو الإبادة الجماعية أو التعذيب؛
- جعل المحاكمات مفتوحة للجمهور السوري، بمن في ذلك الناجين والناجيات غير المشاركات في القضية، وتزويد الحضور بخدمات الترجمة الفورية عند الحاجة؛ ونشر وثائق القضية الرئيسية، بما في ذلك باللغة العربية، والنظر في السماح ببث الأحكام مباشرة وترجمتها إلى اللغة العربية وإتاحتها عبر الإنترنت؛ وإنشاء برامج توعية حتى يتم تزويد الجمهور السوري بالمعلومات الضرورية حول عمليات التقاضي وفرص المشاركة؛
- ضمان تلقّي الناجيات والناجين المشاركين في القضية الدعم الكافي في جميع مراحل إجراءات العدالة لتلبية الاحتياجات المتقاطعة المختلفة، بما في ذلك الدعم النفسي والاجتماعي وتدابير الحماية اللازمة؛ وضمان إطلاع الناجين-ات الكامل على حقوقهم-ن، بما في ذلك التعويض إذا اقتضى الحال.

اعتبارات لإطلاق مشاريع ذات تدابير تعويضية مؤقتة

بشأن تطوير المشاريع وتصميمها

- تطوير المشاريع التي تزود الناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع بإجراءات تعويضية مؤقتة، على أساس الاعتراف بالعنف الجنسي المرتبط بالصراع، وبناء على الأضرار التي لحقت بهم-ن وآراء الناجين-ات ومطالبهم-ن؛
- الحرص على تطوير وتصميم المشاريع على أساس احتياجات الناجين-ات واهتماماتهم-ن ومطالبهم-ن، على النحو الذي يحددونه من خلال المشاركة المباشرة والهادفة؛
- اعتماد نهج شامل ومنهجي لعدم الإضرار بتصميم وتنفيذ جميع المشاريع؛ ومعاملة الضحايا بحساسية واحترام وكرامة؛
- الاعتراف بالتعددية والتنوع بين الناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع، وتجنب معاملتهم كمجموعة متجانسة لها الاحتياجات والاهتمامات والمطالب نفسها؛
- مراعاة تقاطع العنف الجنسي المرتبط بالصراع مع الجرائم والهويات والعوامل الأخرى التي قد تؤدي إلى ضرر مضاعف؛
- الحرص على تآزر وتعاون المشاريع لتكون مكملة للمبادرات للأخرى، وألا تؤدي إلى التنافس أو التوترات أو خلق تسلسلية هرمية بين مجموعات الناجين-ات؛
- اعتماد نهج شامل للتحول الجنساني في إعداد البرامج والقضايا الأخرى التي تؤثر بشكل غير متناسب على النساء، مثل افتقارهن إلى الحسابات المصرفية والوثائق الشخصية، بدءاً من التصميم حتى التنفيذ؛ ويجب أن يراعي هذا النهج أموراً مثل دعم رعاية الأطفال وتمويل الناجيات والناجين المشاركين.

بشأن الوعي السياسي والحقوقي للناجين والناجيات

- تعزيز مبادرات التوعية لجميع الناجين بشأن حقوق الإنسان والتقاطع بين المجالات والعلاقات بين الجنسين وبين علاقات القوة، فضلاً عن حقوق الضحايا التي تشمل الانتصاف والتعويض والعدالة الانتقالية والتحويلية؛
- تأسيس حملات توعية تشاركية بالتشاور مع الناجين-ات بشأن العنف الجنسي المرتبط بالصراع وأسبابه الجذرية وآثاره، وذلك بغية الحد من التمييز الاجتماعي (وصمة العار) الذي يعاني منه الناجون-ات ومكافحة القوالب الجنسانية النمطية الضارة الأخرى؛
- دعم وإشراك جمعيات الضحايا والناجين-ات، مثل ضمان مشاركتهم الفاعلة والهادفة في جميع المحادثات التي تتأثر فيها حقوق الضحايا والناجين-ات؛
- اتخاذ خطوات لتنفيذ ميثاق الحقيقة والعدالة الذي وضعته خمس جمعيات سورية للناجين-ات والضحايا وعائلاتهم-ن.

توصيات لمزيد من البحوث:

- يوصى بإجراء بحث إضافي لتقييم احتياجات ومتطلبات وتصورات الناجين والناجيات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع فيما يتعلق بالتعويض في المناطق الجغرافية والأماكن التي لم تغطيها هذه الدراسة (بشكل كافٍ)، بما في ذلك داخل سوريا ولبنان والأردن، وبين الناجيات والناجين الذين يعيشون في مخيمات اللجوء أو النزوح؛
- يوصى بإجراء بحث إضافي لتقييم التحديات والاحتياجات والتصورات الخاصة المتعلقة بالتعويض للمجموعات الفرعية المحرومة من الناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع، مثل مجتمع الميم وذوي الإعاقة والأطفال؛
- يوصى بإجراء بحث إضافي لتقييم الاحتياجات الخاصة للناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع الذين تعرضوا للعنف

الجنسي خارج مراكز الاعتقال، حيث كان تمثيلهم في هذه الدراسة محدوداً؛

- يوصى بإجراء بحث إضافي لتقييم مدى توفر الخدمات وسهولة الوصول إليها للناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع، واستكشاف التحديات المحددة التي تواجهها مجموعات أو مجموعات فرعية من الناجين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع؛
- يوصى بإجراء بحث إضافي لاستكشاف عمليات العدالة الرمزية وغير الرسمية كوسيلة لتزويد الناجين والناجيات بالاعتراف بحقوقهم، ولكشف الحقيقة وإحياء الذكرى والتضامن؛
- ثمة حاجة إلى مزيد من البحث لفهم تأثير العنف الجنسي المرتبط بالصراع على الصحة الإنجابية للرجال والنساء.

تاسعاً: خاتمة

تعدُّ سبل المساءلة الشاملة والتعويض عن الجرائم الدولية الأساسية المرتكبة في سوريا محدودة بسبب الصراع المستمر وحالة الإفلات من العقاب السائدة. وبالتالي، تُركت الأضرار التي عانى منها الناجون والناجيات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع، وبعضها مفصَّل في هذه الدراسة، دون معالجة إلى حد كبير. لم يحظَ الذين تعرضوا للعنف الجنسي المرتبط بالصراع باعتراف بالأضرار التي لحقت بهم-ن، أو بالاعتراف بهم-ن كناجين-ات. وما زال الناجون-ات يواصلون النضال ضد عدد لا يحصى من تأثيرات العنف الجنسي المرتبط بالصراع، بما في ذلك الآثار الصحية والنفسية والاقتصادية، إضافة إلى غياب أي شكل من أشكال العدالة. يؤدي ارتكاب العنف الجنسي المرتبط بالصراع والتهديد به والتهجير وتعطيل الهياكل الأسرية والمجتمعية إلى تفاقم الأضرار التي تلحق بالناجين والناجيات.

بشكل عام، تؤكد الدراسة مجدداً ضرورة حماية وتعزيز وصول الناجيات والناجين إلى التعويض الكامل في جميع المناقشات التي قد يتأثر فيها هذا الحق، حتى لو لم يكن تنفيذه متوقعاً في المستقبل المنظور. بالتوازي مع ذلك، يجب عدم ترك الناجين-ات دون معالجة احتياجاتهم-ن الملحة في انتظار دخول هذا الحق حيز التنفيذ؛ إذ سيؤدي ذلك إلى ضرر إضافي قد يتعذر إصلاحه في بعض الأحيان. كان وصول الناجين إلى التعويض محدوداً جداً في جميع أنحاء العالم، إذ لا يعيش معظم الناجين-ات ليرى إصلاح الأضرار التي لحقت به من قبل الجهات المسؤولة. لذا، ثمة حاجة إلى تدابير تعويضية مؤقتة عاجلة بدعم من المجتمع الدولي ومنظمات المجتمع المدني السورية بغية الاعتراف بالناجين-ات والأضرار التي لحقت بهم-ن والاستجابة لها، دون إغفال حقهم-ن في الحصول على تعويض كامل ومناسب.

يجب أن يتولى الضحايا والناجون-ات وغيرهم من المتضررين-ات من العنف الجنسي المرتبط بالصراع قيادة أي مبادرة لمعالجة عواقب هذه الجرائم. يتطلب هذا دعماً ومساعدة فنية لهذه المجموعات، فضلاً عن مبادرات التوعية لمعالجة وصمة العار التي تهيمن على تجربة ضحايا العنف الجنسي المرتبط بالصراع والناجيات والناجين منه. إضافة إلى ذلك، من الضروري أن تولي جميع الجهات الفاعلة التي تعمل على الوضع السوري الأولوية لأصوات الضحايا والناجين-ات وجمعياتهم في جميع النقاشات التي تمسهم-ن أو تمس حقوقهم-ن ومصالحهم-ن.

لقطة بانوزامية لسوريا، *2009*
© أدوبي ستوك

الملحقات

الملحق الأول: لمحة ديمغرافية عن الناجيات والناجين المشاركين

المعلومات الديموغرافية		عدد المشاركين-ات (العدد الإجمالي: ٤٠)	نسبة المشاركين-ات
العمر وقت وقوع الحادث	فما دون ١٧	٥	١٢,٥
	١٨-٢٩	٢٠	٥٠
	٣٠-٣٩	٧	١٧,٥
	٤٠+	٢	٥
	غير متاح	٦	١٥
العمر الحالي	فما دون ١٩	١	٢,٥
	٢٠-٢٤	٣	٧,٥
	٢٥-٢٩	٣	٧,٥
	٣٠-٣٤	١٣	٣٢,٥
	٣٥-٣٩	٩	٢٢,٥
	٤٠-٤٤	٥	١٢,٥
	٤٥-٤٩	٣	٧,٥
	٥٠-٥٤	١	٢,٥
	٥٥-٥٩	١	٢,٥
	٦٠+	٠	٠
	غير متاح	١	٢,٥
التعليم	غير متاح	٤	١٠
	تعليم ابتدائي	٢	٥
	تعليم إعدادي	١٠	٢٥
	تعليم ثانوي	٢٤	٦٠
الحالة الاجتماعية	غير متزوج-ة	١٣	٣٢,٥
	متزوج-ة	٢٣	٥٧,٥
	أرمل-ة	١	٢,٥
	منفصل-ة	١	٢,٥
	مطلق-ة مطلق-ة	١	٢,٥
	غير متاح	١	٢,٥

عدد الأطفال	لا يوجد	٦	١٥
	١	٤	١٠
	٢	٦	١٥
	٣	٤	١٠
	٤	٤	١٠
	+٥	١	٢,٥
	غير متاح	١٥	٣٧,٥
العمل وقت وقوع الحادث	موظف-ة	١٥	٣٧,٥
	غير موظف-ة، يبحث عن عمل	٣	٧,٥
	غير موظف-ة، لا يبحث عن عمل	٥	١٢,٥
	صاحب عمل/عمل حر/عمل غير منتظم	١	٢,٥
	ربة منزل	١	٢,٥
	طالب-ة	١٢	٣٠
	غير متاح	٣	٧,٥
العمل بعد حادث العنف الجنسي المرتبط بالصراع	موظف-ة	١٩	٤٧,٥
	غير موظف-ة، يبحث عن عمل	١٠	٢٥
	غير موظف-ة، لا يبحث عن عمل	٢	٥
	صاحب عمل/عمل حر/عمل غير منتظم	٤	١٠
	ربة منزل	٢	٥
	طالب-ة	٢	٥
	غير متاح	١	٢,٥
مكان الإقامة الحالي	تركيا	٣٠	٧٥
	ألمانيا	٣	٧,٥
	لبنان	٢	٥
	سوريا	٣	٧,٥
	هولندا	١	٢,٥
	غير متاح	١	٢,٥

الملحق الثاني: [٣٨٨]أطراف الصراع في الجمهورية العربية السورية التي أدرجها الأمين العام كمشتبه في ارتكابها أو كمسؤولة عن أنماط الاغتصاب أو غيره من أشكال العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح المدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن، من كانون الأول ٢٠١١ إلى كانون الأول ٢٠٢٠

فترة التقرير	الجهة (كما وردت)
كانون الأول ٢٠١١ إلى كانون الأول ٢٠١٢	القوات الحكومية السورية، بما في ذلك القوات المسلحة السورية وقوات المخابرات ومليشيا الشبيحة
كانون الثاني إلى كانون الأول ٢٠١٣	القوات الحكومية السورية، بما في ذلك القوات المسلحة السورية وقوات المخابرات ومليشيا الشبيحة
	عناصر المعارضة المسلحة الناشطة في المناطق المتنازع عليها أو التي تسيطر عليها المعارضة، بما في ذلك دمشق وريف دمشق وحلب وحمص
كانون الثاني إلى كانون الأول ٢٠١٤	تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام
	الجماعات المسلحة الأخرى في المناطق المتنازع عليها، مثل الرقة والحسكة ودمشق وريف دمشق ومنها: أ. جبهة النصرة؛ ب. لواء الشام؛ ج. أكناف بيت المقدس؛ د. أنصار بيت المقدس؛ هـ. حركة أحرار الشام
	القوات الحكومية السورية، بما في ذلك القوات المسلحة السورية وأجهزة المخابرات والقوات الموالية للحكومة، بما في ذلك مليشيا قوات الدفاع الوطني
كانون الثاني إلى كانون الأول ٢٠١٥	تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام
	الجماعات المسلحة الأخرى في المناطق المتنازع عليها، مثل الرقة والحسكة ودمشق وريف دمشق ومنها: أ. جبهة النصرة؛ ب. لواء الشام؛ ج. أكناف بيت المقدس؛ د. أنصار بيت المقدس؛ هـ. حركة أحرار الشام
	القوات الحكومية السورية، بما في ذلك القوات المسلحة السورية وأجهزة المخابرات والقوات الموالية للحكومة، بما في ذلك مليشيا قوات الدفاع الوطني

٣٨٨ انظر: التقارير المقدمة من الأمين العام إلى مجلس الأمن بشأن العنف الجنسي المرتبط بالصراع: A/٦٧/٧٩٢-S/٢٠١٣/١٤٩ (١٤ آذار ٢٠١٣)؛ S/٢٠١٤/١٨١ (١٣ آذار ٢٠١٤)؛ S/٢٠١٥/٢٠٣ (٢٣ آذار ٢٠١٥)؛ S/٢٠١٦/٣٦١ (٢٠ نيسان ٢٠١٦)؛ S/٢٠١٧/٢٤٩ (١٥ نيسان ٢٠١٧)؛ S/٢٠١٨/٢٥٠ (٢٣ آذار ٢٠١٨)؛ S/٢٠١٩/٢٨٠ (٢٩ آذار ٢٠١٩)؛ S/٢٠٢٠/٤٨٧ (٣ حزيران ٢٠٢٠).

كانون الثاني إلى كانون الأول ٢٠١٦	الجهات غير الحكومية: (أ) تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام؛ (ب) هيئة تحرير الشام (جبهة النصرة سابقاً)؛ (ج) جيش الإسلام؛ (د) أحرار الشام؛ (هـ) القوات الموالية للحكومة، بما في ذلك ميليشيا قوات الدفاع الوطني
	الجهات الحكومية: (أ) القوات المسلحة السورية؛ (ب) أجهزة المخابرات.
كانون الثاني إلى كانون الأول ٢٠١٧	الجهات غير الحكومية: (أ) تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام؛ (ب) هيئة تحرير الشام (جبهة النصرة سابقاً)؛ (ج) جيش الإسلام؛ (د) أحرار الشام؛ (هـ) القوات الموالية للحكومة، بما في ذلك ميليشيا قوات الدفاع الوطني
	الجهات الحكومية: (أ) القوات المسلحة السورية؛ (ب) أجهزة المخابرات.
كانون الثاني إلى كانون الأول ٢٠١٨	الجهات غير الحكومية: (أ) تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام؛ (ب) هيئة تحرير الشام (جبهة النصرة سابقاً)؛ (ج) جيش الإسلام؛ (د) أحرار الشام؛ (هـ) القوات الموالية للحكومة، بما في ذلك ميليشيا قوات الدفاع الوطني
	الجهات الحكومية: (أ) القوات المسلحة السورية؛ (ب) أجهزة المخابرات.
كانون الثاني إلى كانون الأول ٢٠١٩	الجهات غير الحكومية: (أ) تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام؛ (ب) هيئة تحرير الشام بقيادة جبهة النصرة؛ (ج) جيش الإسلام؛ (د) أحرار الشام؛
	الجهات الحكومية: (أ) القوات المسلحة السورية؛ (ب) أجهزة المخابرات؛ (ج) قوات الدفاع الوطني والمليشيات الموالية للحكومة

كانون الثاني إلى كانون الأول ٢٠٢٠	الجهات غير الحكومية: (أ) تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام؛ (ب) هيئة تحرير الشام بقيادة جبهة النصرة؛ (ج) جيش الإسلام؛ (د) أحرار الشام؛
	الجهات الحكومية: (أ) القوات الحكومية، بما في ذلك قوات الدفاع الوطني والميليشيات الموالية للحكومة؛ (ب) أجهزة المخابرات؛
كانون الثاني إلى كانون الأول ٢٠٢١	الجهات غير الحكومية: (أ) داعش؛ (ب) هيئة تحرير الشام؛ (ج) جيش الإسلام؛ (د) أحرار الشام.
	الجهات الحكومية: القوات الحكومية، بما في ذلك قوات الدفاع الوطني وأجهزة المخابرات والميليشيات الموالية للحكومة.

الملحق الثالث: قاموس المصطلحات

تقتصر التعريفات الواردة في قاموس المصطلحات هذا على استخدام هذه المصطلحات في سياق دراسة التعويض العالمية ومشاريع أخرى تابعة للصندوق العالمي للناجين.

الناجون-ات والضحايا

الناجون-ات. الأشخاص الذين عانوا بشكل فردي أو جماعي من أضرار ناجمة عن انتهاكات حقوقهم-ن الأساسية من خلال التقصير أو الأفعال التي تشكل انتهاكات جسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان و/أو انتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني. غالباً ما يستخدم هذا المصطلح غير القانوني بشكل تبادلي مع مصطلح الضحايا (انظر أدناه)، ويعد الأخير أكثر استخداماً في الوثائق القانونية. ينظر الكثيرون إلى مصطلح الناجين-ات على أنه نوع من التمكين، إذ يؤكد على قوة الناجين-ات ومرونتهم-ن بدلاً من التركيز على معاناتهم-ن، لكنه أضيق نطاقاً ولا يشمل الضحايا المتوفين أو الضحايا غير المباشرين. يجب أن يقرر أولئك الذين عانوا من الضرر المصطلح الذي يصف حالتهم-ن بشكل أفضل. يستخدم الصندوق العالمي للناجين كلا المصطلحين، وذلك وفقاً للسياق ولرغبات الضحايا.

الضحايا. الأشخاص الذين وقع عليهم الضرر بشكل فردي أو جماعي، بما في ذلك الإصابة الجسدية أو العقلية، والمعاناة العاطفية، والخسارة الاقتصادية، أو الإضرار الكبير بحقوقهم-ن الأساسية نتيجة التقصير أو الأفعال التي تشكل انتهاكات جسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان و/أو انتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني. يشمل مصطلح "الضحايا" أيضاً الأسرة المباشرة أو المعالين المباشرين من الضحية، والأشخاص الذين عانوا من الضرر في أثناء تدخلهم-ن لمساعدة الضحايا أو الحيلولة دون وقوع الضرر.[٣٨٩] لا يقتصر مصطلح الضحايا على الأشخاص الطبيعيين فحسب، بل يشمل أيضاً المنظمات والمؤسسات والبيئة.

التعويض وسبل الانتصاف

سبل الانتصاف الإدارية. الآليات أو الإجراءات غير القضائية التي يمكن للضحايا/الناجين-ات من الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان و/أو الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني استخدامها للوصول إلى حقهم-ن في التعويض و/أو منع الانتهاكات.

التعويض الشامل. جميع التدابير اللازمة للتصدي بشكل مناسب للأضرار التي يعاني منها الضحايا/الناجون-ات من الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان و/أو الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني. يتطلب التعويض الشامل مجموعة من تدابير جبر الضرر، والتعويضات المالية، وإعادة التأهيل، والترضية، وضمانات عدم التكرار. اشتُقَّ مفهوم التعويض الشامل من مفهوم "التعويض المتكامل" الذي طورته محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان؛ وقد توسع استخدامه الآن ليشمل هيئات ووثائق قانونية أخرى.

التعويض الجماعي. أشكال التعويض المستحقة لمجموعات الأشخاص الذين عانوا من أشكال جماعية من الأذى نتيجة الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان و/أو الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني. غالباً ما تكون هذه المجموعات مرتبطة بهوية أو ثقافة أو أصل مشترك. قد يتشاركون أيضاً تجارب مشتركة، مثل العيش في مجتمع من أولئك الذين يتمتعون بمثل هذه الروابط، أو التعرض لانتهاكات مماثلة. يمكن أن تكون هذه التدابير الجماعية رمزية و/أو مادية.

برامج التعويض المحلية/الإدارية. العمليات أو الآليات خارج المحكمة/غير القضائية التي أنشأتها الدول على المستوى المحلي لتقديم التعويض لفئات معينة من الضحايا/الناجين-ات عند حدوث انتهاكات جسيمة وواسعة النطاق للقانون الدولي لحقوق الإنسان و/أو انتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني. تعدّ هذه البرامج أكثر حساسية لأوضاع الضحايا وواقع الصراع المسلح لأنها، من الناحية النظرية، تهدف إلى توفير الوصول الفوري إلى التعويض دون تكلفة وبحد أدنى من الأدلة مقارنة بمتطلبات وشروط المحاكم. في مثل هذه البرامج، تحدد الدول الانتهاكات والضحايا/الناجين-ات المراد تعويضهم-ن، وتقدم لهم-ن التعويض من خلال الإجراءات المتبعة.

---

٣٨٩ الجمعية العامة للأمم المتحدة، المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني: قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٦ كانون الأول ٢٠٠٥، A/RES/٦٠/١٤٧ (٢١ آذار ٢٠٠٦)، المبدأ ٨ www.ohchr.org/sites/default/files/٢٠٢١-٠٨/N٠٥٤٩٦٤٢.pdf آخر زيارة في ٦ آب ٢٠٢٢.

سبل الانتصاف القضائية. جميع الآليات والإجراءات القضائية وشبه القضائية على المستوى الوطني أو الدولي التي تهدف إلى حماية حقوق الضحايا أو الفصل في القضايا المتعلقة بالجرائم الدولية التي تعرضوا لها. كما يمكن للعديد من هذه الآليات أن تأمر أو توصي بأشكال تعويض الناجين-ان، وتعد قراراتها في حد ذاتها شكلاً من أشكال الترضية.

التعويض القضائي. التدابير التي تمنحها الهيئات القضائية أو شبه القضائية لإنصاف الضحايا/الناجين-ات من خلال حكم أو قرار في نهاية الإجراءات القانونية.

سبل الانتصاف. الآليات التي تسعى إلى معالجة الانتهاك الجسيم للقانون الدولي لحقوق الإنسان و/أو الانتهاك الخطير للقانون الدولي الإنساني والتي توفرها الدولة أو غيرها من الجهات المسؤولة.

الحق في التعويض. حق ضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان و/أو الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني، وهو يتألف من التدابير التي يجب أن توفرها الدولة أو غيرها من الجهات المسؤولة استجابة لتلك الانتهاكات لتحديد عواقبها ومعالجتها ومعالجة التفاوتات الهيكلية والجنسانية في المجتمع التي تدعم أنظمة التمييز والعنف. من المعروف عموماً أن التعويض الذي يحق للضحايا/الناجين-ات الحصول عليه يشمل الأشكال الخمسة التالية: جبر الضرر، والتعويضات المالية، وإعادة التأهيل، والترضية، وضمانات عدم التكرار. لا تعدّ هذه الأشكال الخمسة من التعويض متعارضة، بل متكاملة، حيث يعالج كل منها احتياجات الضحايا/الناجين-ات المتنوعة.

صندوق التعويض. هيئة أو كيان قانوني يتم تأسيسه على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الدولي لإدارة الأموال وتقديم التعويض لفئات محددة من الضحايا/الناجين-ات من انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان و/أو انتهاكات القانون الدولي الإنساني. يمكن أن يكون لصندوق التعويض أغراض متنوعة وفقاً للولاية الممنوحة، مثل تقديم تعويض للضحايا/الناجين-ات أو مساعدتهم-ن في تلبية احتياجاتهم-ن (على سبيل المثال، إعادة التأهيل الجسدي أو الدعم المادي أو إعادة التأهيل النفسي).

التعويض الرمزي. تهدف هذه التدابير إلى الاعتراف بالضحايا/الناجين-ات وتسهيل الاعتراف بانتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان و/أو انتهاكات القانون الدولي الإنساني. يمكن أن تشمل تدابير التعويض الرمزية الاعتذارات العامة، ومبادرات إحياء الذكرى، والحفاظ على الذاكرة، وتغيير أسماء الأماكن العامة، وتأسيس المتاحف والحدائق، وإنشاء النصب التذكارية المخصصة للضحايا/الناجين-ات. يجب أن تتضمن جميع تدابير التعويض بُعداً رمزياً (على سبيل المثال، تقديم تعويض إلى جانب الإقرار بالمسؤولية).

التعويض التحوّلي. تدابير التعويض التي تهدف إلى إحداث تأثير تحوّلي من خلال معالجة الظلم الاجتماعي والثقافي والتفاوتات السياسية والاقتصادية والجنسانية والهيكلية، بدلاً من الاقتصار على إعادة الضحايا/الناجين-ات إلى الوضع السابق، وهو وضع يتسم بعدم المساواة والتمييز. لن يؤدي ذلك إلا إلى إعادة أو تعزيز الظروف الهيكلية داخل المجتمع التي سمحت بوقوع الانتهاكات في المقام الأول.[٣٩٠]

التعويض المؤقت العاجل. التدابير المؤقتة التي تقدمها الدول للضحايا/الناجين-ات من الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان و/أو الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني، للاستجابة للعواقب العاجلة والفورية لمثل هذه الانتهاكات، وتجنب الضرر الذي لا يمكن تعويضه.[٣٩١] ينبغي ألا يتم الخلط بين التعويض المؤقت العاجل وبين تدابير المساعدة الإنسانية أو غيرها. يستند التعويض المؤقت العاجل إلى الاعتراف بمسؤولية الدولة، ويتطلب دعماً من الدولة ودعماً سياسياً، ويتم تقديمه في أثناء انتظار الضحايا/الناجين-ات الحصول على تعويض شامل. تم تقديم هذه التدابير من دول مثل جنوب أفريقيا وتيمور الشرقية.

أشكال التعويض

التعويضات المالية. التدابير النقدية التي تسعى إلى معالجة الأضرار من خلال تقييمها وقياسها اقتصادياً. يمكن أن تشمل هذه الأضرار

٣٩٠ الأمم المتحدة، "مذكرة توجيهية للأمين العام. التعويض عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع" (حزيران ٢٠١٤) المبدأ التوجيهي ٤ www.ohchr.org/sites/default/pdf.٢٠١٤-files/Documents/Press/GuidanceNoteReparationsJune آخر زيارة في ٩ آب ٢٠٢٢. إعلان نيروبي بشأن النساء والفتيات. الحق في الانتصاف والجبر (آذار ٢٠٠٧) الاجتماع الدولي بشأن حق النساء والفتيات في الانتصاف والجبر، نيروبي، كينيا؛ غونزالس وآخرون ("حقل القطن") ضد المكسيك (الاعتراضات الأولية والمزايا والتعويضات والتكاليف) محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، السلسلة ج رقم ٢٠٥، الفقرة ٤٥٠.

٣٩١ الأمم المتحدة، "مذكرة توجيهية للأمين العام. التعويض عن العنف الجنسي المرتبط بالصراع" (حزيران ٢٠١٤) المبدأ التوجيهي ٧ https://www.ohchr.org/sites/pdf.٢٠١٤-default/files/Documents/Press/GuidanceNoteReparationsJune آخر زيارة في ٩ آب ٢٠٢٢.

الخسارة الاقتصادية، وفقدان خطط الحياة، والأضرار الجسدية والعقلية، والأضرار المعنوية.[٣٩٢]

ضمانات عدم التكرار. شكل رئيسي من أشكال التعويض يشمل تدابير متنوعة تهدف إلى معالجة الأسباب الهيكلية التي أدت إلى وقوع الانتهاكات، بما في ذلك أي نوع من التمييز، ويمكن أن تساهم في الحيلولة دون وقوع مزيد من الانتهاكات، مثل (أ) ضمان السيطرة المدنية الفاعلة على القوات العسكرية والأمنية؛ (ب) ضمان/تنفيذ إصلاحات نظام العدالة وتعزيز استقلال القضاء؛ (ج) توفير التثقيف في مجال حقوق الإنسان الدولية والقانون الدولي الإنساني لجميع قطاعات المجتمع وتدريب المسؤولين عن إنفاذ القانون والقوات العسكرية والأمنية؛ (د) مراجعة وإصلاح القوانين والممارسات التي تساهم في انتهاكات حقوق الإنسان الدولية و/أو القانون الدولي الإنساني أو تتيح ذلك؛ (هـ) العمل مع جميع قطاعات المجتمع لتحدي مظاهر السلطة الأبوية والذكورية؛ (و) توفير بيئة مواتية للمجتمع المدني؛ (ز) الاستثمار في التعليم والفنون والتدخلات الثقافية الأخرى. [٣٩٣]لا تعتمد ضمانات عدم التكرار على الجهات الحكومية حصرياً، إذ تتمتع منظمات المجتمع المدني والزعماء الدينيون والناشطون-ات المجتمعيون-ات والفنانون-ات والمربون-ات، من بين آخرين، بدور وقائي حاسم، ويساهم جميعهم في توفير واستدامة بيئة مواتية للتنفيذ الكامل للحقوق.

الاعتراف. شكل من أشكال ترضية الضحايا/الناجين-ات. يحمل الاعتراف بالضحية/الناجي-ة كفرد له قيمة، والإقرار بحقيقة تعرضه-ا لانتهاكات جسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان و/أو انتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني، والإقرار بأن الضحايا/الناجين-ات ليسوا مسؤولين-ات عما حدث، وأن لهم-ن الحق في التعويض عن الضرر الذي لحق بهم-ن. يعني الاعتراف مراعاة وإدراك كيفية تأثر ومعاناة الناجي أو الناجية بسبب البيئة وأفعال الآخرين. يمكن أن يتم الاعتراف من خلال تدابير مختلفة، مثل التحقيق مع الجناة ومقاضاتهم ومعاقبتهم؛ وتقديم اعتذار عام، أو تقديم تعويض في إطار برنامج التعويض المحلي.

إعادة التأهيل. التدابير التي تشمل جميع الخدمات الأساسية التي يحتاجها الضحايا/الناجين-ات ليعيشوا حياتهم-ن بكرامة. وهي تشمل الرعاية الطبية والنفسية الكافية والشاملة وفي الوقت المناسب، فضلاً عن الخدمات القانونية والاجتماعية.[٣٩٤]

جبر الضرر. التدابير التي تسعى إلى إعادة الضحايا/الناجين-ات إلى الوضع السابق للانتهاكات كلما كان ذلك ممكناً ومستحسناً. يمكن أن يشمل جبر الضرر تدابير مثل استعادة الحرية أو التمتع بالحقوق، أو العودة إلى مكان الإقامة، أو استعادة العمل.[٣٩٥]

الترضية. أشكال التعويض التي تهدف إلى تزويد الضحايا والناجين-ات بالكرامة والتقدير. تشمل الأنواع المختلفة (أ) تدابير تهدف إلى وقف الانتهاكات المستمرة؛ (ب) الكشف الكامل والعلني عن الحقيقة؛ (ج) البحث عن الأشخاص المختفين ورفات القتلى؛ (د) الإعلانات الرسمية أو القرارات القضائية التي تعيد الكرامة والسمعة الحسنة والحقوق للضحايا وأقربائهم؛ (هـ) الاعتذارات العلنية، بما في ذلك الاعتراف بالوقائع وتحمُّل المسؤولية.[٣٩٦]

التدابير التعويضية المؤقتة

التدابير التعويضية المؤقتة. التدابير المقدمة للناجين-ات من الجهات غير المكلفة بأداء واجبات، مثل المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، بغية دعم عملية التعافي وإعادة البناء في الظروف التي لم تمتثل فيها الدول أو غيرها من الجهات المسؤولة تقديم التعويض. تستند التدابير التعويضية المؤقتة إلى الحاجة الملحة لاتخاذ تدابير تعويضية، وهي مستوحاة من برامج التعويض الإدارية، لكن الحصول على مثل هذه التدابير لا يحل محل التزامات الدول أو الأطراف المسؤولة الأخرى تقديم تعويض شامل. يتم تطوير التدابير

٣٩٢ الجمعية العامة للأمم المتحدة، المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني: قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٦ كانون الأول ٢٠٠٥، A/RES/٦٠/١٤٧ (٢١ آذار ٢٠٠٦)، المبدأ ٢٠ www.ohchr.org/sites/default/files/٢٠٢١-٠٨/N٠٥٤٩٦٤٢.pdf آخر زيارة في ٦ آب ٢٠٢٢.

٣٩٣ المرجع نفسه، المبدأ ٢٣. انظر أيضاً الجمعية العامة للأمم المتحدة، "تقرير المقرر الخاص حول تعزيز الحقيقة والعدالة وضمانات عدم التكرار" A/٧٢/٥٢٣ (١٢ تشرين الأول ٢٠١٧).

٣٩٤ الجمعية العامة للأمم المتحدة، المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني: قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٦ كانون الأول ٢٠٠٥، A/RES/٦٠/١٤٧ (٢١ آذار ٢٠٠٦)، المبدأ ٢١ www.ohchr.org/sites/default/files/٢٠٢١-٠٨/N٠٥٤٩٦٤٢.pdf آخر زيارة في ٦ آب ٢٠٢٢.

٣٩٥ المرجع نفسه، المبدأ ١٩.

٣٩٦ المرجع نفسه، المبدأ ٢٢.

التعويضية المؤقتة بالمشاركة الفاعلة للناجين والناجيات في عملية مشتركة، وتحمل هذه العملية قيمة تعويضية في حد ذاتها.

المساعدة

المساعدة/الإغاثة. توفير الموارد أو الخدمات التي تهدف إلى الاستجابة للاحتياجات الأساسية للسكان الذين يعانون من الصراعات المسلحة أو الكوارث الطبيعية أو الأزمات الناجمة عن الإنسان. يتم تقديم المساعدة بشكل عام كجزء من مساعدات التنمية وبرامج المساعدة الإنسانية.

المساعدة/الإغاثة المؤقتة. توفير الموارد أو الخدمات خلال فترة معينة استجابةً للاحتياجات العاجلة والفورية للسكان الذين يعانون من الصراعات المسلحة أو الكوارث الطبيعية أو الأزمات الناجمة عن الإنسان.

المبادئ والنهج

العملية المشتركة. نهج وضعه الصندوق العالمي للناجين يتولى فيه الضحايا/الناجون-ات تطوير عمليات وتدابير التعويض والأنشطة الأخرى المتعلقة بحقوقهم-ن؛ باعتبارهم-ن أصحاب حقوق، يلعب الناجون-ات دوراً فاعلاً في تصميم وتنفيذ ومراقبة وتقييم هذه العمليات/الأنشطة.

لا ضرر ولا ضرار. يسعى هذا المبدأ الأخلاقي الرئيسي إلى ضمان ألا تنجم عن الإجراءات أو المساعدة أو العمليات أو التدخلات الأخرى عواقب ضارة غير مقصودة. يجب ألا تسبب التدخلات في أي ضرر ومعاناة إضافية جسدية أو نفسية للضحايا/الناجين-ات أو في تعريضهم-ن للخطر.

الموافقة المستنيرة. الالتزام القانوني والأخلاقي الذي يتطلب الموافقة الطوعية للضحايا/الناجين-ات والشهود والأشخاص الآخرين المشاركين في المقابلات والأبحاث وأي نشاط آخر، وذلك بناءً على الكشف الكامل عن المعلومات، وتوضيح كيفية استخدام المعلومات المقدمة، وتحديد المعلومات التي ستبقى سرية، وشرح كيفية حماية المعلومات، والمخاطر المحتملة التي قد ينطوي عليها استخدام المعلومات على سلامتهم-ن ورفاههم-ن. تتوقف القدرة على إعطاء الموافقة المستنيرة الطوعية على شرط عام يتمثل في التمتع بالكفاءة اللازمة لذلك.

مراعاة الفوارق بين الجنسين. نهج يسعى إلى تحليل كيف يمكن أن يكون للأفعال والتجارب والعنف والأضرار معانٍ وآثار مختلفة على الأفراد وفقاً للجنس أو الهوية الجنسية أو الميول والتوجهات الجنسية. يجب استخدام هذا النهج في وضع عمليات التعويض وتصميمها وتنفيذها ورصدها وتقييمها. كما ينبغي أن يشمل اعتماد ضمانات ضد التحيز بين الجنسين، إلى جانب التدريب الكافي وتطوير منهجيات بحثية تراعي الفوارق بين الجنسين.

المشاركة. العملية التي يشارك من خلالها الأفراد أو مجموعات الأشخاص المتأثرين، مثل الضحايا/الناجين-ات، في نشاط ما. يمكن أن تنطوي على طرائق ومستويات متنوعة من المشاركة. للضحايا/الناجين-ات الحق في المشاركة في تدابير التعويض، ويجب أن تكون هذه المشاركة هادفة وفاعلة في جميع مراحل عملية التصميم والتنفيذ والرصد والتقييم.

التركيز على الناجين-ات. نهج يضع الناجين-ات في قلب العملية عبر إيلاء الأولوية لحقوقهم-ن واحتياجاتهم-ن ورغباتهم-ن، وضمان معاملتهم-ن بكرامة واحترام. غالباً ما يشير مصطلح التركيز على الناجين-ات إلى نهج العمل مع الضحايا/الناجين-ات. كما يشير إلى السياسات والإجراءات والاستجابات الواسعة التي تعطي الأولوية لحقوق واحتياجات ورغبات الضحايا/الناجين-ات.

مراعاة الصدمات. نهج يسعى إلى فهم ودراسة الأثر الذي يمكن أن تحدثه الصدمة على الضحايا/الناجين-ات، انطلاقاً من إدراك أن الاستجابات للصدمات تختلف باختلاف الضحايا/الناجين-ات وتختلف بحسب مجموعة واسعة من العوامل، بما في ذلك الثقافة والجنس والعمر والمعتقدات والوضع الاجتماعي والاقتصادي ووجود بيئة داعمة والمستوى التعليمي.

العنف الجنسي والإنجابي

العنف الجنسي المرتبط بالصراع. أفعال أو أنماط العنف الجنسي ضد الأشخاص من جميع الأجناس والأعمار التي تحدث في أثناء الصراع أو بعده، وذات الروابط المباشرة أو غير المباشرة مع الصراع، أو التي تحدث في حالات أخرى مثل سياق القمع السياسي. يشمل العنف الجنسي المرتبط بالصراع جميع انتهاكات الاستقلالية الجنسية للشخص وسلامته الجنسية؛ ويمكن أن يكون تعبيراً عن التمييز الذي تفاقم بسبب الصراع، وهو يتسم عموماً بالإذلال والسيطرة والتدمير. يمكن أن يتخذ العنف الجنسي المرتبط بالصراع أشكالاً متعددة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الاغتصاب، والحمل القسري، والتعقيم القسري، والإجهاض القسري، والدعارة القسرية، والاستغلال الجنسي، والإتجار لأغراض جنسية، والاسترقاق الجنسي، والختان القسري، والإخصاء، والتعذيب الجنسي، والتعرية القسرية، وأي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي يحمل درجة خطورة مماثلة.

الزواج القسري. الزواج الذي لم يقدم فيه أحد الطرفين و/أو كلاهما موافقته الشخصية والكاملة والحرة على الزواج. في سياق العنف الجنسي المرتبط بالصراع، غالباً ما يتم استخدام مصطلح الزواج القسري عن طريق الخطأ للإشارة إلى الاستعباد الزوجي أو الجنسي، والذي يحدث عندما يُجبر الشخص على اتخاذ صفة الزوج-ة بحكم الواقع، أو يُكره على القيام بأعمال أو تنفيذ مهام ذات طبيعة جنسية أو غير جنسية. أما زواج الأطفال، فهو الزواج الذي يكون فيه أحد الطرفين على الأقل دون سن ١٨ عاماً، وهو يعد زواجاً قسرياً.

الاستعباد الجنسي. الحالة التي يمارس فيها الشخص ملكية شخص واحد أو أكثر ويجبره على الانخراط في فعل أو أفعال ذات طبيعة جنسية.

التعذيب الجنسي. الأفعال المتعمدة ذات الطبيعة الجنسية التي تسبب معاناة جسدية أو عقلية شديدة للضحية، وترتكب لغرض أو هدف محدد محظور، مثل الحصول على المعلومات والمعاقبة والتخويف وأي سبب تمييزي آخر. يمكن أن يشمل التعذيب الجنسي أيضاً التهديد بارتكاب هذه الأعمال وتعريض الشخص لخطرها. بالنسبة إلى العديد من الهيئات القضائية وشبه القضائية الدولية والمحلية، يتطلب التعذيب أيضاً مشاركة أو موافقة مسؤول حكومي.

العنف الجنسي. الأفعال ذات الطبيعة الجنسية، أو محاولات الحصول على فعل جنسي أو أفعال أخرى تستهدف الوظائف الجنسية ضد الأشخاص من جميع الأجناس والأعمار، والتي تُرتكب دون موافقة أو في سياق قسري يجعل الموافقة الحقيقية مستحيلة. تنتهك هذه الأفعال استقلالية الضحايا أو سلامتهم الجنسية؛ ويعد العنف الجنسي تعبيراً عن التمييز الذي يتسم عموماً بالإذلال والهيمنة والتدمير. في ظل ظروف معينة، يمكن أن يرقى العنف الجنسي إلى حد الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب.

المصادر والمراجع

التشريعات المحلية

ملحق لقانون العقوبات السوري (٢٠١٣).
دستور الجمهورية العربية السورية (٢٠١٢).
القانون المدني السوري (١٩٤٩).
المرسوم التشريعي رقم ٢٧٦، قانون الجنسية السورية (١٩٦٩).
قانون العقوبات السوري (١٩٤٩).
القانون رقم ١٦ لعام ٢٠٢٢ لتجريم التعذيب، المادة ٥. دستور الجمهورية العربية السورية ٢٩,٠٣,٢٠٢٢
القانون رقم ١٦ لعام ٢٠٢٢ لتجريم التعذيب، المادة ١ . دستور الجمهورية العربية السورية ٢٩,٠٣,٢٠٢٢
القانون رقم ١٦ لعام ٢٠٢٢ لتجريم التعذيب، المادة ٢ (و) . دستور الجمهورية العربية السورية ٢٩,٠٣,٢٠٢٢

الصكوك الدولية

البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب ١٩٤٩ والمتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية (البروتوكول الأول) المؤرخ في ٨ حزيران ١٩٧٧.
الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (تم اعتماده في ٢٧ حزيران ١٩٨١، ودخل حيز التنفيذ في ٢١ تشرين الأول ١٩٨٦).
الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، باكتو دي سان خوسيه (تم اعتمادها في ٢٢ تشرين الثاني ١٩٦٩، ودخلت حيز التنفيذ في ١٨ تموز ١٩٧٨).
الميثاق العربي لحقوق الإنسان (٢٢ أيار ٢٠٠٤).
اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (١٠ كانون الأول ١٩٨٤).
اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (٩ كانون الأول ١٩٤٨).
اتفاقية حقوق الطفل (٢٠ تشرين الثاني ١٩٨٩).
اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي (اتفاقية اسطنبول) (اعتمدت في ١١ أيار ٢٠١١، ودخلت حيز التنفيذ في ١ آب ٢٠١٤).
الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (اعتمدت في ٤ تشرين الثاني ١٩٥٠، ودخلت حيز التنفيذ في ٣ أيلول ١٩٥٠).
اتفاقية لاهاي الخاصة باحترام قوانين وأعراف الحرب البرية المؤرخة في ١٨ تشرين الأول ١٩٠٧ (الاتفاقية الرابعة).
الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (٢٣ كانون الأول ٢٠١٠).
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (٢١ كانون الأول ١٩٦٥).
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (١٦ كانون الأول ١٩٦٦).
إعلان نيروبي بشأن حق النساء والفتيات في الانتصاف والتعويض، المعتمد في الاجتماع الدولي بشأن حق النساء والفتيات في الانتصاف والتعويض (آذار ٢٠٠٧).
بروتوكول النظام الأساسي للمحكمة الأفريقية للعدل وحقوق الإنسان (٠١ تموز ٢٠٠٨).
نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (اعتمد في ١٧ تموز ١٩٩٨، ودخل حيز التنفيذ في ١ تموز ٢٠٠٢).
الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (١٠ كانون الأول ١٩٤٨).

قوانين محاكمات

محكمة العدالة الدولية

مصنع في خوجوف (الحكم) محكمة العدل الدولية، السلسلة أ رقم ٩ (٢٦ تموز ١٩٢٧).
مشروع غابتشيكوفو-ناغيماروس (هنغاريا /سلوفاكيا) (الحكم) تقرير محكمة العدل الدولية رقم ٧ (٢٥ أيلول ١٩٩٧).
أفينا ومواطنون مكسيكيون آخرون (المكسيك ضد الولايات المتحدة الأمريكية) (الأحكام) تقرير محكمة العدل الدولية رقم ٥٩ (٣١ آذار ٢٠٠٤).
الأنشطة المسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (جمهورية الكونغو الديمقراطية ضد أوغندا) (حكم) تقرير محكمة العدل الدولية رقم ١٦٨ (١٩ كانون الأول ٢٠٠٥).
الآثار القانونية لإقامة جدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة (فتوى) تقرير محكمة العدل الدولية لعام ٢٠٠٤ (٩ تموز ٢٠٠٤).
الأنشطة المسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (جمهورية الكونغو الديمقراطية ضد أوغندا) (التعويضات) القائمة العامة لمحكمة العدل الدولية رقم ١١٦ (٩ شباط ٢٠٢٢)، الفقرة ١٩٣.

محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان

غونزاليس وآخرون («حقل القطن») ضد المكسيك (الاعتراضات الأولية، والمزايا، والتعويضات، والتكاليف) محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، السلسلة ج رقم ٢٠٥.

المحكمة الجنائية الدولية

المحكمة الجنائية الدولية، المدعي العام ضد دومينيك أونغوين، الحكم الابتدائي، ICC-٠٢/٠٤-٠١/١٥ (٤ شباط ٢٠٢١)

وثائق وقرارات وتقارير الأمم المتحدة

أنطونيو غوتيريش، «ملاحظات إلى الجمعية العامة حول الوضع في سوريا» الأمين العام للأمم المتحدة (٣٠ آذار ٢٠٢١) https://www.un.org/sg/en/content/sg/remarks-general-assembly-situation-syria/٢٠٢١-٠٣-٣٠/speeches آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

الآلية الدولية المحايدة والمستقلة، النشرة رقم ٧ - آذار ٢٠٢٢، ص ٤ https://iiim.un.org/wp-content/uploads/٢٠٢٢/٠٣/IIIM-Syria-Bulletin-V-7-ENG-March-٢٠٢٢-١.pdf آخر زيارة في ١٠ تشرين الأول ٢٠٢٢.

سارة شينوويث، «العنف الجنسي ضد الرجال والفتيان في الأزمة السورية» (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تشرين الأول ٢٠١٧) https://www.refworld.org/docid/٥a١٢٨e٨١٤.html آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

المبعوث الخاص غير و. بيدرسن، «إحاطة لمجلس الأمن بشأن سوريا. كما تم تسليمه «(٢٧ تشرين الأول ٢٠٢١) https://specialenvoysyria.unmissions.org/sites/default/files/٢٠٢١-١٠-٢٧_pdf.secco_un_special_envoy_for_syria_mr._geir_o._pedersen_briefing_as_delivered آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، «بيان المفوضة كارين كونينغ أبو زيد من لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية ، خلال الدورة ٤٨ لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة» (٢٧ أيلول ٢٠٢١) https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=٢٧٥٤٢&LangID=E آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

مكتب المبعوث الخاص للأمين العام لسوريا، «المبعوث الخاص للأمم المتحدة لسوريا غير بيدرسون، بيان في ختام اجتماعات الدورة الثامنة للهيئة المصغرة للجنة الدستورية السورية» بيان صحفي (٣ كانون الثاني ٢٠٢٢) https://specialenvoysyria.unmissions.org/united-nations-special-envoy-syria-mr-geir-o-pedersen-statement-conclusion-eighth-session-small-body آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

مكتب المبعوث الخاص للأمين العام لسوريا، «اللجنة الدستورية»، https://specialenvoysyria.unmissions.org/constitutional-committee-٠ آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

لجنة مناهضة التعذيب التابعة للأمم المتحدة، «نظر لجنة مناهضة التعذيب في تنفيذ الاتفاقية في الجمهورية العربية السورية في غياب التقرير الخاص الذي طلبت اللجنة تقديمه بموجب الفقرة ١ من المادة ١٩، خلاصة. الملاحظات الختامية للجنة مناهضة التعذيب» CAT/C/SYR/CO/٢.Add/١ (٢٩ حزيران ٢٠١٢) https://digitallibrary.un.org/record/٧٣١٣٧١?ln=ar آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، «الملاحظات الختامية بشأن التقرير الدوري الثاني للجمهورية العربية السورية» CEDAW/C/SYR/CO/٢ (٢٤ تموز ٢٠١٤) https://digitallibrary.un.org/record/٧٧٨٨٢٤?ln=ar آخر زيارة في ٢٦ تشرين الأول ٢٠٢٢.

لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، «الملاحظات الختامية على التقرير الدوري الخامس للجمهورية العربية السورية» CRC/C/SYR/CO/٥ (٦ آذار ٢٠١٩) https://digitallibrary.un.org/record/٣٧٩٤٩٤٠?ln=ar آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، «لجنة حقوق الطفل تستعرض وضع الأطفال في سوريا» بيان صحفي (١٦ كانون الثاني ٢٠١٩) https://www.ohchr.org/en/press-releases/٢٠١٩/٠١/committee-rights-child-reviews-situation-children-syria?NewsID=٢٤٠٨٢&LangID=E آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل، «النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٤ من الاتفاقية: الملاحظات الختامية: الجمهورية العربية السورية CRC/C/SYR/CO/٣-٤ (٩ شباط ٢٠١٢) https://www.refworld.org/docid/٥٣٠٥e٨٦f٤.html آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

الجمعية العامة للأمم المتحدة، «المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي: قرار اعتمدته الجمعية العامة» A/RES/٦٠/١٤٧ (٢١ آذار ٢٠٠٦) https://www.ohchr.org/sites/default/files/٢٠٢١-٠٨/N٠٥٤٩٦٤٢.pdf آخر زيارة في ٦ آب ٢٠٢٢.

الجمعية العامة للأمم المتحدة، «إعلان القضاء على العنف ضد المرأة» (٢٠ كانون الأول ١٩٩٣)، القرار ٤٨/١٠٤ https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/violenceagainstwomen.aspx آخر زيارة في ٢٥ تشرين الأول ٢٠٢٢.

الجمعية العامة للأمم المتحدة، «تقرير المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار» A/٧٢/٥٢٣ (١٢ تشرين الأول ٢٠١٧).

الجمعية العامة للأمم المتحدة، «القرار ٢٥٣/٦٦. الحالة في الجمهورية العربية السورية A/RES/٦٦/٢٥٣ (٢١ شباط ٢٠١٢).

الجمعية العامة للأمم المتحدة، «القرار ٢٥٣/٦٦. الحالة في الجمهورية العربية السورية A/RES/٦٦/٢٥٣-B (٧ آب ٢٠١٢).

الجمعية العامة للأمم المتحدة، «آليـة دوليـة محايـدة مسـتقلة للمسـاعدة في التحقيـق والملاحقـة القضائية للأشـخاص ا لمسـؤولين عـن الجـرائم الأشـد خطـورة وفـق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١. قرار وافقت عليه الجمعية العامة في ٢١ كانون الأول ٢٠١٦» قرار ٢٤٨/٧١ (٢٠١٦) وثيقة الأمم المتحدة ٢٤٨/٧١/A/RES (١١ كانون الثاني ٢٠١٧) https://www.securitycouncilreport.org/un-documents/document/aresV١٢٤٨.php آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية إلى الدورة العادية الـ ٢١ لمجلس حقوق الإنسان، ٥٠/٢١/A/HRC (١٦ آب ٢٠١٢) https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/RegularSession/Session٢١/A-HRC-٢١-٥٠_en.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية إلى الدورة العادية الـ ٤٦ لمجلس حقوق الإنسان، A/HRC/٤٦/٥٤ (٢١ كانون الثاني ٢٠٢١) https://undocs.org/Home/Mobile?FinalSymbol=A/HRC/٤٦/٥٤&Language=E&DeviceType=Desktop&LangRequested=False آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، «تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية»، وثيقة الأمم المتحدة A/HRC/S-١٧/٢-١.Add (٢٣ تشرين الثاني ٢٠١١) https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/documentation آخر زيارة في ٢٤ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية إلى الدورة العادية الـ ٣٧ لمجلس حقوق الإنسان، A/HRC/٣٧/٧٢/CRP.٣ (١ شباط ٢٠١٨) https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-٧٢_EN.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية إلى الدورة العادية الـ ٤٣ لمجلس حقوق الإنسان A/HRC/٤٣/٥٧ (٢٨ كانون الثاني ٢٠٢٠) https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢٠/٠٢٢/٠٨/٠٨٢٢٠٠٢/G٢٠٠٢٢٠٨/٠٨/٠٢٢/https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢٠/٠٢٢/٠٨/٠٨٢٢٠٠٢/G٢٠٠٢٢٠٨/٠٨/٠٢٢/pdf?OpenElement.PDF آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية إلى الدورة العادية الـ ٤٥ لمجلس حقوق الإنسان، A/HRC/٤٥/٣١ (١٤ آب ٢٠٢٠) https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢٠/٢١٠/٠٩٠/٢١٠٢٠٩٠/G٢٠٢١٠٩٠/٩٠/٢١٠/https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢٠/٢١٠/٠٩٠/٢١٠٢٠٩٠/G٢٠٢١٠٩٠/٩٠/٢١٠/pdf?OpenElement.PDF آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

الجمعية العامة للأمم المتحدة، تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية إلى الدورة العادية الـ ٤٦ لمجلس حقوق الإنسان، ٢٢ شباط - ١٩ آذار ٢٠٢١، A/HRC/٤٦/٥٥ (١١ آذار ٢٠٢١) https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١/٠٥٩/٧٣/٠٥٩٧٣/G٢١٠٥٩٧٣/٧٣/٠٥٩/https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G٢١/٠٥٩/٧٣/٠٥٩٧٣/G٢١٠٥٩٧٣/٧٣/٠٥٩/pdf.PDF آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس الأمن، «الأطفال والنزاع المسلح. تقرير الأمين العام» S/٢٠١٧/٨٢١ (٢٤ أغسطس ٢٠١٧) https://www.securitycouncilreport.org/un-documents/document/s٢٠١٥٢٠٣.php آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس الأمن، «الأطفال والنزاع المسلح. تقرير الأمين العام» S/٢٠١٣/٢٤٥* (١٥ أيار ٢٠١٣) http://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%CF٦E٤FF٩٦FF٩-٨CD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B%/s_٢٠١٣_٧D/pdf.٢٤٥ آخر زيارة في ٢٠ آب ٢٠٢١.

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، التقرير الوطني المقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦: مجموعة العمل المعنية بالمراجعة الدورية الشاملة للجمهورية العربية السورية، الدورة السادسة والعشرون، A/HRC/WG.٦/٢٦/SYR/١ (٢٨ أيلول ٢٠١٦) https://www.upr-info.org/sites/default/files/document/syrian_arab_republic/session_٢٦_-_november_٢٠١٦_jsV/upr٢٦_syr_e_main.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، «فقدت كرامتي»: العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية. تقرير للجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية» A/HRC/٣٧/CRP.٣ (٨ آذار ٢٠١٨) https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/HRBodies/HRCouncil/CoISyria/A-HRC-٣٧-CRP.٣.pdf آخر زيارة في ٨ آب ٢٠٢٢.

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، «لقد جاؤوا للتدمير»: جرائم داعش ضد الإيزيديين»، الجلسة الثانية والثلاثون، A/HRC/٣٢/CRP.٢ (١٥ حزيران ٢٠١٦) https://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%CF٦E٤FF٩٦FF٩-٨CD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B%/A_HRC_٣٢_٧D/en.pdf_٢.CRP آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، «لقد محوا أحلام أطفالي»: حقوق الأطفال في الجمهورية العربية السورية. تقرير للجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية»، الدورة الثالثة والأربعين، A/HRC/٤٣/CRP.٦ (١٣ كانون الثاني ٢٠٢٠) https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/documentation آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، «قرار S-١٧/١. حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية» (٢٢ آب ٢٠١١) في الجمعية العامة للأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، «تقرير مجلس حقوق الإنسان عن دورته الاستثنائية السابعة عشرة» A/HRC/S-١٧/٢/٢ (١٨ تشرين الأول ٢٠١١).

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، «انتهاكات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني في الجمهورية العربية السورية، ٢١ تموز ٢٠١٦ - ٢٨ شباط ٢٠١٧. تقرير للجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية»، الدورة الرابعة والثلاثون A/HRC/٣٤/CRP.٣ (١٠ آذار ٢٠١٧) https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/reports-archive آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.

الأمين العام للأمم المتحدة، «مذكرة إرشادية للأمين العام. جبر الضرر في حالات العنف الجنسي المرتبط بالنزاع» (حزيران ٢٠١٤) الفقرة ٦٠ https://digitallibrary.un.org/record/٨١٤٩٠٢?ln=en آخر زيارة في ١٢ تموز ٢٠٢٢.

مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «الأطفال والنزاع المسلح. تقرير الأمين العام» S/2014/339/A/68/878-S (١٥ أيار ٢٠١٤) http://www.securitycouncilreport.
pdf.٣٣٩_٢٠١٤_VD/s%CF٦E٤FF٩٦FF٩-ACD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B%/org/atf/cf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «الأطفال والنزاع المسلح. تقرير الأمين العام» S/2016/360/A/70/836-S (٢٠ نيسان ٢٠١٦) http://www.securitycouncilreport.
pdf.٣٦٠_٢٠١٦_VD/s%CF٦E٤FF٩٦FF٩-ACD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B%/org/atf/cf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «الأطفال والنزاع المسلح. تقرير الأمين العام» S/2018/865/A/72/865-S (١٦ أيار ٢٠١٩) https://www.securitycouncilreport.
pdf.٤٦٥_٢٠١٨_s_٨٦٥_٧٢_VD/a%CF٦E٤FF٩٦FF٩-ACD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B%/org/atf/cf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «الأطفال والنزاع المسلح. تقرير الأمين العام» S/2019/509/A/73/907-S (٢٠ حزيران ٢٠١٩) https://www.securitycouncilreport.
pdf.٥٠٩_٢٠١٩_VD/s%CF٦E٤FF٩٦FF٩-ACD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B%/org/atf/cf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «الأطفال والنزاع المسلح. تقرير الأمين العام» S/2020/525/A/74/845-S (٩ حزيران ٢٠٢٠) https://www.securitycouncilreport.
E.pdf_٥٢٥_٢٠٢٠_VD/S%CF٦E٤FF٩٦FF٩-ACD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B%/org/atf/cf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. تقرير الأمين العام» S/2022/272 (٢٩ آذار ٢٠٢٢) https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/
pdf.files/resources/N٢٢٢٩٣٧١ آخر زيارة في ١٦ أيار ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. تقرير الأمين العام» S/2014/181 (١٣ آذار ٢٠١٤) الفقرة ٦٠ https://www.un.org/
pdf.٢٠١٤-SG-Report/١٨١-٢٠١٤-sexualviolenceinconflict/wp-content/uploads/report/s آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. تقرير الأمين العام.» S/2015/203 (٢٣ آذار ٢٠١٥) https://www.securitycouncilreport.org/
pdf.٢٠٣_٢٠١٥_VD/s%CF٦E٤FF٩٦FF٩-ACD٣-٤E٩C-٦D٢٧-VB٦٥BFCF٩B%/atf/cf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. تقرير الأمين العام» S/2016/361 (٢٠ نيسان ٢٠١٦) https://www.securitycouncilreport.
php.org/un-documents/document/s٢٠١٦٣٦١ آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. تقرير الأمين العام» S/2017/249 (١٥ نيسان ٢٠١٧) https://www.securitycouncilreport.
php.org/un-documents/document/s٢٠١٧٢٤٩ آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. تقرير الأمين العام» S/2019/280 (٢٩ آذار ٢٠١٩) https://www.securitycouncilreport.org/
php.٢٨٠-٢٠١٩-un-documents/document/s آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. تقرير الأمين العام» S/2021/312 (٣٠ آذار ٢٠٢١) https://www.un.org/sexualviolenceinconflict/
٢١٠٣٧٢٤E.pdf/report-of-the-secretary-general-on-crsv-english-٢٠٢٠/report/٠٤/٢٠٢١/wp-content/uploads آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. تقرير الأمين العام» S/2018/250 (٢٣ آذار ٢٠١٨) https://www.securitycouncilreport.org/
php.un-documents/document/s٢٠١٨٢٥٠ آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «القرار ٢٠٤٢ (٢٠١٢)» S/RES/2042 (٢٠١٢) (١٤ نيسان ٢٠١٢).
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «القرار ٢٠٤٣ (٢٠١٢)» S/RES/2043 (٢٠١٢) (٢١ نيسان ٢٠١٢).
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «القرار ٢١١٨ (٢٠١٣)» S/RES/2118 (٢٠١٣) (٢٧ أيلول ٢٠١٣).
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «القرار ٢١٧٠ (٢٠١٤)» S/RES/2170 (٢٠١٤) (١٥ آب ٢٠١٤) ٪FinalSymbol=S؟https://www.undocs.org/Home/Mobile
Language=E&DeviceType=Desktop&LangRequested=False&(٢٠١٤)٢٥٢٠٪٢F٢١٧٠٪٢FRES آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. تقرير الأمين العام» S/2020/487 (٣ حزيران ٢٠٢٠) https://documents-dds-ny.un.org/doc/
OpenElement؟pdf.PDF/N٢٠٠٦٥٤٠/٤٠/٠٦٥/UNDOC/GEN/N٢٠ آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «القرار ٢٢٥٤ (٢٠١٥)» S/RES/2254 (١٨ كانون الأول ٢٠١٥) https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/
؟pdf.PDF/N١٥٤٤٣٣٤/٣٤/٤٤٣/N١٥ آخر زيارة في ٢٤ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «القرار ٢٤٦٧ (٢٠١٩)» S/RES/2467 (٢٠١٩) (٢٣ نيسان ٢٠١٩) https://www.un.org/shestandsforpeace/sites/www.
on_wps_english.pdf_٢٠١٩_٢٤٦٧_un.org.shestandsforpeace/files/unscr آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، «العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. تقرير الأمين العام» S/2013/149/A/67/792-S (١٤ آذار ٢٠١٣) https://documents-dds-ny.
pdf?OpenElement.PDF/N١٣٢٥٩٤٤/٤٤/٢٥٩/un.org/doc/UNDOC/GEN/N١٣ آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.
صندوق الأمم المتحدة للسكان والعنف المبني على النوع الاجتماعي، مساحة المسؤولية، «أصوات من سوريا ٢٠٢٠: نتائج تقييم نظرة عامة على الاحتياجات الإنسانية» (٢٠٢٠) https://www.humanitarianresponse.info/sites/www.humanitarianresponse.info/files/documents/files/voices_from_syria_٢٠٢٠_final
draft.pdf آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.
صندوق الأمم المتحدة للسكان، «أكثر من مجرد أرقام: نظرة عامة إقليمية: الاستجابة للعنف القائم على النوع الاجتماعي في الأزمة السورية» (صندوق الأمم المتحدة للسكان، ٢٠١٦) https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/SYRIA٪٢٠CRISIS٪٢٠MORE٪٢٠THAN٪٢٠NUMBER٪٢٠GBV٪٢C٪
pdf.٠_٢٠٪٢٠ENG٪٢C٪ آخر زيارة في ١٦ آب ٢٠٢١.
مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، «مذكرة لجنة حقوق الإنسان بشأن معاملة النساء اللاتي ولدن خارج إطار الزواج في سوريا» (٢٠١٩) https://www.refworld.org/docid/٥db١٧٤a٤٤/html آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، «نظرة عامة على الاحتياجات الإنسانية لعام ٢٠١٩. الجمهورية العربية السورية» (آذار ٢٠١٩) https://reliefweb.
٢٠٪٢٠٢٠١٩٪٢٠in٪٢٠concerns٪humanitarian-needs-overview-syrian-arab-republicenar#:~:text=Key-٢٠١٩/int/report/syrian-arab-republic
٢٠and٪٢٠security٪٢٠food٪٢٠on٪٢٠١٨,will آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.
سوريا بأكملها: منطقة مسؤولية العنف القائم على النوع الاجتماعي، «أصوات من سوريا ٢٠١٨: نتائج تقييم نظرة عامة على الاحتياجات الإنسانية» (صندوق الأمم المتحدة للسكان، تشرين الثاني ٢٠١٧) https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/gbv.pdf آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

وثائق المنظمات الدولية والبيانات الصحفية

مجلس الاتحاد الأوروبي، «قرار المجلس JHA/٣٣٥/٢٠٠٣ المؤرخ ٨ أيار ٢٠٠٣ بشأن التحقيق في جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب ومقاضاة مرتكبيها» (٥ أيار ٢٠٠٣) https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/celex؟uri=٣A٣٢٠٠٣D٠٣٣٥٪ آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مجلس الاتحاد الأوروبي، «سوريا: المجلس يمدد العقوبات على النظام لسنة أخرى» (٣١ أيار ٢٠٢٢)، https://www.consilium.europa.eu/en/press/press-
/syria-council-extends-sanctions-against-the-regime-for-another-year/٣١/٠٥/٢٠٢٢/releases آخر زيارة في ٩ آب ٢٠٢٢.
المجلس الأوروبي ومجلس الاتحاد الأوروبي، «توجيه المجلس EU/٢٩/٢٠١٢ للبرلمان الأوروبي والمجلس في ٢٥ تشرين الأول ٢٠١٢ الذي يحدد المعايير الدنيا لحقوق ودعم وحماية ضحايا الجريمة، واستبدال قرار المجلس الإطاري JHA/٢٢٠/٢٠٠١» (٢٥ تشرين الأول ٢٠١٢) (الأمر التوجيهي بشأن الضحايا في الاتحاد الأوروبي).
المفوضية الأوروبية، «إستراتيجية الاتحاد الأوروبي بشأن حقوق الضحايا (٢٠٢٠-٢٠٢٥)» مراسلة من المفوضية إلى البرلمان الأوروبي، والمجلس، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية الأوروبية، ولجنة المناطق ٢٥٨/٢٠٢٠/COM نهائية (٢٤ حزيران ٢٠٢٠) https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/
٣A٥٢٠٢٠DC٠٢٥٨٪uri=CELEX؟/TXT آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
تقارير منظمات المجتمع المدني وموجزات السياسات
الحلاق ص ونصار س، «تقرير الوضع في سوريا حول العنف ضد المرأة» (الأورومتوسطية للحقوق، تشرين الثاني ٢٠١٧) https://euromedrights.org/wp-content/
pdf.Factsheet_VAW_Syria_EN_Nov٢٠١٧/١١/٢٠١٧/uploads آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
الرفاعي و وزيلين أ، «الاحتجاجات في درعا، سوريا تقوض رواية الأسد عن النصر»، معهد واشنطن، تحليل موجز (٢ نيسان ٢٠٢١) https://www.washingtoninstitute.
org/policy-analysis/protests-daraa-syria-undermine-assads-narrative-victory آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.
رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، «الاعتقال في صيدنايا: تقرير حول إجراءات ونتائج الاعتقال السياسي» (تشرين الثاني ٢٠١٩) https://www.admsp.org/
pdf.٢٠١٩-٠٧-١١-sydnaia-en-final-November-s/٠٧/٢٠٢١/wp-content/uploads آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، «مختفون قسراً في مراكز الاحتجاز السورية بحث في تفاصيل عملية الاختفاء القسري ومصير الضحايا» (٢٠٢٠) https://www.
Forcibly-Disappeared-in-Syrian-EN.pdf/٠٧/٢٠٢١/admsp.org/wp-content/uploads آخر زيارة في ٢٧ تموز ٢٠٢١.
رابطة عائلات قيصر، «المبادئ التوجيهية لمشاركة الضحايا في الآلية الدولية للمفقودين في سوريا» (١ آب ٢٠٢٢) https://www.caesarfamilies.org/the-guidelines-
/for-the-participation-of-victims-in-the-international-mechanism-for-the-disappeared-in-syria آخر زيارة في ٨ آب ٢٠٢٢.
دولتي ورابطة النساء الدولية للسلام والحرية، «العنف الجنسي بقوة السلاح في سوريا بحق النساء: أحد أدوات القمع السياسي والإمعان في تفكيك وإفقار المجتمعات والنساء»، ورقة سياسات (٢٠٢٠) https://www.wilpf.org/wp-content/uploads/١٠/٢٠٢٠/Sexual-violence-by-force-of-arms-against-women-in-
Syria-t.pdf تم الوصول إليه في ١٥ يونيو ٢٠٢١.
إيكمان م ومايَر و.د.، «تقرير مجموعة المساعدة القانونية لتقييم سلطة القانون: سوريا ٢٠٢١» http://ilacnet.org/wp-content/uploads/٠٦/٢٠٢١/ILAC-Rule-
pdf.-٢٠٢١-of-Law-Assessment-Syria آخر زيارة في ٦ آب ٢٠٢٠.
الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، وريدريس، «كسر الحواجز: الوصول إلى العدالة في أوروبا لضحايا الجرائم الدولية» (٢٠٢٠) https://www.ecchr.eu/en/publication/report-breaking-down-barriers-access-to-justice-in-europe-for-victims-of-international-
/crimes آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، «الجرائم الجنسية والجنسانية المرتكبة ضد المجتمع الإيزيدي: دور المقاتلين الأجانب في تنظيم داعش» (٢٠١٨) https://www.
fidh.org/IMG/pdf/irak٧٢٣angweb.pdf آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.
فينين س، «كسر الحواجز: الوصول إلى العدالة في أوروبا لضحايا الجرائم الدولية» (الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان والمركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان وريدريس، أيلول ٢٠٢٠) https://www.ecchr.eu/fileadmin/Publikationen/Breaking_Down_Barriers_EN_web_FINAL_
pdf.٠٨-١١-٢٠٢٠_ آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.
هيلي ك، «كيف تؤثر الحرب في سوريا وأزمة اللاجئين على الإتجار بالبشر؟» موجز السياسة (المركز الدولي لتطوير سياسة الهجرة، كانون الثاني ٢٠١٦) https://www.
icmpd.org/file/download/٤٨١٦A/file/How٪٢٥٢٠are٪٢٥٢٠the٪٢٥٢٠war٪٢٥٢٠in٪٢٥٢٠Syria٪٢٥٢٠and٪٢٥٢٠the٪٢٥٢٠refugee٪٢٥٢٠crisis٪٢٥٢٠٪٢٥٢٠
trafficking_EN.pdf٪٢٥٢٠human٪affecting٪٢٥٢٠ آخر زيارة في ١١ تموز ٢٠٢٢.
هوغان لوفليز، الصندوق العالمي للناجيات، ريدريس، وجولدسميث تشامبرز، «تمويل العدالة الإصلاحية: المجلد ٢» (١٩ حزيران ٢٠٢١) https://www.hoganlovells.
com/-/media/hogan-lovells/pdf/٢٠٢١-pdfs/٢٠٢١_٠٦_٢٥_finance_for_restorative_justice_-_volume_ii_stage_٥.pdf آخر زيارة في ١٦ أيار ٢٠٢٢.
الاستجابة الإنسانية، «الجمهورية العربية السورية: مركز سوريا لقطاع الحماية والخدمات المجتمعية. نظرة عامة على الاستجابات المقدمة من شركاء القطاع اعتباراً

من نهاية آب ٢٠١٨» (٢٠١٨) https://www.humanitarianresponse.info/sites/www.humanitarianresponse.info/files/documents/files/4w_overviewpcss_activities_august٢٠١٨.pdf آخر زيارة في ١٠ أيلول ٢٠٢١.

عيادة حقوق الإنسان والعدالة بين الجنسين، منظمة مادري، ورابطة النساء الدولية للسلام والحرية، «تقديم إلى الاستعراض الدوري الشامل للأمم المتحدة للجمهورية العربية السورية» (٢٠١٦).

هيومن رايتس ووتش، «لبنان: النساء السوريات في خطر الاتجار بالجنس» (٢٠١٦) https://www.hrw.org/news/٢٨/٠٧/٢٠١٦/lebanon-syrian-women-risk-sex-traemployment آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

هيومن رايتس ووتش، ‹لقد عاملونا بطرق وحشية: العنف الجنسي ضد الرجال والفتيان والنساء المتحولات جنسياً في الصراع السوري› (٢٩ تموز ٢٠٢٠) https://www.hrw.org/report/٢٩/٠٧/٢٠٢٠ آخر زيارة في ٢٧ تموز ٢٠٢١.

هيومن رايتس ووتش، «أزمة اللاجئين وقضايا الاختصاص القضائي العالمي في أوروبا» (٢٠ تشرين الأول ٢٠١٦) https://www.hrw.org/news/٢٠/١٠/٢٠١٦/qa-first-cracks-impunity-syria-iraq#Q١٤ آخر زيارة في ٢٠ تموز ٢٠٢١.

مراقبة الإفلات من العقاب، «ميثاق الحقيقة والعدالة سوريا» https://www.impunitywatch.org/truth-and-justice-charter-syria آخر زيارة في ١٠ آب ٢٠٢٢.

محامون وأطباء من أجل حقوق الإنسان، «أصوات من الظلام: التعذيب والعنف الجنسي ضد النساء في معتقلات الأسد» (تموز ٢٠١٧) https://ldhrights.org/en/wp-content/uploads/٠٧/٢٠١٧/Voices-from-the-Dark.pdf آخر زيارة في ٢٧ تموز ٢٠٢١.

محامون وأطباء من أجل حقوق الإنسان، «فهم النوع الاجتماعي والعنف القائم على النوع الاجتماعي ووصمة العار في المجتمعات السوري. عملية استعراض لثلاث مجتمعات سورية مختلفة من قبل مستجيبين أوليين سوريين» (تشرين الأول ٢٠١٨) http://ldhrights.org/en/wp-content/uploads/١٢/٢٠١٨/LDHR-Gender-GBV-and-Stigma-Mapping-Report-FINAL.pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

محامون وأطباء لحقوق الإنسان، «لقد ماتت الروح»: النوع، الأنماط، الانتشار والأثر المدمر للعنف الجنسي ضد الرجال والفتيان في مراكز الاحتجاز السوري» (آذار ٢٠١٩) https://ldhrights.org/en/wp-content/uploads/٠٣/٢٠١٩/The-Soul-Has-Died-Male-Sexual-Violence-Report-English-for-release-copy.pdf آخر زيارة في ٢٧ تموز ٢٠٢١.

محامون وأطباء من أجل حقوق الإنسان بالتعاون مع التآزر من أجل العدالة، «المعرفة والمواقف ووصمة العار المحيطة بالعنف الجنسي والناجين/الناجيات منه في المجتمعات السورية» (كانون الثاني ٢٠٢١) https://drive.google.com/file/d/١cGc٢EsHoCvvBli٩ShfkPuvxohOuQQΛOA/view آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

ليفرانت ب، ‹النظر من خلال نافذة مظلمة: تحليل موجز للاغتصاب في سوريا ٢٠١١-٢٠١٥›، (مشروع المساءلة السورية، ٢٠١٦) https://syrianaccountabilityproject.syr.edu/docs/looking-through-the-window-darkly-a-snapshot-analysis-of-rape-in-syria-by-syrian-accountability-project-syracuse-university.pdf آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

صلاحي ر، «الطريق إلى العدالة في سوريا يمر عبر أوروبا» (معهد الشرق الأوسط، ١٤ تموز ٢٠٢٠) https://www.mei.edu/publications/road-justice-syria-goes-through-europe آخر زيارة في ٣ حزيران ٢٠٢١.

سيف ذا تشيلدرن، «زواج الأطفال: النهاية المدمرة للطفولة» https ://www.savethechildren.org/us/charity-stories/child-marriage-a-violation-of-child-rights آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

المركز السوري للعدالة والمساءلة، «»هل تعرفين ما يحدث هنا؟» تحليل لروايات الناجين من العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي في سوريا» (نيسان ٢٠١٩) https://syriaaccountability.org/content/files/٠٤/٢٠٢٢/SGBV-report.pdf آخر زيارة في ٧ تموز ٢٠٢٢.

المركز السوري للعدالة والمساءلة، «داخل محاكمة رسلان: ملاحظات عن التعاطف من رسلان ورئيس المركز السوري للإعلام وحرية التعبير يُدلي بشهادته» (٧ كانون الثاني ٢٠٢١) https://syriaaccountability.org/updates/٠٧/٠١/٢٠٢١/inside-the-raslan-trial-notes-of-compassion-from-raslan-and-scms-director-testices/ آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

الشبكة السورية لحقوق الإنسان، «التقرير السنوي التاسع عن الاختفاء القسري في سوريا في اليوم العالمي لضحايا الاختفاء القسري؛ لا حل سياسي دون المختفين» (٣٠ آب ٢٠٢٠) ٧ https://sn٤hr.org/blog/٢٠٢٠/٠٨/٣٠/٥٥٤٠٢ آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

سوريون من أجل الحقيقة والعدالة، «ظاهرة الزواج المبكّر تسجّل نسباً قياسية في بعض المناطق السورية» (١٧ أيلول ٢٠٢٠) https://stj-sy.org/wp-content/uploads/٠٩/٢٠٢٠/Early-Marriage-Hits-High-Rates-in-some-Areas-of-Syria.pdf آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

سوريون من أجل الحقيقة والعدالة، «كيف يتمّ تكريس العنف ضد المرأة في سوريا قانونياً ومجتمعياً؟» (تشرين الثاني ٢٠٢١) https://stj-sy.org/wp-content/uploads/١١/٢٠٢١/Violence-Against-Women-in-Syrian-Law-.pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

مركز كارتر، «الخيارات الدستورية وخيارات الحكم الانتقالي في سوريا وفقاً لقرار مجلس الأمن الدولي رقم ٢٢٥٤» (٢٠١٦) https://www.cartercenter.org/resources/pdfs/peace/conflict_resolution/syria-conflict/principles-and-constitutional-provisions-may٢٠١٦-٨-pdf.pdf آخر زيارة في ٦ آب ٢٠٢٢.

مشروع صندوق الحرية، «الصراع من أجل البقاء: استعباد و استغلال اللاجئين السوريين في لبنان»، (١٢ نيسان ٢٠١٦) https://freedomfund.org/wp-content/uploads/Lebanon-Report-FINAL-pdf.٨April١٦ آخر زيارة في ١٦ آب ٢٠٢١.

المرصد السوري لحقوق الإنسان، ‹١٢٠ شهراً على انطلاقة الثورة السورية: نحو ٥٩٤ ألف شخصاً استشهدوا وقتلوا خلال عقد من الزمن، وملايين السوريين هُجِّروا وأصيبوا وتشردوا› (١٤ آذار ٢٠٢١) https://www.syriahr.com/ar/٢٠٩٠١٨ آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

ترايل إنترناشونال، «التقرير السنوي للولاية القضائية العالمية لعام ٢٠٢١» (٢٠٢١) https://trialinternational.org/wp-content/uploads/٠٤/٢٠٢١/UJAR-

pdf.٢-UniversalJurisdictionAnnualReview_٢٠٢١ ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
النساء الآن من أجل التنمية، «ناجيات أم ليس بعد: تحليل لتجارب وقصص ناجيات عما بعد الاعتقال. تقرير بحثي» (٢٠٢٠) https://women-now.org/wp-content/uploads/Surviving_Freedom-EN.pdf?fbclid=IwAR٣sgA٤wCpdtlD٤H٥qOrISn٩y٠٩pFMOvugVxy_kiu١LK٤U٤bohsCnsMUDpI آخر زيارة في ١٧ شباط ٢٠٢١.
رابطة النساء الدولية للسلام والحرية، «الانتهاكات الواقعة على النساء في سوريا والاثر المجحف للنزاع عليهن – الاستعراض الدوري الشامل للجمهورية العربية السورية» (رابطة النساء الدولية للسلام والحرية، تشرين الثاني ٢٠١٦) https://wilpf.org/wp-content/uploads/٢٠١٦/٠٦/WILPF_VAW_HC-٢٠١٦-WEB_ONEPAGE.pdf آخر زيارة في ٣ أيلول ٢٠٢١.
ياكينثو ك، ‹سوريا: استخدام البيانات والتوثيق والأدلة في إجراءات التعويض» (المركز السوري للعدالة والمساءلة، نيسان ٢٠١٤) https://syriaaccountability.org/content/files/٢٠٢٢/٠٤/Memo-Documentation-Reparations-SJAC-٢٠١٣_EN.pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
يوكسيل إ وفان فين إ، «تركيا في شمال غرب سوريا: إعادة بناء الإمبراطورية على الهامش» موجز سياسة لوحدة أبحاث النزاعات (معهد كلينجيندايل، المعهد الهولندي للعلاقات الدولية، حزيران ٢٠١٩) https://www.clingendael.org/sites/default/files/٢٠٢٠-٠١/Policy_Brief_Turkey_in_Northwestern_Syria.pdf آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.
«الاحتيال والابتزاز المالي لأهالي المعتقلين والمختفين قسراً، كيف تحمون أنفسكم من الوقوع ضحية الاحتيال والابتزاز خلال رحلة البحث عن أحبتكم» https://www.admsp.org/wp-content/uploads/٢٠٢١/١١/Fraud-blackmail-٢.pdf رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، (تشرين الثاني ٢٠٢١)

مقالات المجلات والكتب

الصَّبا خ وكابيلاشرامي أ، «لننفض الغبار عن كتب القانون: فهم الاضطهاد الجنساني في النزاعات والفظائع» (٢٠١٦) ٢٤ (٤٧) مسائل الصحة الجنسية والإنجابية.
ديفيس ل، «لننفض الغبار عن كتب القانون: فهم الاضطهاد الجنساني في النزاعات والفظائع» (٢٠٢١) ٢٠ (١) المجلة القانونية لجامعة نورث ويسترن.
فيرستمان ك وغيتز م (محرران)، جبر أضرار ضحايا الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية: الأنظمة القائمة والأنظمة قيد الإنشاء. (الطبعة الثانية المنقحة، بريل-نيجهوف ٢٠٢٠).
لوكوت م، «في مواجهة الإثارة: سرديات الاغتصاب كسلاح حرب في سوريا» (٢٠١٩) ١٩ (٥) مراجعة القانون الجنائي الدولي.
توموسشات ك، «دارفور - تعويض الضحايا» (٢٠٠٥) ٣ (٣) مجلة العدالة الجنائية الدولية.
وثائق ومواقع من الحكومات الأجنبية
فيرّو ريبيرو س وفان دير ستراتن بونتهوز د، وزارة الخارجية وشؤون الكومنولث في المملكة المتحدة، «البروتوكول الدولي لتوثيق العنف الجنسي في حالات النزاع والتحقيق فيه» (النسخة الثانية، آذار ٢٠١٧) https://www.un.org/sexualviolenceinconflict/wp-content/uploads/٢٠١٩/٠٦/report/international-protocol-on-the-documentation-and-investigation-of-sexual-violence-in-conflict/International_Protocol_٢٠١٧_٢nd_Edition.pdf آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.
«لدى فرنسا آلية جديدة لاسترداد «الأصول غير المشروعة»» (وزارة أوروبا والشؤون الخارجية، فرنسا، تشرين الأول ٢٠٢١) https://www.diplomatie.gouv.fr/en/french-foreign-policy/development-assistance/france-has-a-new-recovery-mechanism-for-illicit-assets/ آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
جلوبال أفيرز كندا، «وزير الخارجية يتخذ إجراءات بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في سوريا» (حكومة كندا، ٤ آذار ٢٠٢١) https://www.canada.ca/en/global-affairs/news/٢٠٢١/٠٣/minister-of-foreign-affairs-takes-action-on-syrias-human-rights-violations.html تم الدخول إليه في ١٤ مايو ٢٠٢١.
البرلمان الكندي، «قانون يحترم إعادة استخدام بعض الأصول المحتجزة أو المجمدة أو المصادرة» الدورة الأولى، البرلمان الرابع والأربعون، ٧٠ إليزابيث الثانية، ٢٠٢١ مشروع قانون S-٢١٧ (٢٤ تشرين الثاني ٢٠٢١) https://www.parl.ca/DocumentViewer/en/٤٤-١/S-٢١٧-bill/first-reading آخر زيارة في ١ أيار ٢٠٢٢.
وزارة الخارجية الأمريكية، «تقرير الاتجار بالبشر لعام ٢٠٢١: سوريا» https://www.state.gov/reports/٢٠٢١/syria-traemploy-in-persons-report/ آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
«هولندا تحمل سوريا مسؤولية الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان» (وزارة الخارجية، حكومة هولندا، ١٨ أيلول ٢٠٢٠) https://www.government.nl/latest/news/٢٠٢٠/٠٩/١٨/the-netherlands-holds-syria-responsible-for-gross-human-rights-violations آخر زيارة في ١٤ أيار ٢٠٢١.
محكمة النساء – نهج نسوي للعدالة، http://www.zenskisud.org/en/index.html آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
مقالات إخبارية ومدونات وبيانات صحفية ومصادر أخرى على الإنترنت
«بدنا نعرف» http://web.archive.org/web/٢٠١٨٠١٢٨٠٣٣٠٥٤/http://www.badnanaaref.org/index.php/home/٢ آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
بسيوني ش وآخرون، «مخطط تشوتوكوا للنظام الأساسي للمحكمة السورية الاستثنائية لمحاكمة الجرائم الفظيعة» (٢٠١٣) https://securitypolicylaw.syr.edu/wp-content/uploads/٢٠١٣/٠٩/١Chautauqua-Blueprint.pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
شارلوت بيلي، «جرائم الحرب السورية في المحاكم الألمانية: هل ستضيع العدالة في الترجمة؟» (ذا نيو هيومانيتاريان، ١٢ تشرين الأول ٢٠٢١) https://www.thenewhumanitarian.org/٢٠٢١/١٠/٢١/syrian-war-crimes-trial-germany-will-justice-be-lost-translation آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
ميثاق الحقيقة والعدالة («ميثاق حقيقة وعدالة رؤية مشتركة حول قضية الإخفاء القسري والاعتقال التعسفي في سورية من منظمات الضحايا السوريين وأفراد أسرهم») صاغته خمس جمعيات للضحايا والناجين-ات وعائلاتهم: رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، رابطة عائلات قيصر، تحالف أسر الأشخاص المختطفين لدى تنظيم الدولة الإسلامية – داعش، عائلات من أجل الحرية، وتعافي (شباط ٢٠٢١) https://drive.google.com/file/d/١BV٩DAbDQ٥Ubs٣RC٣pyu٤BSwA٤٠x/view?RFeJp آخر زيارة في ٤ نيسان ٢٠٢١.

المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، «مراقبة المحاكمة: المحاكمة الأولى في العالم حول التعذيب في سوريا، محاكمة الخطيب، اليوم الثالث، ٢٨ نيسان ٢٠٢٠: شهادة الخبراء حول الوضع السياسي والاجتماعي في سوريا» https://www.ecchr.eu/en/case/trial-updates-first-trial-worldwide-on-torture-in-syria آخر زيارة في ٢٠ آب ٢٠٢١.

المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، «مراقبة المحاكمة: المحاكمة الأولى في العالم حول التعذيب في سوريا، محاكمة الخطيب، الأيام ٦١ و ٦٢، ١٠/١١ آذار ٢٠٢١: تتحدث ناجيات وناجون عن فترة اعتقالهم/ن في فرع الخطيب»» https://www.ecchr.eu/en/case/trial-updates-first-trial-worldwide-on-torture-in-syria آخر زيارة في ٢٠ آب ٢٠٢١.

المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، «المحاكمة الأولى في العالم حول التعذيب في سوريا» <-https://www.ecchr.eu/en/case/first-criminal-trial worldwide-on-torture-in-syria-before-a-german-court/#case_qa آخر زيارة في ٣١ آب ٢٠٢١.

المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، «محاكمة الخطيب، اليوم ٧٤، ١٧ حزيران ٢٠٢١: يتحدث أحد الناجين عن لقاءاته مع أنور ر – وعن نفوذه في سوريا» https://www.ecchr.eu/en/case/trial-updates-first-trial-worldwide-on-torture-in-syria آخر زيارة في ٢٩ أيلول ٢٠٢١.

المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، «محاكمة الخطيب في كوبلنز» (١٧ آذار ٢٠٢١) https://www.ecchr.eu/en/press-release/syrien-prozess-in-koblenz آخر زيارة في ٣ حزيران ٢٠٢١.

المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، «إجراءات المحكمة ضد الدكتور علاء م: التصدي للجرائم في سوريا مستمر» https://www.ecchr.eu/en/case proceedings-military-doctor-alaa-m-syria آخر زيارة في ١٥ تشرين الأول ٢٠٢٢

المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان، «الناجون والناجيات: أعمال العنف الجنسي التي اقترفتها المخابرات السورية جرائم ضد الإنسانية» https://www.ecchr. eu/en/case/survivors-sexual-violence-by-syrian-intelligence-services-are-crimes-against-humanity/#case_qa آخر زيارة في ٣ حزيران ٢٠٢١.

دوتي ستريت تشامبرز، «محكمة ألمانية تدين عضواً ثالثاً في داعش بارتكاب جرائم ضد الإنسانية بحق الإيزيديين» (١٨ حزيران ٢٠٢١) https://www.doughtystreet. co.uk/news/german-court-convicts-third-isis-member-crimes-against-humanity-committed-against-yazidis آخر زيارة في ١٧ تشرين الأول ٢٠٢٢.

فلايشر أ، «التأثير الجنساني للاختفاء القسري في سوريا» (مكتب مؤسسة هاينريش بول في بيروت، أيار ٢٠٢٠) articles_/http://www.icip-perlapau.cat/numero٣٨ ٥_centrals/article_central آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

فروستير م، «»بدّك حرية؟ هذه حريتك»: الاغتصاب كأحد أساليب النظام السوري» (مركز المرأة والسلام والأمن في كلية لندن للاقتصاد والعلوم السياسية، آذار ٢٠١٧) pdf.٢٠١٧_٣_WP/٨/٦٩٤٧٥/http://eprints.lse.ac.uk آخر زيارة في ١٥ حزيران ٢٠٢١.

مدوّنة قواعد سلوك عالمية لتوثيق العنف الجنسي المتصل بالنزاعات والتحقيق فيه («مدوّنة مراد») (١٣ نيسان ٢٠٢٢) www.muradcode.com/murad-code آخر زيارة في ١٦ أيار ٢٠٢٢.

هيومن رايتس ووتش، ‹التعذيب في السجون السورية ليس مزحة› (١ نيسان ٢٠٢٢) torture-syrian-prisons-not-joke/٠١/٠٤/٢٠٢٢/https://www.hrw.org/news آخر زيارة في ١٥ تشرين الأول٢٠٢٢.

اللجنة الدولية لشؤون المفقودين، «اليوم الدولي لحقوق الإنسان: اللجنة الدولية لشؤون المفقودين تسلط الضوء على تجربة عائلات المفقودين الأيزيدية» (١١ كانون الأول ٢٠٢١) https://www.icmp.int/news/international-human-rights-day-icmp-highlights-experience-of-yazidi-families-of-the-missing تم الوصول إليه في ٨ آب ٢٠٢٢.

اللجنة الدولية للصليب الأحمر، نظرة عامة على انضمام/مصادقة سوريا على القانون الدولي الإنساني والمعاهدات الأخرى ذات الصلة https://ihl-databases.icrc.org/ xp_countrySelected=SY?applic/ihl/ihl.nsf/vwTreatiesByCountrySelected.xsp آخر زيارة في ٨ تموز ٢٠٢٢.

اللجنة الدولية للصليب الأحمر، «الوقاية والقمع الجنائي باستخدام الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي أثناء النزاعات المسلحة» (١١ آذار ٢٠١٥) https:// GSF_Kinshasa_Survivors_/١٦٣٦٧٢٨٤٦١٤٨٥/٦١٨eVe٨٧٥c٩d٢٤٤eec١٣٥d٥b/t/٥ffVd٩f٤dd٤cdc٦٥٠b٢٤f٩a٤/squarespace.com/static.static١ Hearing_Concept_Note_EN.pdf آخر زيارة في ٣ حزيران ٢٠٢١.

«حان الوقت: جلسات الاستماع للناجين والناجيات بشأن جبر الضرر، كينشاسا، ٢٢-٢٣-٢٤ تشرين الثاني ٢٠٢١. مذكرة مفاهيمية» squarespace..https://static١ GSF_Kinshasa_Survivors_Hearing_Concept_Note_/١٦٣٦٧٢٨٤٦١٤٨٥/٦١٨eVe٨٧٥c٩d٢٤٤eec١٣٥d٥b/t/٥ffVd٩f٤dd٤cdc٦٥٠b٢٤f٩a٤/com/static EN.pdf آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.

لانديل ج وأوداود ف، «الصراع السوري: النساء «يتعرضن للاستغلال الجنسي مقابل المساعدات»» أخبار بي بي سي (٢٧ شباط ٢٠١٨)، https://www.bbc.com/news/world-middle-east ٤٣٢٠٦٢٩٧ #:~:text = Women in ٪٢٠Syria ٪٢٠have ٪٢٠been، and ٪٢٠lifts ٪٢٠for ٪٢٠sexual ٪٢٠favours ٢٠ آخر زيارة في ١٦ آب ٢٠٢١.

لطيف مسغار أ، «الاعتداءات الجنسية الممنهجة في سوريا»، (العربي الجديد، ٢٧ آذار ٢٠١٨)، ٠٦/٢٠١٥/https://euromedrights.org/wp-content/uploads EMHRN_Womenindetention_EN.pdf آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١

نصار س، «احتجاز النساء في سوريا: سلاح حرب وإرهاب» (الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان، أيار ٢٠١٥) https://euromedrights.org/wp-content/ uploads/٠٦/٢٠١٥/EMHRN_Womenindetention_EN.pdf آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

ريد غ، «التهديد المزدوج للرجال المثليين في سوريا» (هيومن رايتس ووتش، ٢٨ نيسان ٢٠١٤) double-threat-gay-/٢٨/٠٤/٢٠١٤/https://www.hrw.org/news men-syria آخر زيارة في ٢ أيلول ٢٠٢١.

مشروع سيادة القانون في النزاعات المسلحة، «النزاعات المسلحة غير الدولية في سوريا» (أكاديمية جنيف للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، ٢٩ أيار ٢٠٢١) http://www.rulac.org/browse/conflicts/non-international-armed-conflicts-in-syria آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.

«روسيا والصين تمنعان إحالة مجلس الأمن لسوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية» (أخبار الأمم المتحدة ٢٢ أيار ٢٠١٤) https://news.un.org/en/story-٤٦٨٩٦٣/٠٥/٢٠١٤/russia-china-block-security-council-referral-syria-international-criminal-court آخر زيارة في ٣ حزيران ٢٠٢١.
سعداوي ن، «المرأة والعنف والطب النفسي»، الحوار المتمدن (٢٤ آذار ٢٠١٣)، https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=٣٥١١٣١ آخر زيارة في ١٥ حزيران ٢٠٢١.
المركز السوري للعدالة والمساءلة، «داخل محاكمة رسلان: الأرشيف: مراقبة المحاكمة» https://syriaaccountability.org/the-trial-of-anwar-raslan-and-eyad-al-gharib آخر زيارة في ٢٠ آب ٢٠٢١.
المركز السوري للعدالة والمساءلة، «محاكمة أنور رسلان: مراقبة المحاكمة» https://syriaaccountability.org/the-trial-of-anwar-raslan-and-eyad-al-gharib آخر زيارة في ٢٠ آب ٢٠٢١.
الشبكة السورية لحقوق الإنسان، «سجل الاختفاء القسري» https://sn٤hr.org/blog/٢٠٢١/٠٣/٠١٤record-of-enforced-disappearances آخر زيارة في ٣٠ كانون الأول ٢٠٢١.
سوريون من أجل الحقيقة والعدالة، «كيف أخفت «فرقة الحمزة» قسرياً نساء من عفرين» (٣ آب ٢٠٢٠) https://stj-sy.org/en/afrin-how-eight-women were-forcently-disappeared-by-the-hamza-division آخر زيارة في ١٢ تشرين الأول ٢٠٢٢.
حكاية ما انحكت، «الانتماء إلى سوريا العسكرية كامرأة» (٥ كانون الثاني ٢٠١٨) https://syriauntold.com/٢٠١٨/٠١/٠٥/belonging-to-a-militarized-syria-as-a-woman آخر زيارة في ١٥ حزيران ٢٠٢١.
اللجنة السورية لحقوق الإنسان، «مرسوم جديد يحمي رجال الأمن الذين يمارسون التعذيب من الملاحقة القضائية» (١٢ تشرين الأول ٢٠٠٨) https://www.shrc.org/?p=٩٢٩٨ آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.
نص البيان الختامي للمدعي العام بشأن قضية إياد أ (بالألمانية) من إعداد المركز الأوروبي لحقوق الإنسان https://www.ecchr.eu/fileadmin/Juristische_Dokumente/٦٠_GBA_doyer_Pla_Mitschrift_Eyad_A._HVT_final_DE.PDF%٢٠٪٢٠ آخر زيارة في ٢٦ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
ترايل إنترناشونال، «أنور ر وإياد أ.» https://www.thenewhumanitarian.org/translation/٢٠٢١/١٠/٢١/syrian-war-crimes-trial-germany-will-justice-be-lost آخر زيارة في ٢٩ أيلول ٢٠٢١.
المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، «حالة الطوارئ في سوريا» (آذار ٢٠٢١) https://trialinternational.org/latest-post/anwar-r-and-eyad-a آخر زيارة في ٢٤ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بوابة البيانات التشغيلية، «الاستجابة الإقليمية للاجئين في سوريا» (٧ تموز ٢٠٢١) https://www.unhcr.org/syria-em Emergency.html آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.
يونيسف، «زواج الأطفال» https://data٢.unhcr.org/en/situations/syria آخر زيارة في ٢٥ تشرين الثاني ٢٠٢٢.
قاعدة بيانات هيئة معاهدات الأمم المتحدة، نظرة عامة على حالة مصادقة/انضمام سوريا إلى معاهدات الأمم المتحدة https://www.unicef.org/protection/child-marriage آخر زيارة في ٨ تموز ٢٠٢٢.
أخبار الأمم المتحدة، «تقرير: لم يسلم أحد في سوريا من العنف الجنسي أو الجنساني» (٢٨ آذار ٢٠١٨) https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/١٥/TreatyBodyExternal/Treaty.aspx?CountryID=٢١٨&Lang=EN آخر زيارة في ٢٦ تموز ٢٠٢١.
عنب بلدي، «الكافور» مادة مسرطنة، لماذا تعطى للمعتقلات؟» (١ أيار ٢٠١٩) https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/SyriaReport.aspx آخر زيارة في ١٠ آب ٢٠٢١)

مقابلات

MESYRGSFINT٢٠٢١) ٠١).
MESYRGSFINT٢٠٢١) ٠٢).
MESYRWOINT٢٠٢١) ٠١).
MESYRWOINT٢٠٢١) ٠٢).
MESYRWOINT٢٠٢١) ٠٣).
MESYRWOINT٢٠٢١) ٠٤).
MESYRWOINT٢٠٢١) ٠٦).
MESYRWOINT٢٠٢١) ٠٧).
MESYRSEINT٢٠٢١) ٠١٩).
MESYRSEINT٢٠٢١) ٠٢٠).
MESYRSEINT٢٠٢١) ٠٢١).
MESYRSEINT٢٠٢١) ٠٢٢).
MESYRSEINT٢٠٢١) ٠٢٣).
MESYRSEINT٢٠٢١) ٠٢٤).
MESYRSEINT٢٠٢١) ٠٢٥).
MESYRSEINT٢٠٢١) ٠٢٦).
MESYRSEINT٢٠٢١) ٠٢٧).
MESYRSEINT٢٠٢١) ٠٢٨).
MESYRSEINT٢٠٢١) ٠٢٩).
MESYRSEINT٢٠٢١) ٠٣٠).
MESYRSEINT٢٠٢١) ٠٣١).
MESYRSEINT٢٠٢١) ٠٣٢).
MESYRSEINT٢٠٢١) ٠٣٣).

حوارات مجموعات التركيز

MESYRSEFGD٢٠٢١) ٠١).
MESYRSEFGD٢٠٢١) ٠٢).

تم إنتاج هذا التقرير بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي. محتويات التقرير هي حصراً مسؤولية الصندوق العالمي للناجين ورابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا والنساء الآن، وهي لا تعكس بالضرورة وجهات نظر الاتحاد الأوروبي.

الكاتبة: أمل نصار

الترجمة إلى العربية: فريق دوكستريم

الإشراف على دراسات فرص التعويض: داني فان در ستراتن بونثوز؛ ديليا سانشيز ديل أنخل

إدارة المشروع: جوليانا لوغونا تروخيو؛ بيرتا فيرنانديز روسون

تنسيق التصميم: ماري بيرولت

تصميم: Style Graphique

© جميع الحقوق محفوظة للصندوق العالمي للناجين ورابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا والنساء الآن من أجل التنمية

كانون الثاني ٢٠٢٣

رابطة معتقلي و مفقودي سجن صيدنايا
Association of Detainees & The Missing in Sednaya Prison

Women Now For Development
النساء الآن للتنمية

GLOBAL SURVIVORS FUND
A GLOBAL FUND FOR SURVIVORS OF CONFLICT-RELATED SEXUAL VIOLENCE